الفصل الثالث

ترجيحات الإمام الآلوسي في التفسير بالرأي

ويشتمل على مبحثين :

- المبحث الأول :

تعريف التفسير بالرأي ومنهج الإمام الآلوسي فيه .

- المبحث الثاني :

عرض ودراسة ترجيحات الإمام الآلوسي في التفسير بالرأي

المبحث الأول
تعريف التفسير بالرأي ومنهج الإمام فيه

أولاً : تعريف التفسير بالرأي :

يراد بالرأي : الاجتهاد وعليه فالتفسير بالرأي : عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ، ومناحيهم في القول ، ومعرفته بالألفاظ العربية ووجوه دلالتها ، واستعانته في ذلك بالشعر الجاهلي ، ووقوفه على أسباب النزول ، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن ، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر. (١)

وقد يبذل المفسر جهده وتتوافر فيه شروط المفسر فيحمد تفسيره ، وقد يكون صاحب هوى أولى تتوافر فيه شروط المفسر فيذم تفسيره .

وبهذا يظهر أن التفسير بالرأي ينقسم إلى قسمين :

الأول : التفسير بالرأي المحمود .

الثاني : التفسير بالرأي المذموم .

وإليك تعريف كل قسم مع بيان حكمه :

أولاً : التفسير بالرأي المحمود :

وهو التفسير المستمد من القرآن الكريم ومن سنة الرسول ﷺ وكان صاحبه عالماً باللغة العربية ، خبيراً بأساليبها ، عالماً بقواعد الشريعة وأصولها . والمفسر هنا يبذل جهده ووسعه في فهم النص القرآني وإدراك معناه مستنداً إلى اللغة والنصوص ، والأدلة الشرعية .

حكمه :

أجاز العلماء التفسير بالرأي الذي يستند إلى اللغة ونصوص الشريعة ولهم أدلة كثيرة على قبوله منها :

١ – قوله تعالى: ﴿ **وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ** ﴾ (٢) وقوله عز وجل: ﴿ **أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا** ﴾ (٣) وقوله سبحانه: ﴿ **كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا الأَلْبَابِ** ﴾ (٤) وغير ذلك من الآيات التي تدعو إلى التدبر في القرآن وإعمال الذهن في آياته والتذكر.

٢ – واستدلوا بدعاء الرسول ﷺ لابن عباس " **اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل** " (٥) فلو كان التفسير مقصوراً على النقل لما كان لابن عباس مزية على غيره ، فدل ذلك على أن المراد أمراً آخر وراء النقل والسماع ، وهو التفسير بالرأي والاجتهاد . (٦)

---

(١)- التفسير والمفسرون جـ ١ ، ص ٢٤٦ .

(٢)- سورة القمر آية ١٧ .

(٣)- سورة محمد آية ٢٤ .

(٤)- سورة ص آية ٢٩ .

(٥)- صحيح مسلم في كتاب فضائل الصحابة – باب فضائل ابن عباس جـ ٤ ، ص ١٩٢٧ ، رقم ٢٤٧٧ .

(٦)- التفسير والمفسرون جـ ١ ، ص ٢٥٢ .

٣ – واستدلوا بأن الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في تفسير القرآن على وجوه فدل على أنه من اجتهادهم . (١)

وبهذا يظهر أن التفسير بالرأي المحمود جائز قال ابن تيمية : فأما من تكلم يعني في التفسير – بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه . (٢)

ثانياً : التفسير بالرأي المذموم :

وهو التفسير بمجرد الرأي والهوى ، فهو تفسير لا يستند إلى أصول الشريعة وأكثر الذين فسروا القرآن الكريم بمجرد الرأي هم أهل الأهواء والمذاهب الباطلة ، فقد اعتقدوا إعتقادات باطلة ، وآراء زائفة ليس لها سند ولا دليل ثم أرادوا أن يستدلوا لها من القرآن الكريم فلم تطاوعهم النصوص على ما ذهبوا إليه ففسروها بآرائهم وحملوها مالا تحتمل . (٣)

كما قال ابن تيمية عن هؤلاء " إن مثل هؤلاء اعتقدوا رأياً ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا من أئمة المفسرين لا في رأيهم ولا في تفسيرهم " . (٤)

حكمه :

وهذا النوع من التفسير حرام لا يجوز (٥) والأدلة على تحريمه كثيرة من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين .

فمن الكتاب : قوله تعالى: ﴿ **وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً** ﴾ (٦) والتفسير بمجرد الرأي قول على الله بغير علم ، وقوله تعالى: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ**﴾ (٧) وهو معطوف على ما قبله من المحرمات . (٨)

ومن السنة :

حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن الرسول ﷺ أنه قال " **من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار** " . (٩)

---

(١)- انظر : بحوث في أصول التفسير ص ٨٠ .

(٢)- انظر : مقدمة في أصول التفسير ص ١٠٧ .

(٣)- انظر : بحوث في أصول التفسير ومناهجه ص ٨٠ .

(٤)- مجموع فتاوى ابن تيمية جـ ١٣ ، ص ٣٥٨ .

(٥)- انظر : مقدمة في أصول التفسير ص ١٠٢ ، والتفسير الكبير جـ ٢ ، ص ٢٣٩ .

(٦)- سورة الإسراء آية ٣٦ .

(٧)- سورة الأعراف آية ٣٣ .

(٨)- انظر : التفسير والمفسرون جـ ١ ، ص ٢٤٧ .

(٩)- أخرجه الترمذي في سننه في كتاب تفسير القرآن باب ١ ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه جـ ٤ ، ص ٤٣٩ ، رقم ٢٩٥٩ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

ومن أقوال الصحابة والتابعين :

فقد وردت آثار كثيرة عن الصحابة والتابعين تدل على أنهم شددوا في أن يفسر القرآن بغير علم [١] قال الإمام الطبري معلقاً على هذه الآثار : وهذه الأخبار شاهدة لنا على صحة ما قلنا : من أن ما كان من تأويل آي القرآن الذي لا يدرك علمه إلا بنص بيان رسول الله أو بنصبه الدلالة عليه فغير جائز لأحد القيل فيه برأيه ، بل القائل في ذلك برأيه – وإن أصاب الحق فيه – فمخطيء فيما كان فيه من فعله بقيله فيه برأيه " . [٢]

وقال النووي [٣] :

" ويحرم تفسيره بغير علم والكلام في معانيه لمن ليس من أهلها ، والأحاديث في ذلك كثيرة ، والإجماع منعقد عليه ، وأما تفسيره للعلماء فجائز حسن والإجماع منعقد عليه وأما من كان ليس من أهله لكونه غير جامع لأدواته فحرام عليه التفسير لكن له أن ينقل التفسير عن المعتمدين من أهله " . [٤]

ثانياً : منهج الإمام الآلوسي في التفسير بالرأي :

الإمام الآلوسي من المجيزين للتفسير بالرأي بشروطه وضوابطه ، وقد جمع لنا في تفسيره بين آراء السلف رواية ودراية ، وبين آراء الخلف فجاء بخلاصة ما سبق من التفاسير ، فقد نقل عن تفسير ابن عطية ، وتفسير أبي حيان ، والكشاف ، وأبي السعود ، والبيضاوي ، والفخر الرازي ، والطبرسي وغيرهم .

وهو إذ ينقل عن تفسير أبي السعود يقول غالباً : قال شيخ الإسلام أبو السعود ، أو يكتفي فيقول قال شيخ الإسلام ، أو يقول : قال مولانا أبو السعود ، أو يقول : وفي إرشاد العقل السليم .

وإذا نقل عن ابن عطية يذكره باسمه ، أو يقول : وفي المحرر .

وإذا نقل عن البيضاوي يقول غالباً : قال القاضي أو يقول : قال القاضي البيضاوي أو يقول : قال القاضي بيض الله غرة أحواله .

وإذا نقل عن الفخر الرازي يقول غالباً : قال الإمام ، أو يقول : قال الإمام الرازي، أو يقول : قال الرازي .

وإذا نقل عن الكشاف يقول غالباً : قال الزمخشري ، أو يقول وفي الكشاف وإذا نقل عن الطبرسي يقول : قال الطبرسي .

وبذلك يظهر لنا أن الآلوسي رحمه الله قد جمع لنا المادة الأساسية من أغلب التفاسير المتقدمة عليه ومن كتب التراث المتنوعة ، وهذا يعطي لتفسيره مكانة عظيمة بين

---

(١)- انظر : هذه الآثار في جامع البيان جـ ١ ، ص ٢٧ ومقدمة في أصول التفسير ص ١٠٣ وما بعدها .

(٢)- جامع البيان جـ ١ ، ص ٥٥ .

(٣)- النووي هو : الإمام محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي صاحب التصانيف النافعة كان يقرأ كل يوم اثنا عشر درساً شرحاً وتصحيحاً ، وكان لا يضيع وقتاً لا في ليل ولا في نهار حتى في الطريق ، توفى سنة ست وسبعين وستمائة ، انظر : شذرات الذهب جـ ٥ ، ص ٣٥٤ .

(٤)- انظر : التبيان في آداب حملة القرآن ص ١٣٢ ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط ، ط مكتبة دار البيان – دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

كتب التفسير ، إذ أنه لا يمكن للباحث في أغلب الأحيان أن يطلع عليها جميعاً ، بينما عن طريق هذا التفسير يستطيع أن يقع على ما يريد في مدة وجيزة .

وحينما ينقل الآلوسي لنا الآراء فهو لا ينقلها فقط ، إنما ينصب نفسه حكماً عدلاً بين الآراء ، مفنداً ومناقشاً ومرجحاً بينها ، مما يتيح الفرصة للقاريء أن يقف على الصحيح في كثير من القضايا ، تساعده في ذلك شخصيته التي تميزه بالاستقلالية . مما يدل على ذلك عند تفسير قوله تعالى: " **يسألونك عن الخمر والميسر** " . (١)

يقول بعد ما ذكر الآراء في حرمة الخمر :

" وعندي أن الحق الذي لا ينبغي العدول عنه : أن الشراب المتخذ مما عدا العنب كيف كان وبأي اسم كان بحيث يسكر من لم يتعوده حرام ، وقليله ككثيرة ، ويحد شاربه ويقع طلاقه ، ونجاسته مغلظة ... ، ثم يقول : ولعمري إن اجتماع الفساق في زماننا على شرب المسكرات مما عدا الخمر ورغبتهم فيها وقد وضعوا لها أسماء – كالعنبرية والإكسير ونحوهما ظناً منهم أن هذه الأسماء تخرجها من الحرمة ، وتبيح شربها للأمة ، وهيهات وهيهات ، الأمر وراء ما يظنون فإنا لله وإنا إليه راجعون ، نعم حرمة هذه الأشربة دون حرمة الخمر لا يكفر مستحلها كما قدمنا لأنها اجتهادية " . (٢)

ورغم تمسك الآلوسي الشديد بآراء السلف والخلف ، إلا أنه يستعمل عقله في الترجيح بين هذه الآراء في سبيل الوصول إلى الحق ، وربما رفض بعض هذه الأقوال مما يدل على أنه صاحب عقلية مستنيرة .

ففي قوله تعالى: ﴿ **وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ** ﴾ (٣) يقول " وإرادة المعنى اللغوي هو المتبادر ، والحمل على صلاة الميت بعيد ، وإن روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما " . (٤)

ومما يدل على مكانة تفسير الآلوسي بين كتب التفسير أنه يظهر بمظهر المصلح في تفسيره بجانب كونه مفسراً فقط ، فنراه يفكر في الاعتماد على القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة في معالجة التخلف في العالم الإسلامي عقدياً ، وسياسياً ، واجتماعياً ويتحسر على أحوال المسلمين ، وما وصلوا إليه من ضعف وذلة ومن أمثلة ذلك في تفسيره قوله تعالى: ﴿ **حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ** ﴾ (٥)

يقول عن أهل الذمة " وقد أفتى فقهاؤنا بحرمة توليتهم الأعمال لثبوت ذلك بالنص، وقد ابتلي الحكام بذلك حتى احتاج الناس إلى مراجعتهم ، بل تقبيل أيديهم كما شاهدناه مراراً ، وليس كل ما يعلم يقال فإنا لله وإنا إليه راجعون " . (٦)

---

(١)- سورة البقرة آية ٢١٩ .

(٢)- روح المعاني جـ ٢ ، ص ١٧١ .

(٣)- سورة التوبة آية ١٠٣ .

(٤)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٢١ .

(٥)- سورة التوبة آية ٢٩ .

(٦)- روح المعاني جـ ١٠ ، ص ١١٧ .

ونراه غالباً يختار من الروايات والتفاسير الأقرب إلى الواقع وإلى قوانين العلم والعقل ، فمثلاً عند قوله تعالى:﴿ **وَمَن يُخْرِجُ الحَيَّ مِنَ المَيِّتِ وَيُخْرِجُ المَيِّتَ مِنَ الحَيِّ**﴾ [١] بعد أن ذكر الآراء في إخراج الحي من الميت والميت من الحي أي من ينشيء الحيوان من النطفة مثلاً والنطفة من الحيوان أو من يحيي ويميت أو المراد المؤمن والكافر والأول أولى [٢] وإذا ذكر الإسرائيليات نراه يذكر الرواية ، ثم يرفضها ، فمثلاً عند قوله تعالى: ﴿ **وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلأٌ مِّن قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ** ﴾ [٣]

نجده يروي أخباراً كثيرة في نوع الخشب الذي صنعت منه السفينة ، وفي المكان الذي صنعت فيه وفي الوقت الذي استغرقه نوح عليه السلام في صناعتها ثم يقول : " وسفينة الأخبار في تحقيق الحال فيما أرى لا تصلح للركوب فيها ، إذ هي غير سالمة عن عيب ، فالحري بحال من مال إلى الفضول أن يؤمن بأنه عليه السلام صنع الفلك حسبما نص الله تعالى في كتابه ، ولا يخوض في مقدار طولها وعرضها وارتفاعها ، ومن أي خشب صنعها ، إلى غير ذلك مما لم يشرحه الكتاب ، ولم تبينه السنة الصحيحة ". [٤]

ورغم عقلية الآلوسي المستنيرة إلا أننا نجد صدره يضيق أحياناً أمام مخالفيه ، فلا يناقشهم مناقشة هادئة مستنيرة ، إنما يرميهم بكلمات جارحة ومن أمثلة ذلك رده على ابن حزم [٥] في قوله تعالى: ﴿ **فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ**﴾ [٦] يقول " ولقوة كلام المخالف في هذه المسألة شنع الضال ابن حزم كعادته مع سائر أئمة الدين على الإمام الأعظم رضي الله عنه ، وتابعه في ذلك سفهاء الشيعة " [٧]

ورغم عقلية الآلوسي المستنيرة أيضاً إلا أنه يبدي بعض الآراء التي تكون في غاية البعد ، كقوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿ **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ** ﴾ [٨] يقول : " والحكمة في أنه تعالى جعل نصيب الإناث من المال أقل من نصيب الذكور نقصان عقلهن ودينهن ، كما جاء في الخبر أن احتياجهن إلى المال أقل ، لأن أزواجهن ينفقون عليهن ، وشهوتهن أكثر فقد يصير المال سبباً لكثرة فجورهن " . [٩]

---

(١)- سورة يونس آية ٣١ .

(٢)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ١٦١ .

(٣)- سورة هود آية ٣٨ .

(٤)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٧٥ .

(٥)- ابن حزم : هو علي بن أحمد بن حزم الظاهري ، أبو محمد ، الفقيه الحافظ المتكلم الأديب ، الوزير عالم الأندلس في عصره ، صاحب التصانيف المشهورة ، توفى سنة ست وخمسين وأربعمائة ، انظر : سير أعلام النبلاء جـ ١٨ ، ص ١٨٤ .

(٦)- سورة النساء آية ٦ .

(٧)- روح المعاني جـ ٣ ، ص ٣٢٣ .

(٨)- سورة النساء آية ١١ .

(٩)- روح المعاني جـ ٣ ، ص ٣٢٩ .

ونجده في نهاية كل مقطع يفسر الآيات تفسيراً إشارياً فيقول " ومن باب الإشارة في الآيات ثم يتحدث عن الآيات فيدخل في معانيها أموراً ظنية خيالية ، وأعتقد والله أعلم أن الذي دفع الآلوسي إلى ذلك نشأته الصوفية التي نشأ فيها .

هذه بعض النقاط الرئيسية في منهج الإمام الآلوسي في التفسير بالرأي وإليك عرض ودراسة ترجيحات الإمام الآلوسي في التفسير بالرأي .

المسألة الأولى

القائل لقوله تعالى: " ألا لعنة الله على الظالمين " هم الأشهاد

في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أُوْلَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الأَشْهَادُ هَؤُلاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلاَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" ألا لعنة الله على الظالمين " ، أي بالافتراء المذكور ، والظاهر أن هذا من كلام الأشهاد (٢) ويؤيده ما أخرجه الشيخان وخلق كثير عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال : سمعت رسول الله يقول " **إن الله تعالى يدني المؤمن حتى يضع كنفه عليه ويستره من الناس ويقرره بذنوبه ويقول له : أتعرف ذنب كذا ؟ أتعرف ذنب كذا ؟ فيقول : رب أعرف حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه قد هلك قال : فإني قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم ثم يعطى كتاب حسناته ، وأما الكفار المنافقون فيقول الأشهاد : هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين** " . (٣)

وجوز أن يكون من كلام الله تعالى (٤) وحينئذ يجوز أن يراد بالظالمين ما يعم الظالمين بالافتراء والظالمين بغير ذلك ويدخل فيه الأولون دخولاً أولياً ،ويؤيده ما أخرجه ابن أبي حاتم عن ميمون بن مهران (٥) قال : إن الرجل ليصلي ويلعن نفسه في قراءته فيقول : ألا لعنة الله على الظالمين وهو ظالم . (٦)(٧)

المعنى الإجمالي للآية :

أي لا أحد أظلم وأشد تعدياً ممن اختلق على الله الكذب فكذب عليه وزعم أن له شريكاً أو ولداً وزعم أن الملائكة بنات الله وقولهم لأصنامهم هؤلاء شفعاؤنا عند الله فلا أحد أعظم منهم بهتاناً وكفراً وهؤلاء يعرضون على ربهم يوم القيامة فيسألهم عن أعمالهم

---

(١)- سورة هود الآية ١٨ .

(٢)- انظر : مجمع البيان للطبرسي جـ ٥ ، ص ١٩٣ ، والبحر المحيط لأبي حيان جـ ٦ ، ص ١٣٦ والكشاف جـ ٢ ، ص ٢١١ ، وفتح القدير جـ ٢ ، ص ٦٨٥ ، وإرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ١٩٦ ، وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٠٢ .

(٣)- صحيح البخاري بشرح فتح الباري جـ ٨ ، ص ٢٠٤ ، وصحيح مسلم جـ ٤ ، ص ٢١٢٠ .

(٤)- انظر : لباب التأويل للخازن جـ ٢ ، ص ٢٢٥ ، وإرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ١٩٦ .

(٥)- ميمون بن مهران هو : ميمون بن مهران الجزري ، أبو أيوب الفقيه ، وثقه الإمام أحمد والنسائي وابن حبان ، قال أبو المليح : ما رأيت أحداً أفضل من ميمون ، مات سنة ست عشرة ومائة وقيل غير ذلك انظر : تهذيب التهذيب جـ ٥ ، ص ٥٩٢ .

(٦)- تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله والصحابة والتابعين لابن أبي حاتم جـ ٦ ، ص ٢٠١٧ ، وذكره السيوطي في الدر المنثور جـ ٨ ، ص ٣٤ .

(٧)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٤٥ .

في الدنيا وفي المحشر يقول المشاهدون من ملائكة وأنبياء وصديقين مشيرين إليهم استنكاراً لفعلهم وبياناً لشناعة ما كانوا عليه هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين وذلك لتسجيل الظلم عليهم وأنه كان سبباً في بعدهم عن رحمة الله تعالى . (١)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي ذكر قولين في قائل ألا لعنة الله على الظالمين وهما :

القول الأول : أنه من كلام الأشهاد .

القول الثاني : أنه من كلام الله تعالى .

ثم استظهر القول بأنه من كلام الأشهاد وهو استظهار سديد لأنه مدعم بالقاعدتين الآتيتين :

(إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل يجب التسليم له) .

(إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه)

وهو الراجح لما يأتي :

أولاً : ما جاء في الصحيحين وفي غيرهما من دلالة على كون هذا من كلام الأشهاد في الحديث الذي رواه صفوان بن محرز (٢) قال : " بينا ابن عمر يطوف إذ عرض له رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن أو قال : يا ابن عمر هل سمعت النبي ﷺ في النجوى فقال : سمعت النبي ﷺ يقول : " **يدني (٣) المؤمن من ربه حتى يضع عليه كنفه (٤) فيقرره بذنوبه ، تعرف ذنب كذا ؟ يقول رب أعرف مرتين : فيقول سترتها في الدنيا وأغفرها لك اليوم، ثم تطوى صحيفة حسناته ، وأما الآخرون أو الكفار فينادى على رؤس الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين** ". (٥)

---

(١)- انظر : لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٢٥ ، وزهرة التفاسير جـ ٧ ، ص ٣٦٩٠ .

(٢)- صفون بن محرز : هو صفوان بن محرز بن زياد المزني الباهلي ، روى عن ابن عمر وابن مسعود وأبي موسى الأشعري وآخرون ، وروى عنه أبو صخرة والحسن البصري وآخرون ، قال أبو حاتم جليل وقال ابن سعد كان ثقة وله فضل وورع ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال مات سنة أربع وسبعين في ولاية عبد الملك وكان من العباد اتخذ لنفسه سرباً يبكي فيه ، روى له الجماعة سوى أبي داود ، تهذيب التهذيب جـ ٤ ، ص ٣٧٧ ، و تهذيب الكمال جـ ٩ ، ص ١٢٥ .

(٣)- المراد بالدنو : دنو كرامة وإحسان لا دنو مسافة . انظر : شرح النووي على صحيح مسلم جـ ٩ ، ص ٧٦ ، كتاب التوبة باب سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفداء كل مسلم الكافر من النار .

(٤)- كنفه : هو ستره وعفوه ، انظر : نفس المرجع السابق والجزء الصفحة

(٥)- صحيح البخاري بشرح فتح الباري جـ ٨ ، ص ٢٠٤ ، كتاب التفسير باب ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين ، حديث رقم ٤٦٨٥ ، وكتاب الأدب ستر المؤمن على نفسه جـ ١٠ ، ص ٥٠١ ، حديث رقم ٦٠٧٠ ، وأخرجه مسلم في صحيحه جـ ٤ ، ص ٢١٢٠ ، كتاب التوبة باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله حديث رقم ٢٧٦٨ .

ثانياً : مما يؤيد أنه من قول الأشهاد وقوع نظيره في سورة الأعراف مصرحاً فيه بذلك في قوله تعالى: ﴿ **فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ** ﴾ [١] فكما أنه من كلام المخلوقين في تلك الآية فكذلك هنا .

وهذا القول منهم تثبيت منهم للبعد واللعن على الظالمين وتسجيل للعذاب وليس اللعن والرحمة يوم القيامة كاللعن والرحمة في الدنيا كما في قوله تعالى: " **أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون** " [٢] وذلك لأن دار الدنيا دار عمل ويوم القيامة يوم جزاء فما فيه من لعنة أو رحمة هو إيصال ما ادخر لهم إليهم فلعن اللاعن أحداً يوم القيامة طرده من رحمة الله الخاصة بالمؤمنين وتسجيل عذاب البعد عليهم . [٣]

ثالثاً : أن سياق الآية كلها يدل على أنها من قول الأشهاد :

لأنهم الذين يشهدون على المفترين عليه تعالى ويفضحونهم في الدار الآخرة على رؤوس الخلائق بأنهم الذين كذبوا على ربهم ، فيحصل لهم الخزي والنكال ، يفضحونهم بهذه الشهادة المقرونة باللعنة الدالة على خروجهم من محيط الرحمة ، فكونه من كلام الأشهاد فيه تهويل عظيم أي للعنة كل من يراهم لظلمهم ، بالكذب على الله فهو مرتبط بما قبله .

والفائدة في قول الأشهاد بهذه المقالة المبالغة في فضيحة الكفار والتقريع لهم على رؤوس الأشهاد [٤]

رابعاً : ما رجحه الآلوسي من كونه من تتمة قول الأشهاد هو ما عليه كثير من المفسرين منهم : أبو حيان [٥] والشوكاني [٦] وصديق خان [٧] والطاهر بن عاشور [٨] والزمخشري [٩] والنيسابوري [١٠] والطباطبائي . [١١]

---

(١)- سورة الأعراف الآية ٤٤ .

(٢)- سورة البقرة آية ١٥٩ .

(٣)- الميزان جـ ١٠ ، ص ١٨٠ .

(٤)- انظر : غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١٣ ، وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٠٣ .

(٥)- البحر المحيط لأبي حيان جـ ٦ ، ص ١٣٦ .

(٦)- فتح القدير للشوكاني جـ ٢ ، ص ٦٨٥ .

(٧)- فتح البيان لصديق خان جـ ٣ ، ص ٣٠٣ .

(٨)- التحرير والتنوير لابن عاشور جـ ١٠ ، ص ٣٣ .

(٩)- الكشاف للزمخشري جـ ٢ ، ص ٢١١ .

(١٠)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١٣ .

(١١)- الميزان جـ ١٠ ، ص ١٨٠ .

المسألة الثانية
المراد باليوم يوم القيامة

في قوله تعالى: ﴿ أَن لاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

والظاهر أن المراد باليوم يوم القيامة وجوز أن يكون يوم الطوفان . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

قال لهم نوح عليه السلام إني أيها القوم إن لم تخصوا الله بالعبادة وتفردوه بالتوحيد وتخلعوا ما دونه من الأنداد والأوثان ، أخاف عليكم من الله عذاب يوم مؤلم عقابه وعذابه لمن عذب فيه . (٣)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي أورد قولين في المراد باليوم في الآية وهما :

القول الأول : أن المراد باليوم يوم القيامة .

القول الثاني : أن المراد باليوم يوم الطوفان .

ثم استظهر الإمام أن المراد باليوم يوم القيامة معتمداً على القاعدة الآتية :

(حمل معاني كلام الله على الغالب من أسلوب القرآن ومعهود استعماله أولى من الخروج به عن ذلك) .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : يوم القيامة يكون جامعاً لمعنى الألم ومعنى العظمة والكبر ففي قصته من سورة الأعراف عذاب يوم عظيم أي ألمه وهوله وهو أقرب إلى قوله في الآية الثالثة من هذه السورة عذاب يوم كبير والمراد واحد والعذاب يصرف الذهن عادة إلى عذاب جهنم .

ثانياً : أن القرآن الكريم يبين المعاني المحكية بالألفاظ المختلفة في السور المتعددة ويأتي في بعضها بما يغني عن بعض ويجوز أن يكون ما قاله نوح جامعاً لمعنى الألم ومعنى العظم والكبر المحكية في قصته في السور المختلفة لتدل على أن المراد باليوم يوم القيامة .

ثالثاً : أن المراد به يوم القيامة وقد خاف عليه السلام عليهم من عذابه لأنه عذاب لا ينتهي ويتنوع حسب ما يناسب المعذب فضلاً عن أن العذاب الذي يوجد في دنيا الأغيار هو عذاب يجري في ظل المظنة بأنه سينقضي أما عذاب اليوم الآخر فهو لا ينقضي بالنسبة للمشركين بالله أبداً . (٤)

---

(١)- سورة هود الآية ٢٦ .

(٢)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٥٤ ، وانظر : فتح القدير جـ ٢ ، ص ٦٨٨ ، وإرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٢٠٠ .

(٣)- جامع البيان للطبري جـ ٧ ، ص ٣٦ .

(٤)- تفسير الشعراوي للشيخ محمد متولي الشعراوي جـ ١٠ ، ص ٦٣١٤ ، ط أخبار اليوم قطاع الثقافة .

رابعاً : أكثر المفسرين على أن المراد باليوم هو يوم القيامة :

قال صاحب المنار :

" أكثر المفسرين على أن المراد باليوم يوم القيامة الذي يكون فيه الجزاء الأكبر فهو يوم كبير هوله شديد بأسه " . (١)

وقال صاحب التفسير الواضح :

" أنذرهم عذاب يوم أليم وعظيم وكبير ألا وهو يوم القيامة والظاهر أن نوحاً وصفه بكل هذه الأوصاف التي حكيت عنه " . (٢)

وقال صاحب أيسر التفاسير :

" علل لهم أمرهم بالتوحيد ونهيهم عن الشرك بأنه يخاف عليهم إن أصروا على كفرهم وشركهم عذاب يوم أليم وهو عذاب يوم القيامة " . (٣)

وقال الشيخ محمد أبو زهرة :

" الإنذار بالعذاب الذي يكون في يوم مؤلم في أهواله وفي مآله وإنه يوم المآل ". (٤)

وقال الإمام الشوكاني :

" واليوم الأليم هو يوم القيامة " . (٥)

وقال صديق خان :

" اليوم هو يوم القيامة " . (٦)

وقال الحافظ بن كثير :

" إن استمررتم على ما أنتم عليه عذبكم الله عذاباً أليماً موجعاً شافاً في الدار الآخرة " . (٧)

ولا مانع من كون هذا اليوم هو يوم الطوفان أيضاً نعم ليس هناك عذاب مؤلم أشد من العذاب يوم القيامة ولكن عذابهم يوم الطوفان يكون منبهاً لهم ولمن بعدهم على سوء عاقبة المكذبين لرسلهم .

---

(١)- تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار للإمام محمد رشيد رضا جـ ١٢ ، ص ٩ .

(٢)- التفسير الواضح للدكتور / محمد محمود حجازي جـ ٢ ، ص ٢٣ ، ط دار التفسير والنشر – مصر الطبعة العاشرة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

(٣)- أيسر التفاسير لأبي بكر الجزائري جـ ٢ ، ص ٥٣٦ ، ط أضواء المنار – المدينة المنورة الطبعة الثانية ١٤١٩هـ .

(٤)- زهرة التفاسير جـ ٧ ، ص ٣٦٩٩ .

(٥)- فتح القدير جـ ٢ ، ص ٦٨٨ .

(٦)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٠٦ .

(٧)- تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ٣ ، ص ٥٤٧ .

المسألة الثالثة
عموم هلاك الكفرة

في قوله تعالى: ﴿ وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْداً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

ولا يخفى ما في هذه الآية من الدلالة على عموم هلاك الكفرة ، ويشهد لذلك آيات أخر وزعم بعضهم أنه لم ينج أحد من الكفار سوى عوج بن عوق وكان الماء يصل إلى حجزته ، وسبب نجاته أن نوحاً عليه السلام احتاج إلى خشب ساج فلم يمكنه نقله فحمله عوج من الشام إليه عليه السلام فنجاه الله تعالى من الغرق لذلك (٢) والحق أنه لم ينج أحد من الكفار أصلاً . (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

تمثل هذه الآية ألواناً من البلاغة والبيان وبياناً لعظمة القدرة الإلهية ونفوذ أمر الله فإذا جربت نفسك عند استماعها ، وجدت ألفاظها تسابق معانيها ومعانيها تسابق ألفاظها ، فما من لفظة في تركيب الآية ونظمها تسبق إلى أذنك إلا ومعناها أسبق إلى قلبك (٤) أراد الله سبحانه وتعالى أن يتم فضله ، بعد أن عم الطوفان ، وتم غرق الكافرين ، فأمر الأرض أن تمتص الماء الذي خرج منها ، وأمر السماء أن تكف عن المطر ، وفاض الماء وجف ، وذهب من على وجه الأرض ، وقضي الأمر حيث تمت إرادة الله في هلاك الكافرين المكذبين ونجاة المؤمنين . (٥)

دراسة النص :

الناظر في هذا النص يظهر له أن الإمام الآلوسي حكى قولين في هلاك الكفرة وهما :

القول الأول : أنه لم ينج أحد من الكفار .

القول الثاني : أنه لم ينج من الكفار سوى عوج بن عوق .

ثم رجح الإمام الآلوسي عموم هلاك الكفرة وهو ترجيح أصاب فيه الإمام أجرين كاملين يدل على صوابه القاعدة الآتية :

(القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك)

---

(١)- سورة هود الآية ٤٤ .

(٢)- انظر : لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٣٤ .

(٣)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٩٢ .

(٤)- تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل للعلامة محمد جمال الدين القاسمي جـ ٩ ، ص ٣٤٤٦ ، صححه وخرج أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي ، ط دار إحياء الكتب العربية .

(٥)- تفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٦ ، ص ٢٢١٤ .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن علة قيام الطوفان كان هلاكهم جميعاً بالإغراق فدل على مماتهم جميعاً وعدم نجاة أحدهم ، والتعرض لوصف الظلم للإشعار بعليته للهلاك ولتذكيره ما سبق من قوله تعالى: ﴿ وَلاَ تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴾ (١)

ثانياً : إن عموم دعوته عليه السلام يقضي بعموم العذاب وهو نعم القرينة على أن المراد بسائر الآيات الدالة بظاهرها على العموم ذلك كقوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام ﴿ رَّبِّ لاَ تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً ﴾ (٢) وقوله حكاية عنه ﴿ لاَ عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلاَّ مَن رَّحِمَ﴾ (٣) وقوله ﴿ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾(٤)

ثالثاً : من الشواهد من كلامه تعالى على عموم الطوفان وهلاك جميع الكفرة ما ذكر في موضعين من كلامه تعالى أنه أمر نوحاً أن يحمل من كل زوجين اثنين فمن الواضح أنه لو كان الطوفان خاصاً بصقع من أصقاع الأرض وناحية من نواحيها لم يكن أي حاجة إلى أن يحمل في السفينة من كل جنس من أجناس الحيوان زوجين اثنين وهو ظاهر . (٥)

رابعاً : اتفق المفسرون والمؤرخون على أن الطوفان كان عاماً وأن تلك الصورة الهائلة التي صورها القرآن الكريم تدل على أنه كان عاماً تم به هلاك الخليقة .

قال صاحب المنار :

" لا يجوز لشخص مسلم أن ينكر قضية أن الطوفان كان عاماً بل على كل من يعتقد بالدين أن لا ينفي شيئاً مما يدل عليه ظاهر الآيات " . (٦)

وقال ابن خلدون : (٧)

" اتفقوا على أن الطوفان الذي كان في زمن نوح وبدعوته ذهب بعمران الأرض أجمع وبما كان من خراب المعمور وهلك الذين ركبوا معه في السفينة ولم يعقبوا فصار أهل الأرض كلهم من نسله وعاد أباً ثانياً للخليقة " . (٨)

---

(١)- إرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٢١٢ .

(٢)- سورة نوح آية ٢٦ .

(٣)- سورة هود آية ٤٣ .

(٤)- سورة الصافات آية ٧٧ .

(٥)- الميزان جـ ١٠ ، ص ٢٥٢ .

(٦)- تفسير المنار جـ ١٢ ، ص ١٠٨ .

(٧)- ابن خلدون هو : عبد الرحمن بن محمد بن خلدون ، الفيلسوف المؤرخ ، العالم الاجتماعي البحاثة ، ولي في مصر قضاء المالكية ، وله مصنفات كثيرة أشهرها العبر وديوان المبتدأ والخبر ، توفى سنة ٨٠٨هـ ، انظر : الأعلام جـ ٣ ، ص ٣٣٠ .

(٨)- تاريخ ابن خلدون جـ ٣ ، ص ٩ ، ط دار الكتاب اللبناني – بيروت ١٩٨٣م .

وقال ابن الأثير :

" والصحيح أن جميع أهل الأرض من ولد نوح عليه السلام لقوله تعالى: **" وجعلنا ذريته هم الباقين "** [١] وقول الله أصدق في أن ذرية نوح هم الباقون فجميع الناس من ولد سام وحام ويافث أولاد نوح " . [٢]

وقال الطباطبائي :

" فالحق أن ظاهر القرآن الكريم ظهوراً لا ينكر أن الطوفان كان عاماً للأرض وأن من كان عليها من البشر أغرقوا جميعاً ، ولم تقم لهذا الحين حجة قطعية تصرفها عن هذا الظهور " . [٣]

وقال الشيخ سيد قطب :

" ظاهر النصوص القرآنية يلهم أن قوم نوح كانوا هم مجموع البشرية في ذلك الزمان وأن الأرض التي يسكنونها كانت هي الأرض المعمورة في ذلك الحين وأن الطوفان قد عم هذه الرقعة وقضى على جميع الخلائق التي تقطنها فيما عدا ركب السفينة الناجيين " . [٤]

وقال ابن كثير :

" هلكوا عن آخرهم فلم يبق لهم بقية " . [٥]

وعلى هذا فما رجحه الإمام هو الراجح وعليه كثير من المفسرين وما أحسن ما قال صاحب الظلال ، " بعداً لهم من الحياة فقد ذهبوا وبعداً من رحمة الله فقد لعنوا وبعداً لهم من الذاكرة فقد انتهوا وما عادوا يستحقون ذكراً ولا ذكرى " . [٦]

---

(١)- سورة الصافات آية ٧٧ .

(٢)- الكامل في التاريخ للعلامة أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري المتوفى ٦٣٠هـ ، جـ ١ ، ص ٤٢ ، عنى بمراجعته والتعليق عليه نخبة من العلماء ، ط دار الكتاب العربي -بيروت ، الطبعة السادسة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

(٣)- الميزان جـ ١٠ ، ص ٢٥٤ .

(٤)- في ظلال القرآن جـ ٤ ، ص ١٨٨١ .

(٥)- تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ٣ ، ص ٥٥٥ .

(٦)- في ظلال القرآن جـ ٤ ، ص ١٨٧٩ .

المسألة الرابعة
الخطاب لقوم هود

في قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُم مَّا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّي قَوْماً غَيْرَكُمْ وَلاَ تَضُرُّونَهُ شَيْئاً ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" فإن تولوا " ، والظاهر أن الضمير لقوم هود والخطاب معهم ، وهو من تمام الجمل المقولة قبل وقال التبريزي : إن الضمير لكفار قريش وهو من تلوين الخطاب (٢) وقد انتقل من الكلام الأول إلى الإخبار عمن بحضرة الرسول ﷺ وكأنه قيل : أخبرهم عن قصة قوم هود وادعهم إلى الإيمان بالله تعالى لئلا يصيبهم ما أصاب قوم هود عليه السلام وهو من البعد بمكان كما لا يخفى . (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

أبلغ هود رسالته في بيان ورفق ، ولم يكن رفقه ضعفاً في جنب الله ، ولكنهم أصروا على الكفر والعصيان واستعجلوا العذاب الذي كان يذكرهم به أثناء تبليغ رسالة ربه ، عندئذ ذكرهم بعاقبة أمرهم ، أي إن تستمروا على الإعراض عن الإجابة والتصميم على ما أنتم عليه من الكفر فقد أبلغتكم ما أرسلت به ولزمتكم الحجة ويستخلف في دياركم وأموالكم قوماً آخرين ولا تقدرون على كثير من الضرر ولا حقير فإن ربي رقيب لا تخفى عليه أعمالكم ويجازيكم عليها حق الجزاء وهو حفيظ على كل شيء وهو فوق كل شيء . (٤)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي أورد قولين فيمن أريد بالخطاب في الآية محل البحث وهما :

القول الأول : أن الضمير لقوم هود والخطاب معهم .

القول الثاني : أن الضمير لكفار قريش .

ثم استظهر الآلوسي القول بأن الخطاب لقوم هود ، معتمداً على القاعدتين الآتيتين:

(توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها)

(الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن سياق القصة كلها معهم وفيهم فلا داعي للفصل حتى تكون القصة مسرورة بتمامها دون خلل .

ثانياً : الأصل عود الضمير إلى أقرب مذكور وهم المخاطبون في تلك الآيات من نبيهم هود فلا داعي للفصل .

---

(١)- سورة هود الآية ٥٧ .

(٢)- انظر : البحر المحيط جـ ٦ ، ص ١٦٩ .

(٣)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ١٢٥ .

(٤)- انظر : فتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٢٩ ، وزهرة التفاسير جـ ٧ ، ص ٣٧٢٠ .

ثالثاً : في قوله تعالى: ﴿ **وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّي قَوْماً غَيْرَكُمْ**﴾ إشارة إلى عذاب الاستئصال الذي حذرهم منه نبيهم هود وأن الله تعالى يخلق بعدهم من هم أطوع منهم ، وهم بالفعل تم هلاكهم عن آخرهم بخلاف أمة النبي محمد ﷺ لم يتوعدهم الله بالاستئصال .

رابعاً : أكثر المفسرين على أنه خطاب لقوم هود :

قال أبو حيان :

" والظاهر أن الضمير في تولوا عائد على قوم هود وخطاب لهم من تمام الجمل المقولة قبل " . (١)

وقال ابن عاشور :

" هو خطاب هود عليه السلام لقومه وهو ظاهر إجراء الضمائر على وتيرة واحدة " . (٢)

وقال الطبرسي :

" هذا حكاية عما قاله هود عليه السلام لقومه " . (٣)

وقال صاحب الميزان :

" وهذه الجملة من كلامه عليه السلام ناظر إلى قولهم في آخر جدالهم " إن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء " الدال على أنهم قاطعون على أن لا يؤمنوا به ودائمون على الجحد " . (٤)

وقال صاحب اللباب :

" ولا يجوز أن يدعى فيه الالتفات ، إذ هو ركالة في التركيب " . (٥)

وقال الشهاب الخفاجي :

" لا يحسن فيه إدعاء الالتفات " . (٦)

وبناء على ما سبق فإن الخطاب في الآية لقوم هود وهو ما رجحه الآلوسي وهو القول المختار .

---

(١)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ١٦٩ .

(٢)- التحرير والتنوير جـ ١٠ ، ص ١٠٢ .

(٣)- مجمع البيان جـ ٥ ، ص ٢١٩ .

(٤)- الميزان جـ ١٠ ، ص٢٩١ .

(٥)- اللباب جـ ١٠ ، ص ٥٠٩ .

(٦)- حاشية الشهاب جـ ٥ ، ص ١٠٨ .

المسألة الخامسة
قلب قرى قوم لوط كان حقيقياً

في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي :

" والمراد قلبناها على تلك الهيئة وهو جعل العالي سافلاً ، روي أن لوطاً عليه السلام سرى بمن معه قبل الفجر وطوى الله تعالى له الأرض حتى وصل إلى إبراهيم عليه السلام ، ثم إن جبريل عليه السلام اقتلع المدائن بيده ، ولا ينبغي أن يجعل الكلام كناية عن إنزال أمر عظيم فيها كما يقول القائل : اليوم قلبت الدنيا على فلان لما فيه من العدول عن الظاهر والانحراف عما نطقت به الآثار من غير داع سوى استبعاد مثل ذلك وما ذلك ببعيد . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

فلما جاء أمرنا بالعذاب ، وقضاؤنا فيهم بالهلاك ، قلبنا قراهم كلها وخسفنا بهم الأرض ، وجعلنا أعلى بيوتهم أسفلها ، وهي عقوبة مناسبة لجريمتهم ، حيث قلبوا فطرتهم، وأمطرنا عليهم حجارة من طين متحجر متتابع في النزول بدون انقطاع . (٣)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي ذكر قولين في المراد بقلب قرى قوم لوط وهما :

القول الأول : أن هذا القلب على حقيقته من جعل العالي سافلاً .

القول الثاني : أنه كناية عن إنزال أمر عظيم فيها .

ثم مال الآلوسي إلى أن هذا القلب على حقيقته وهو ترجيح سديد قائم على القاعدة التفسيرية :

(لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه) .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : قلبها على تلك الهيئة وتحقق القلب بالعكس لتهويل الأمر وتفظيع الخطب لأن جعل عاليها الذي هو مقارهم ومساكنهم سافلها أشد عليهم وأشق من جعل سافلها عاليها وإن كان مستلزماً له . (٤)

ثانياً : أن هذا العمل والقلب على هذا الوجه كان معجزة قاهرة من وجهين :

أحدهما : أن قلع الأرض وإصعادها إلى قريب من السماء فعل خارق للعادات .

---

(١)- سورة هود الآية ٨٢ .

(٢)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ١٦٩ .

(٣)- تفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٦ ، ص ٢٢٤٦ .

(٤)- إرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٢٣٠ .

والثاني : أن ضربها من ذلك البعد البعيد على الأرض بحيث لم تتحرك سائر القرى المحيطة بها البتة ، ولم تصل الآفة إلى لوط عليه السلام وأهله مع قرب مكانهم من ذلك الموضع معجزة قاهرة أيضاً . (١)

ثالثاً : حكمة الله تعالى اقتضت أن يكون قلب قراهم على هذا الوصف حقيقة الذي هو أشبه بما كانوا عليه من إتيان الإعجاز والإعراض عما تقتضيه الطباع السليمة (٢)

قال صاحب الظلال :

" هي صورة للتدمير الكامل الذي يقلب كل شيء ويغير المعالم ويمحوها وهذا القلب وجعل عاليها سافلها أشبه بتلك الفطرة المقلوبة الهابطة المرتكسة من قمة الإنسان إلى درك الحيوان " . (٣)

رابعاً : ظاهر النص القرآني يدل على أن هذا القلب كان على حقيقته وذلك عظة لمن يسلك مسلكهم ، وأكثر المفسرين على أن هذا القلب كان على حقيقته " ذلك أن جبريل عليه السلام أدخل جناحه تحت قرى قوم لوط فرفع جبريل المدائن كلها حتى سمع أهل السماء صياح الديكة ونباح الكلاب ثم قلبها فجعل عاليها سافلها " . (٤)

والقول بأن هذا القلب كان حقيقة هو القول المختار .

---

(١)- مفاتيح الغيب للرازي جـ ١٨ ، ص ٣٢ .

(٢)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ١٦٩ .

(٣)- في ظلال القرآن جـ ٤ ، ص ١٩١٥ .

(٤)- انظر : الكشاف جـ ٢ ، ص ٢٢٨ ، وإرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٢٣٠ ، والمحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ١٩٧ ، ولباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٤٦ ، ومجمع البيان جـ ٥ ، ص ٢٣٨ ، وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٤٢ .

المسألة السادسة

المراد بالضعيف ضعيف الإنتصار والقدرة

في قوله تعالى: ﴿ قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفاً وَلَوْلا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **ضعيفاً** " لا قوة لك ولا قدرة على شيء من الضر والنفع والإيقاع والدفع .

وروي عن ابن عباس وابن جبير وسفيان الثوري (٢) وأبي صالح تفسير الضعيف بالأعمى (٣) وهي لغة أهل اليمن ، وذلك كما يطلقون عليه ضريراً ، وضعف هذا التفسير بأن التقييد بقولهم : فينا يصير لغواً لأن من كان أعمى يكون فيهم وفي غيرهم . (٤)

المعنى الإجمالي للآية :

حاول شعيب بيان دعوته وإصلاح قبيلته ، ويبين لهم بالحجة والموعظة الحسنة ، الدعوة إلى عبادة الله ، وعدم تطفيف الكيل والميزان ، لكن قومه رفضوا دعوته ولم يجدوا سبيلاً دون أن يقطعوا عليه كلامه من غير طريق الحجة فذكروا له : إن كثيراً مما يقوله غير مفهوم لهم فيذهب كلامه لغي لا أثر له ، وهذا كناية عن أنه يتكلم بما لا فائدة فيه ثم عقبوه بقولهم لست فينا قوياً حتى تضطرنا قوتك على الاجتهاد في فهم كلامك والاهتمام بأخذه والقبول له فإنا لا نراك فينا إلا ضعيفاً لا يعبأ بأمره ولا يلتفت إلى قوله ، ثم هددوه بقولهم ولولا هذا النفر القليل الذين هم عشيرتك لرجمناك ، ولست بقوي منيع علينا حتى يمنعنا ذلك من قتلك وإنما يمنعنا رعاية جانب رهطك . (٥)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى قولين لأهل العلم في معنى وصف شعيب بالضعف وهما :

القول الأول : أن المراد بالضعيف من ليس له قدرة على شيء ولا دفاعاً عن نفسه .

القول الثاني : أن المراد بالضعيف الأعمى .

---

(١)- سورة هود الآية ٩١ .

(٢)- سفيان الثوري : هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، الفقيه ، سيد أهل زمانه علماً وعملاً ، قال عنه أحمد بن حنبل : لا يتقدم سفيان في قلبي أحد ، وتوفى بالبصرة سنة ١٦١هـ ، انظر : تهذيب التهذيب جـ ٢ ، ص ٣٥٣ .

(٣)- انظر : المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٠٢ ، وجامع البيان جـ ١١ ، ص ١٣٨ ، ولباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٥٠ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٠١ ، والجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٩١ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ١٥٢ .

(٤)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ١٨٤ .

(٥)- الميزان جـ ١٠ ، ص ٣٦٢ .

ثم ضعف قول ابن عباس وابن جبير في أن المراد به الأعمى ، وهو بهذا يحصر الرجحان في القول الآخر (وبضدها تتميز الأشياء) وهو اختيار حميد مؤيد بالقواعد الآتية :

(القول الذي تؤيده قرينة في السياق مرجح على ما خالفه)
(القول الذي يعظم مقام النبوة ولا ينسب إليها مالا يليق بها أولى بتفسير الآية)
(عدم جواز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : في الآية قرينتان إحداهما تقوي اختيار الآلوسي والأخرى تضعف ما ضعفه وهما قوله تعالى " ولولا رهطك لرجمناك " وهو دليل على أن المراد بالضعف ضعف الانتصار والقدرة حيث نفوا عنه القوة التي أثبتوها في رهطه ولما كان المراد بالقوة التي أثبتوها للرهط هي النصرة وجب أن تكون القوة التي نفوها عنه هي النصرة [١] وقوله تعالى: " فينا " تدل على ضعف تفسير كلمة ضعيفاً بالأعمى إذ لا يصح أن يقال إنا لنراك فينا أعمى فهذا ليس بكلام لأن الأعمى يكون فيهم وفي غيرهم . [٢]

ثانياً : أن هذا القول يتماشى مع عصمة الأنبياء من كل ما لا يليق بهم وفي ذلك يقول الآلوسي والصحيح عند أهل السنة أن الأنبياء عليهم السلام ليس فيهم أعمى وما حكاه الله تعالى عن يعقوب كان أمراً عارضاً وذهب والأخبار المروية عن أن شعيب عليه السلام كان أعمى لم نقف على تصحيح لها سوى ما روي عن ابن عباس فإن الحاكم صححه لكن تصحيح الحاكم كتضعيف ابن الجوزي غير معول عليه [٣] وهذا دليل على ضعف القول بأن كلمة ضعيفاً تعنى أعمى .

ثالثاً : ظاهر كلمة ضعيفاً أنه لا قوة له ولا عزة له فيما بينهم فلا يستطيع الامتناع منهم إن أرادوه بمكروه ولم يدل دليل على إخراج هذا اللفظ عن ظاهره .

رابعاً : أكثر المفسرين على أن المراد بالضعيف ضعيف القدرة والانتصار .

قال ابن عطية :

" ولا تقوم حجة على ضعف بصره أو بدونه والظاهر من قولهم ضعيفاً ضعيف القدرة والانتصار " . [٤]

وقال الخازن :

" الضعيف الذي يتعذر عليه المنع عن نفسه ويدل على صحة هذا القول ما بعده وهو قوله " ولولا رهطك " . [٥]

---

(١)- مفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ٤٠ ، وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٥٠ .

(٢)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٢٣١ ، وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٤٦ ، ومجمع البيان جـ ٥ ، ص ٢٤٣ ، وحاشية الشهاب جـ ٥ ، ص ١٣٠ .

(٣)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ١٨٥ .

(٤)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٠٢ .

(٥)- لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٥٠ .

وقال أبو حيان :

" الظاهر أنه ضعيف الانتصار والقدرة " . [١]

وقال الإمام الرازي : مضعفاً قول من قال أن الضعيف هو الأعمى بقوله :

" واعلم أن هذا القول ضعيف لوجوه :

الأول : أنه ترك للظاهر من غير دليل ، والثاني : أن قوله فينا يبطل هذا الوجه لأن الأعمى فيهم وفي غيرهم ، والثالث : أنهم قالوا بعد ذلك ولولا رهطك " فنفوا عنه القوة التي أثبتوها في رهطه ولما كان المراد بالقوة التي أثبتوها للرهط هي النصرة وجب أن تكون القوة التي نفوها عنه هي النصرة " . [٢]

وبناءً على ما سبق نخلص إلى صواب اختيار الآلوسي وإليه مال النسفي [٣] والنيسابوري [٤] وصديق خان [٥] والطاهر بن عاشور. [٦]

---

(١)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٠١ .

(٢)- مفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ٤٠ .

(٣)- مدارك التنزيل جـ ٢ ، ص ٢٠٢ .

(٤)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٤٦ .

(٥)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٥٠ .

(٦)- التحرير والتنوير جـ ١٢ ، ص ١٤٩ .

المسألة السابعة
عموم المراد بالطغيان

في قوله تعالى:﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلاَ تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" ولا تطغوا " أي لا تنحرفوا عما حد لكم بإفراط أو تفريط ، فإن كلا طرفي قصد الأوامر ذميم (٢) وسمي ذلك طغياناً وهو مجاوزة الحد تغليظاً أو تغليباً لحال سائر المؤمنين على حاله ﷺ ، وعن ابن عباس أن المعنى لا تطغوا في القرآن فتحلوا وتحرموا مالم تؤمروا به (٣) وقال ابن زيد : لا تعصوا ربكم (٤) وقال مقاتل : لا تخلطوا التوحيد بالشرك (٥) ولعل الأول أولى . (٦)

المعنى الإجمالي للآية :

إلزم أيها الرسول طريق الاستقامة على أمر الله ، والالتزام بأوامره ، واجتناب نواهيه أنت ومن آمن بك وصدق دعوتك ، ولا تحيدوا عن الحق ، ولا تميلوا عن أوامر الشرع ، فبين تعالى أن الغلو في العبادة والإفراط في الطاعة على وجه تخرج به عن الحد الذي حده والمقدار الذي قدره ممنوع منه منهي عنه : لأن الله تعالى مطلع عليكم ، بصير بأعمالكم ، وسيجازيكم أعدل الجزاء . (٧)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى أقوال المفسرين في المراد بالطغيان في الآية على أربعة أقوال :

القول الأول : " ولا تطغوا " لا تنحرفوا عما حد لكم بإفراط أو تفريط .

القول الثاني : لا تطغوا في القرآن فتحلوا وتحرموا مالم تؤمروا به .

القول الثالث : لا تعصوا ربكم .

القول الرابع : لا تخلطوا التوحيد بالشرك .

ثم مال إلى القول بالعموم في المراد بالطغيان وهو ترجيح من الإمام رشيد تقوية القاعدة التفسيرية :

(وجوب حمل نصوص الوحي على العموم مالم يرد نص بالتخصيص)

---

(١)- سورة هود الآية ١١٢ .

(٢)- انظر : إرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٢٤٥ .

(٣)- انظر : البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٢٠ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ١٦٤ ، ومفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ٥٧ .

(٤)- انظر : جامع البيان جـ ١١ ، ص ١٦٤ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ١٦٤ ، وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٦٨ والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٢٠ ، وبدون نسبة في مجمع البيان جـ ٥ ، ص ٢٣٠ .

(٥)- انظر : زاد المسير جـ ٤ ، ص ١٦٤ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٢٠ .

(٦)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٢٣٠ .

(٧)- انظر : فتح القدير جـ ٢ ، ص ٧٣٨ ، وتفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٦ ، ص ٢٢٧٢ .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن المعنى الذي رجحه الآلوسي أعم وأشمل فيشمل مجاوزة الحد في كل من الأوامر والنواهي وكل ماله علاقة بسلوك الإنسان من تحليل وتحريم دون الاقتصار على بعض الأمور من خلط التوحيد بالشرك أو العصيان فقط .

ثانياً : الطغيان : هو مجاوزة الحد في كل شيء . (١)

ومجاوزة الحد قسمان ، الأول : التشدد في الدين الذي يؤدي إلى إرهاق النفس ، وإن إرهاقها يؤدي إلى التقصير ، ولذا أمر النبي ﷺ بالاعتدال ، فقد قال عليه الصلاة والسلام " **إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا** (٢) **وقاربوا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة** " . (٣)

والقسم الثاني من الطغيان : الظلم ومجاوزة الحد مع غيره . (٤)

فقد نهى تعالى عما يؤدي إلى الانحراف عن الاتجاه المستقيم ، فالنفس تنحرف عن الجادة والطريق الأقوم بالطغيان الذي هو مجاوزة الحد .

ثالثاً : الطغيان أصله التعاظم والجرأة وقلة الإكتراث .

والمراد هنا الجرأة على مخالفة ما أمروا به وقد شمل الطغيان أصول المفاسد ، فكانت الآية جامعة لإقامة المصالح ودرء المفاسد وكان النهي عنه جامعاً لأحوال مصادر الفساد . (٥)

رابعاً : إن الإفراط في الدين كالتفريط فيه كلاهما زيغ عن الصراط المستقيم وفي هذا إيماء إلى وجوب إتباع النصوص في الأمور الدينية من عقائد وعبادات واجتناب الرأي وبطلان التقليد فيها .

ومما ييسر الإستقامة الإلتزام بتوجيه الله تعالى من فعل الواجبات وترك المحرمات، قال تعالى: ﴿ **مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ** ﴾ (٦)

وقال ﷺ " **يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا** " . (٧)

---

(١)- المفردات ص ٣٠٥ ، والمحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢١٢ .

(٢)- فسددوا : أي إلزموا السداد وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط ، فتح الباري جـ ١ ، ص ١١٧ كتاب الإيمان باب الدين يسر رقم ٣٩ .

(٣)- أخرجه البخاري في الإيمان باب الدين يسر وقول النبي ﷺ أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة جـ ١ ، ص ٣٩ .

(٤)- زهرة التفاسير جـ ٧ ، ص ٣٧٦٢ .

(٥)- التحرير والتنوير جـ ١٢ ، ص ١٧٧ .

(٦)- سورة المائدة آية ٦ .

(٧)- فتح الباري كتاب العلم باب ما كان النبي يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا جـ ١ ، ص ١٩٦ رقم الحديث ٦٩ ، وأخرجه مسلم كتاب الجهاد باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير جـ ١ ، ص ١٣٥٨ حديث رقم ١٧٣٢ .

وكانت عبادة النبي عليه السلام وسطا لا إفراط فيها ولا تفريط مراعاة للطاقة البشرية لأمته .

أخرج مسلم عن جابر بن سمرة [١] قال " كنت أصلي مع النبي ﷺ فكانت صلاته قصداً وخطبته قصداً " . [٢]

فالدعوة إلى الاستقامة وتجنب الطغيان هدف تربوي ودليل علمي وهو هدف القرآن الكريم المتكرر فيه فقال تعالى: ﴿ **فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ** ﴾[٣] وقال عز شأنه: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلاَئِكَةُ أَلاَّ تَخَافُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ * نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ * نُزُلاً مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ** ﴾ [٤]

قال الشيخ المراغي : [٥]

" والواجب التزام كتاب الله وما فسرته به سنة رسوله ﷺ ، من العبادات العملية بدون تحكم بالرأي والقياس ، والمعاملات على النحو الذي بينه الكتاب والسنة ، أما الاختلاف فيما عدا ذلك من أمور القضاء والسياسة وأمور المعاش من زراعات وتجارات فهو أمر طبيعي لا يمكن الغنى عنه فلولاه لما تقدمت شئون الحياة ولما وجد كل يوم جديد " . [٦]

وقال الإمام الرازي :

" الأولى دخول الكل فيه " . [٧]

وبهذا نخلص إلى صواب اختيار الإمام الآلوسي في هذه المسألة وأن كلمة الطغيان تعم كل ما جاوز الحد .

---

(١)- جابر بن سمرة : هو جابر بن سمرة بن جندب ، أبو عبد الله ، له ولأبيه صحبة ، نزل الكوفة ومات بها ، وله عقب بها ، وتوفى سنة ٧٣هـ في خلافة عبد الملك بن مروان ، وقيل غير ذلك ، انظر : الإصابة جـ ٢ ، ص ٤٢ .

(٢)- أخرجه مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة جـ ١٢ ، ص ٥٩١ ، حديث رقم ٨٦٦

(٣)- الشورى آية ١٥ .

(٤)- سورة فصلت الآية ٣٠- ٣٢ .

(٥)- المراغي : هو أحمد بن مصطفى المراغي مفسر مصري من العلماء تخرج بدار العلوم سنة ١٩٠٩م عمل مدرساً للشريعة الإسلامية بها وولي نظارة بعض المدارس ، توفي بالقاهرة ، له مصنفات أشهرها تفسير القرآن الكريم ، انظر : وفيات الأعيان ص ٢٥٨ .

(٦)- تفسير المراغي جـ ١٢ ، ص ٩٢ .

(٧)- مفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ٥٧ .

المسألة الثامنة
المراد بالتذييل
من قوله: " إنه بما تعملون بصير " تعليل الأمر والنهي السابقين

في قوله تعالى:﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **إنه بما تعملون بصير** " فيجازيكم على ذلك وهو تعليل للأمر والنهي السابقين كأنه قيل : استقيموا ولا تطغوا لأن الله تعالى ناظر لأعمالكم فيجازيكم عليها ، وقيل : إنه تتميم للأمر بالاستقامة والأول أحسن وأتم فائدة . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

إن ربكم أيها الناس بما تعملون من الأعمال كلها طاعتها ومعصيتها بصير ذو علم بها ، لا يخفى عليه منها شيء ، وهو لجميعها مبصر ، فاتقوا الله أيها الناس أن يطلع عليكم ربكم وأنتم عاملون بخلاف أمره ، فإنه ذو علم بما تعملون ، وهو لكم بالمرصاد. (٣)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى قولين في المراد من التذييل في الآية محل البحث وهما :

القول الأول : أنه تعليل للأمر والنهي السابقين .

القول الثاني : أنه تتميم للأمر بالاستقامة .

ثم اختار القول الأول من أن التذييل تعليل للأمر والنهي السابقين وهو اختيار سديد مؤيد بالقاعدة التفسيرية :

(إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل يجب التسليم له)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن الإنسان إذا ما علم أن الله ناظره ومجازيه من شأنه تشجيعه على الاستقامة والبعد عن مجاوزة الحد .

فهذا التذييل تحذير لمن أخفى الطغيان بأن الله مطلع على كل عمل يعمله المسلمون، ولذلك اختير وصف بصير من بين بقية الأسماء الحسنى لدلالة مادته على العلم البين ودلالة صيغته على قوته . (٤)

ثانياً : أن المراقبة والمجازاة على الفعل من شأنها استمرار المداومة على فعل الأفضل من الأشياء وتحسينها باستمرار والالتزام بما حده الله ، فهذا التذييل تحذير لهم من الطغيان الذي نهوا عنه وتهديد لمن طغى فتجاوز منهج الاعتدال المأمور

---

(١)- سورة هود الآية ١١٢ .

(٢)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٢٣٠ .

(٣)- جامع البيان جـ ١١ ، ص ١٦٤ .

(٤)- التحرير والتنوير جـ ١٢ ، ص ١٧٧ .

بالتزامه.[١] وفيه ترغيب لسلوك الاستقامة وترهيب من ضدها [٢] وقدم الجار والمجرور " بما تعملون " على " بصير " للاهتمام بالعمل وأنه مناظر الجزاء ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر . [٣]

ثالثاً : أكثر المفسرين على أنه تعليل للأمر والنهي السابقين :

قال أبو السعود :

" إنه بما تعملون بصير " فيجازيكم على ذلك وهو تعليل للأمر والنهي السابقين".[٤]

وقال الشوكاني :

" الجملة تعليل لما قبلها " . [٥]

وقال البيضاوي :

" إنه بما تعملون بصير هو في معنى التعليل للأمر والنهي " . [٦]

وقال الطباطبائي :

" تعليل لمضمون ما تقدمه " . [٧]

وقال صديق خان :

" الجملة تعليل لما قبلها " . [٨]

وقال صاحب الظلال :

" البصر من البصيرة مناسب في هذا الموضع الذي تتحكم فيه البصيرة وحسن الإدراك والتقدير " . [٩]

وبهذا نخلص إلى صواب اختيار الآلوسي في هذه المسألة .

---

(١)- أيسر التفاسير جـ ٢ ، ص ٥٨٤ .

(٢)- تيسير الكريم الرحمن جـ ٢ ، ص ٤٠٨ .

(٣)- زهرة التفاسير جـ ٧ ، ص ٣٧٦٣ .

(٤)- إرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٢٤٥ .

(٥)- فتح القدير جـ ٢ ، ص ٧٣٨ .

(٦)- تفسير البيضاوي جـ ١ ، ص ٤٧٢ .

(٧)- الميزان جـ ١١ ، ص ٥١ .

(٨)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٦٨ .

(٩)- في ظلال القرآن جـ ٤ ، ص ١٩١٣ .

المسألة التاسعة
عموم المراد بالحسنات
في قوله تعالى: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

والظاهر أن المراد من الحسنات ما يعم الصلوات المفروضة وغيرها من الطاعات المفروضة وغيرها ، وقيل : المراد الفرائض فقط لرواية " الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن " (٢) وقيل : المراد بها الصلوات المفروضة (٣) لما في بعض طرق خبر سبب النزول من أن أبا اليسر من الأنصار قبل امرأة ثم ندم فأتى رسول الله ﷺ فأخبره بما فعل فقال عليه الصلاة والسلام " أنتظر أمر ربي " فلما صلى صلاة قال عليه الصلاة والسلام " **نعم اذهب بها فإنها كفارة لما عملت**" (٤) وروي هذا القول عن ابن عباس ، وابن مسعود وابن المسيب ، والظاهر أن ذلك منهم اقتصار على بعض مهم من أفراد ذلك العام ، وسبب النزول لا يأبى العموم كما لا يخفى ، وفي رواية عن مجاهد أنها قول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم (٥) وفيه ما فيه . (٦)

---

(١)- سورة هود الآية ١١٤ .

(٢)- أخرجه الترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في فضل الصلوات الخمس جـ ١ ، ص ٢٥٥ ، قال أبو عيسى :حديث حسن صحيح .

(٣)- هو قول جمهور المتأولين من الصحابة والتابعين ، انظر : جامع البيان جـ ١١ ، ص ١٧٢ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ١٦٥ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٢٣ ، والجامع للقرطبي جـ ٩ ص ١١٠ ، والمحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢١٢ ، والجواهر الحسان جـ ٢ ، ص ١٤١ ، ولباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٥٧ ، وقول ابن عباس في معالم التنزيل جـ ٢ ، ص ٤٠٥ ، ومفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ٥٩ ، واللباب جـ ١١ ،ص ٥٩٤ ،وقول ابن مسعود في فتح القدير جـ ٢ ،ص ٧٤٣ ،وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٧٣ .

(٤)- أخرجه الترمذي في سننه كتاب التفسير باب ومن سورة هود جـ ٥ ، ص ٨٠ ، رقم ٣١٢٦ ، قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح غريب .

(٥)- هو قول مجاهد في جامع البيان جـ ١١ ، ص ١٧٢ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ١٦٥ ، والجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ١١٠ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٢٣ ، والجواهر الحسان جـ ٢ ، ص ١٤١ ، والمحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢١٢ ، ولباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٥٧ ، ومفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ٥٩ ، وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٥٧ ، وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٧٣ ، واللباب جـ ١١ ، ص ٥٩٤ .

(٦)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٢٣٥ .

المعنى الإجمالي للآية :

الصلاة عماد الدين ، من أقامها فقد أقام الدين ، وهي صلة بين العبد وربه ، يقف المؤمن فيها أمام الله مناجياً متضرعاً ، فيغسل روحه وقلبه ، وينال وجبة روحية تغذي عواطفه ووجدانه ، فقد أمر الله تعالى بإقامة الصلاة على الوجه القويم مستوفية الأركان والشروط في طرفي النهار من كل يوم ، وفي زلف من الليل ، والأعمال الحسنة تكفر السيئات وتذهب المؤاخذة عنها لما فيها من تزكية النفس وإصلاحها فتمحو منها تأثير الأعمال السيئة في النفس وإفسادها لها . (١)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي ذكر أقوال بعض أهل العلم في المراد بالحسنات في الآية محل البحث على أربعة أقوال :

القول الأول : أن المراد بالحسنات ما يعم الصلوات المفروضة وغيرها من الطاعات.

القول الثاني : المراد بها الفرائض فقط .

القول الثالث : المراد بها الصلوات المفروضة .

القول الرابع : المراد بها قول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله .

ثم استظهر القول بأن المراد بالحسنات ما يعم الصلوات المفروضة وغيرها من الطاعات وهو استظهار سديد تدعمه القاعدتين الآتيتين :

(وجوب حمل ألفاظ الوحي على العموم مالم يرد نص بالتخصيص)

(العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن العمل الصالح يذهب أثر المعصية وكذلك الصلاة وسائر العبادات والقربات تكفر السيئات وتذهب الآثام ، فإذا أخطأ المؤمن وارتكب معصية أو ذنباً أو إثماً فعليه أن يتطهر وأن يصلي وأن يستغفر الله ويتوب إليه . (٢)

قال رسول الله ﷺ **"ما من مسلم يذنب ذنباً فيتوضأ ويصلي ركعتين إلا غفر له "** (٣)

وفي معنى الآية يقول الرسول ﷺ **" اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن "** . (٤)

---

(١)- تفسير المراغي جـ ١٢ ، ص ٩٥ .

(٢)- تفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٦ ، ص ٢٢٧٦ .

(٣)- أخرجه الترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في الصلاة عند التوبة جـ ١ ، ص ٤١٥ ، حديث رقم ٤٠٦ ، قال أبو عيسى : حديث علي حديث حسن ، وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب في الاستغفار جـ ٢ ، ص ٨٧ ، حديث رقم ١٥٢١ .

(٤)- أخرجه الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في معاشرة الناس جـ ٣ ، ص ٣٩٨ حديث رقم ١٩٩٤ قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الإيمان باب خالق الناس جـ ١ ، ص ٥٤ قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

ثانياً : هذا القول الذي قال به الآلوسي رجحه الكثير من المفسرين :

قال أبو حيان :

" والظاهر عموم الحسنات من الصلوات المفروضة وصيام رمضان وما أشبهها من فرائض الإسلام ، وينبغي أن يحمل هذا كله على جهة المثال في الحساب ، ومن أجل أن الصلوات الخمس هي أعظم الأعمال " . (١)

وقال ابن عطية :

" وهذا كله إنما هو على جهة المثال في الحسنات ، والذي يظهر أن لفظ الآية عام في الحسنات خاص في السيئات " . (٢)

وقال صاحب المنار : " الظاهر أن لفظ الحسنات عام يشمل الصلوات المفروضة من أعمال البر فلفظ الحسنات عام يشمل جميع الأعمال الصالحات حتى التروك فإنها عمل نفسي " . (٣)

وقال صديق خان :

" الحسنات الواجبة والمندوبة وغيرها على العموم ومن جملتها بل عمادها الصلوات " . (٤)

وقال الشيخ المراغي :

" والمراد بالحسنات ما يعم الأعمال الصالحة جميعاً حتى ما كان منها تركاً لسيئة " . (٥)

ولكن القول الآخر بأن المراد بالحسنات الصلوات المفروضة له ما يؤيده أيضاً من القاعدة التفسيرية :

(إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه)

فقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال **" لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات هل يبقي من دونه شيء ؟ قالوا لا ، قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا "** . (٦)

كذلك سبب النزول الذي ذكر للآية يعضد القول بأن المراد بالحسنات الصلوات المفروضة .

---

(١)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٢٣ .

(٢)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢١٣ .

(٣)- تفسير المنار جـ ١٢ ، ص ١٨٧ .

(٤)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٧٣ .

(٥)- تفسير المراغي جـ ١٢ ، ص ٩٥ .

(٦)- صحيح البخاري بشرح فتح الباري كتاب مواقيت الصلاة باب الصلوات الخمس كفارة جـ ٢ ، ص ١٤ ، حديث رقم ٥٢٨ .

" عن ابن مسعود أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي ﷺ فأخبره الله " **أقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات " فقال الرجل يا رسول الله ألي هذا ؟ قال لجميع أمتي كلهم** " . (١)

قال الإمام الطبري :

" وأولى التأويلين بالصواب في ذلك قول من قال في ذلك هن الصلوات الخمس لصحة الأخبار عن رسول الله وتواترها عنه " . (٢)

وقال ابن الجوزي :

" أن الحسنات الصلوات الخمس وهذا القول أصح لأن الجمهور عليه وفيه أحاديث عن رسول الله " (٣) وقال الخازن : " وهذا القول أصح أنها الصلوات الخمس " . (٤)

ورجح القرطبي قول الجمهور وهو أن الحسنات المراد بها الصلوات الخمس قال : " وسبب النزول يعضد قول الجمهور " . (٥)

وإذا ثبت صحة كلا القولين في الآية وأن لكل منهما ما يؤيده ، ولا تعارض بينهما، فلا مانع من القول بهما معاً فتشمل الحسنات الصلوات المفروضة وغيرها من أعمال البر المفروضة وغير المفروضة وهي مع أنها حسنات تقرب إلى الله وتوجب الثواب فإنها تذهب السيئات وتمحوها .

---

(١)- صحيح البخاري بشرح فتح الباري كتاب مواقيت الصلاة باب الصلوات الخمس كفارة جـ ٢ ، ص ١٢ حديث رقم ٥٢٦ .

(٢)- جامع البيان جـ ١١ ، ص ١٧٤ .

(٣)- زاد المسير جـ ٤ ، ص ١٦٨ .

(٤)- لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٥٧ .

(٥)- الجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ١١٠ .

المسألة العاشرة

عود الضمير في " إليه " على يوسف عليه السلام

في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَن يَجْعَلُوهُ فِي غَيَابَةِ الْجُبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **وأوحينا إليه** " الضمير ليوسف أي أعلمناه عند ذلك تبشيراً له بما يؤول إليه أمره وإزالة لوحشته وتسلية له ، (٢) وزعم بعضهم أن ضمير " إليه " يعود على يعقوب عليه السلام (٣) وليس بشيء كما لا يخفى . (٤)

المعنى الإجمالي للآية :

استجاب يعقوب لرجاء أبنائه وإلحاحهم ، ووعدهم أن يذهب يوسف معهم ، فلما أخذوه وذهبوا به واعتزموا أن يجعلوه في أعماق البئر ، وفي هذه الشديدة ، والألم المرير ، ألقى الله تعالى في قلبه الاطمئنان إلى المستقبل ، وأنه سينبئهم بفعلهم به ما فعلوه من إلقائه في الجب وسائر ما صنعوا به وإخوته لا يشعرون بهذا الإلهام الذي كان وحياً إلهامياً . (٥)

دراسة النص :

الناظر في هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى قولي أهل العلم في عود الضمير في " إليه " في الآية المتقدمة وهما :

القول الأول : أن الضمير يعود على يوسف عليه السلام .

القول الثاني : أن الضمير يعود على يعقوب عليه السلام .

ثم رجح القول بعوده على يوسف عليه السلام وقد أصاب الآلوسي في اختياره لهذا القول لأنه مدعم بالقاعدتين الآتيتين :

(توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها)

(إعادة الضمير إلى المحدث عنه أولى من إعادته إلى غيره)

---

(١)- سورة يوسف الآية ١٥ .

(٢)- انظر : البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٤٨ ، والمحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٢٥ ، والجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ١٤٢ ، وجامع البيان جـ ١١ ، ص ٢١٠ ، ومجمع البيان جـ ٥ ، ص ٢٨٠ ، وفتح القدير جـ ٣ ، ص ١٥ ، واللباب جـ ١٢ ، ص ٣٦ ، والميزان جـ ١١ ، ص ١٠٢ ، والتحرير والتنوير جـ ١٢ ، ص ٢٣٤ .

(٣)- انظر : المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٢٥ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٤٨ ، والجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ١٤٢ ، واللباب جـ ١٢ ، ص ٣٦ .

(٤)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٢٩٧ .

(٥)- زهرة التفاسير جـ ٧ ، ص ٣٨٠٩ .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : الضمير في كلمتي " به " و " يجعلوه " في الآية عائد على يوسف عليه السلام بلا خلاف وعلى ذلك يكون الضمير في إليه يعود على يوسف حذراً من تفريق الضمائر .

ثانياً : الآيات من أول السورة إلى هذه الآية في الحديث عن نبي الله يوسف عليه السلام وعليه فالضمير في " إليه " يعود على يوسف عليه السلام إتباعاً لقاعدة إعادة الضمير إلى المحدث عنه أولى .

ثالثاً : مما يدل على قوة القول بأن الضمير يعود على يوسف قوله تعالى في ختام السورة **" هل علمتم ما فعلتم بيوسف وأخيه إذ أنتم جاهلون "** [١] فقد أخبرهم بصنيعهم به وهم جاهلون ، ولم يرد أن يعقوب عليه السلام اخبرهم بهذا الأمر .

رابعاً : ذهب إلى ما رجحه الآلوسي من عود الضمير على يوسف بعض المفسرين إليك أقوالهم :

قال ابن عطية :

" الضمير في إليه عائد على يوسف وهو الأصح والأكثر " . [٢]

وقال أبو حيان :

" الظاهر أن الضمير في إليه عائد على يوسف " . [٣]

وقال ابن عادل :

" الظاهر عود الضمير في إليه على يوسف " . [٤]

وقال الطباطبائي :

" الضمير ليوسف " . [٥]

وقال صديق خان:

" أوحينا إلى يوسف تبشيراً له وتأنيساً لوحشته " . [٦]

وعليه فإن الراجح في الضمير عوده على يوسف عليه السلام وهو ما رجحه الآلوسي .

---

(١)- سورة يوسف آية ٨٩ .

(٢)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٢٥ .

(٣)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٤٩ .

(٤)- اللباب جـ ١٢ ، ص ٣٦ .

(٥)- الميزان جـ ١١ ، ص ١٠٣ .

(٦)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٩٣ .

المسألة الحادية عشرة

المراد بالوارد واحد

في قوله تعالى: ﴿ وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَى دَلْوَهُ قَالَ يَا بُشْرَى هَذَا غُلَامٌ وَأَسَرُّوهُ بِضَاعَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **واردهم** " الذي يرد الماء ويستقي لهم وكان ذلك مالك بن ذعر الخزاعي ، وقال ابن عطية : الوارد هنا يمكن أن يقع على الواحد وعلى الجماعة (٢) والظاهر الأول. (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

جاءت قافلة تسير إلى مصر ونزلوا قريباً من هذه البئر فأرسلوا واردهم الذي يرد لهم الماء عادة وما أن ألقى الدلو فيه حتى تعلق به يوسف ولما خرج ورآه قال مبشراً جماعته هذا غلام فأخفوه بضاعة يقصد بها البيع والتجارة ، والله عليم بما يعمله هؤلاء السيارة وما يعمله إخوة يوسف . (٤)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي حكى قولين في المراد بالوارد وهما :

القول الأول : أن الوارد واحد واسمه مالك بن ذعر الخزاعي .

القول الثاني : أن الوارد هنا يقع على الواحد وعلى الجماعة .

ثم استظهر القول بأن الوارد هنا واحد وهو استظهار سديد تقويه القاعدة التفسيرية:

(لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب التسليم له)

وما رجحه الآلوسي من كون الوارد واحد هو الراجح لأن ظاهر اللفظ يدل على ذلك وفي اللغة يطلق الوارد على الواحد الذي يتقدم القوم فيسقي لهم (٥) ويهيء لهم الأرشية والدلاء . (٦)

كذلك أجمع المفسرون على أن الوارد واحد وكان رجلاً يقال له مالك بن ذعر الخزاعي :

قال أبو حيان :

" والظاهر أن الوارد واحد " . (٧)

---

(١)- سورة يوسف الآية ١٩ .

(٢)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٢٨ .

(٣)- روح المعاني جـ ٧ ، ص ٣٠٥ .

(٤)- تفسير المراغي جـ ١٢ ، ص ١٢٣ .

(٥)- معاني القرآن للزجاج جـ ٣ ، ص ٩٧ ، والمفردات ص ٥١٩ .

(٦)- لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٧٠ ، واللباب جـ ١١ ، ص ٤٧ .

(٧)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٢٥١ .

وقال صديق خان :

" الوارد الذي يرد الماء ليستقي القوم وكان اسمه مالك بن ذعر الخزاعي " . [١]

وقال الشوكاني :

" كان اسمه مالك بن ذعر الخزاعي من العرب العاربة " . [٢]

وقال النيسابوري :

" رجلاً يقال له مالك بن ذعر الخزاعي يطلب لهم الماء " . [٣]

وبذلك قال القرطبي [٤] والماوردي [٥] والرازي [٦] وأبو السعود [٧] والخازن [٨] والبيضاوي [٩] والطبرسي [١٠] والزمخشري . [١١]

وبهذا يظهر لنا صواب اختيار الآلوسي إذ هو ظاهر اللفظ القرآني أن الوارد واحد.

---

(١)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٣٩٥ .

(٢)- فتح القدير جـ ٣ ، ص ١٩ .

(٣)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٧١ .

(٤)- الجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ١٥٢ .

(٥)- النكت والعيون جـ ٣ ، ص ١٧ .

(٦)- مفاتيح الغيب جـ ١٨ ص ٨٥ .

(٧)- إرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٢٦١ .

(٨)- لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٢٧٠ .

(٩)- تفسير البيضاوي جـ ١ ، ص ٤٧٩ .

(١٠)- مجمع البيان جـ ٥ ، ص ٢٨٤ .

(١١)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٢٤٧ .

المسألة الثانية عشرة

القائل لقوله " كذلك نجزي الظالمين " إخوة يوسف

في قوله تعالى: ﴿ قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ إِن كُنتُمْ كَاذِبِينَ * قَالُوا جَزَاؤُهُ مَن وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

والظاهر أن هذا من تتمة كلام الأخوة فهو تأكيد للحكم المذكور غب تأكيد وبيان لقبح السرقة وقد فعلوا ذلك ثقة بكمال براءتهم عنها وهم عما فعل بهم غافلون ، وقيل : هو من كلام أصحاب يوسف عليه السلام ، وقيل : كلامه نفسه أي مثل الجزاء الذي ذكرتموه نجزي السارقين . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

لم يقبل من كان يتهمونهم ذلك النفي المجرد بعدم السرقة ، ولا أن يكتفوا بهذا الاتهام المجرد ، بل أردفوا الأمر بالتحري ، وسألوهم الجزاء لمن وجد الصواع في متاعه، ليكون الجزاء به برضاهم ، ولا يكون فيه غمط لهم أو تجاوز للحد ، قالوا جزاء هذه السرقة التي يستحقها من سرق ، ومن وجد في رحله ، فالسارق هو الجزاء ، ويظهر أن ذلك مبدأ كان معروفاً ، وهو أن السارق يكون جزاء للمسروق بأن يملكه المسروق منه ، ويكون عبداً له ، مثل هذا الجزاء نجزي الظالمين في شريعتنا . (٣)

دراسة النص :

الملاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي ذكر أقوال أهل العلم في القائل لتتمة الآية التي معنا على ثلاثة أقوال :

القول الأول : أن القائل إخوة يوسف عليه السلام .

القول الثاني : أنه من كلام أصحاب يوسف عليه السلام .

القول الثالث : أنه كلام يوسف عليه السلام نفسه .

ثم استظهر القول بأنه من تتمة كلام الأخوة معللاً لذلك وهو استظهار موفق مؤيد بالقاعدة التفسيرية :

(إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل يجب التسليم له)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن هذا الكلام منهم تأكيد لحكمهم الذي ذكروه من استرقاق السارق فهو تأكيد للحكم المذكور غب تأكيد وبيان لقبح السرقة . (٤)

---

(١)- سورة يوسف الآية ٧٥ .

(٢)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٤٠ ، وانظر : فتح القدير جـ ٣ ، ص ٦٠ ، وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١١٠ ومفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ١٤٤ ،ولباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣٠٢ .

(٣)- زهرة التفاسير جـ ٧ ، ص ٣٨٤٥ .

(٤)- إرشاد العقل السليم جـ ٤ ،ص ٢٩٦ .

ثانياً : أنهم أكدوا حكمهم لثقتهم ببراءة أنفسهم فقولهم هذا قول من لم يسترب نفسه لأنهم التزموا استرقاق من وجد في رحله [١] ولقد فعلوا ذلك ثقة بكمال براءتهم عنها .

ثالثاً : أنهم أكدوا حكمهم السابق للدلالة على أن السرقة إنما يجازي بها نفس السارق لا رفقته وصحبه وهم لا ينبغي أن يؤاخذ منهم لو تحققت السرقة إلا السارق بعينه من غير أن يتعدى إلى نفوس الآخرين ورحالهم . [٢]

وبهذا نخلص إلى صواب اختيار الآلوسي من أن كلام من تتمة قول إخوة يوسف عليه السلام .

---

(١)- الجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٢٣٤ .

(٢)- الميزان جـ ١١ ، ص ٢٢٧ .

المسألة الثالثة عشرة
المراد بالأخذ الاسترقاق

في قوله تعالى: ﴿ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

والظاهر أن الأخذ في كلامهم محمول على الاسترقاق حقيقة ، وجوز ابن عطية أن يكون ذلك مجازاً لأنهم يعلمون أنه لا يجوز استرقاق حر غير سارق بدل من قد أحكمت السنة رقه فقولهم ذلك كما تقول لمن تكره فعله : اقتلني ولا تفعل كذا وأنت لا تريد أن يقتلك ولكنك تبالغ في استنزاله ، وعلى هذا يتجه قول يوسف عليه السلام " معاذ الله " لأنه تعوذ من غير جائز ، ويحتمل أن لا يريدوا هذا المعنى ، وبعيد عليهم وهم أنبياء أن يريدوا استرقاق حر فلم يبق إلا أن يريدوا بذلك الحمالة أي خذ أحدنا وأبقه عندك حتى ينصرف إليك صاحبك ومقصدهم بذلك أن يصل بنيامين إلى أبيه فيعرفه جلية الحال (٢) ،وهو كلام لا يعول عليه أصلاً كما لا يخفى . (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

إن أخوة يوسف استعطفوه لإطلاق سراح أخيهم بنيامين أو قبول الفداء عنه بأخذ أحدهم بدله رفقاً بحال أبيه الشيخ الكبير ، واستعطفوه أيضاً بما رأوا من إحسانه في جميع أفعاله معهم ورفض يوسف عليه السلام أخذ البدل ووصف ذلك بأنه ظلم . (٤)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي ذكر الخلاف حول المراد بالأخذ في الآية محل البحث على ثلاثة أقوال :

القول الأول : أن الأخذ محمول على الاسترقاق حقيقة .

القول الثاني : أن ذلك مجاز ومقصودهم استعطافه للتنازل عن أخيهم .

القول الثالث : أنهم أرادوا بذلك الحمالة أي أخذ أحدهم رهناً حتى يعود الأخ إليه .

ثم اختار الآلوسي أن الأخذ محمول على الاسترقاق حقيقة وهو ترجيح رشيد تدعمه القاعدة التفسيرية :

(إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل يجب التسليم له)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن الأخذ في كلامهم محمول على الاسترقاق حقيقة بموجب الفتوى التي أفتوا بها بأن السارق في شرعهم يسترق ويستعبد ، بقولهم " جزاؤه من وجد في رحله فهو جزاؤه " (٥) فالأخذ بمعنى الاسترقاق أوفق بما وقع في الاستفتاء والفتوى .

---

(١)- سورة يوسف الآية ٧٨ .
(٢)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٤٦٨ .
(٣)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٤٩ .
(٤)- التفسير المنير جـ ١٣ ، ص ٤٧ .
(٥)- سورة يوسف الآية ٧٥ .

ثانياً : أنهم عزموا على إنقاذ أخيهم من شرك العبودية باسترقاق أحدهم وفاء بالوعد ويعرب عن أمانة وصدق بر وشدة تمسك بموثق أبيهم محافظة على رضاه وإكرامه [1] مما يدل على أنهم أرادوا بأخذ أحدهم مكانه أن يكون بنفس جزائه وهو الاسترقاق ، المهم هو إطلاق سراح بنيامين .

ثالثاً : أن في الاستعاذة من رأيهم أنه ظلم رد قوي عليهم ، ما يدل على أن الأخذ معناه الاسترقاق لأنه رد عليهم هذا الرد القوي متعوذاً بالله من الظلم فهم أرادوا استعطافه حتى يترك بنيامين حتى لو كان في ذلك استعباد أحدهم مكانه لأنهم أخذوا الميثاق من أبيهم بعودتهم به إليه فلذلك كانوا جادين في طلبهم وبهذا نخلص إلى صواب اختيار الإمام الآلوسي .

---

(١)- محاسن التأويل جـ ٩ ، ص ٣٥٧٧ .

المسألة الرابعة عشرة
قائل " ارجعوا إلى أبيكم " هو كبيرهم

في قوله تعالى: ﴿ ارْجِعُوا إِلَى أَبِيكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلاَّ بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **ارجعوا إلى أبيكم** " الظاهر أن هذا القول من تتمة كلام كبيرهم وقيل : هو من كلام يوسف عليه السلام وفيه بعد . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

قال الأخ الكبير الذي عزم على الإقامة بمصر لإخوته الباقين ارجعوا إلى أبيكم يعقوب فقولوا له يا أبانا إن ابنك سرق ولم نقل ذلك إلا بعد أن رأينا إخراج الصواع وقد أخرج من متاعه ، وما كنا حين أعطيناك الموثق نعلم أنه سيسرق أو أنا سنلاقي هذا الأمر، ولو علمنا ذلك ما ذهبنا به معنا وإنما قلنا ونحفظ أخانا ممالنا إلى حفظه منه سبيل. (٣)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي حكى قولين لأهل العلم في قائل " ارجعوا إلى أبيكم " وهما :

القول الأول : أن القائل هو كبيرهم .

القول الثاني : أن القائل يوسف عليه السلام .

ثم استظهر القول بأن القائل كبيرهم وهو استظهار سديد قائم على القاعدة التفسيرية:

(إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل يجب التسليم له)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح:

أولاً : أنه من كلام كبيرهم الذي قال فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي " حيث أخذ يرشدهم إلى ما يقولونه لوالدهم ويزيلون به التهمة عن أنفسهم من كونهم لم يعلموا بأمر السرقة إلا حين شاهدوها بأن يسأل أهل مصر المتصلين بالملك حيث كانوا معهم وأصحاب القافلة التي رجعوا فيها إلى بلادهم .

ثانياً : أكثر المفسرين على أن القائل هو كبيرهم مما يعضد ترجيح الإمام إليك بعض أقوالهم :

---

(١)- سورة يوسف الآية ٨١ .

(٢)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٥٣ .

(٣)- لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣٠٦ .

قال ابن عطية :

" الأمر بالرجوع قيل هو من قول كبيرهم وقيل بل هو قول يوسف لهم والأول أظهر " . [١]

وقال أبو حيان :

" الظاهر أن الأمر بالرجوع هو من قول كبيرهم " . [٢]

وقال القرطبي :

" ارجعوا إلى أبيكم " قاله الذي قال " فلن أبرح الأرض " . [٣]

وقال الرازي :

" والظاهر أن هذا القول قاله ذلك الكبير الذي قال " فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي " . [٤]

وبه قال الخازن [٥] وابن عادل [٦] والثعالبي [٧] وصديق خان [٨] والطبرسي [٩] والشوكاني [١٠] والنيسابوري . [١١]

---

(١)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٧٠ .

(٢)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣١٢ .

(٣)- الجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٢٤٤ .

(٤)- مفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ١٥١ .

(٥)- لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣٠٦ .

(٦)- اللباب جـ ١١ ، ص ١٨٣ .

(٧)- الجواهر الحسان جـ ٢ ، ص ١٧٠ .

(٨)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٤٩ .

(٩)- مجمع البيان جـ ٥ ، ص ٣٣١ .

(١٠)- فتح القدير جـ ٣ ، ص ٦٥ .

(١١)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١١٣ .

المسألة الخامسة عشرة
إثبات الجهل لإخوة يوسف حقيقة

في قوله تعالى: ﴿ قَالَ هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنتُمْ جَاهِلُونَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **جاهلون** " كون المراد إثبات الجهل لهم حقيقة هو الظاهر ، وقيل : لم يرد نفي العلم عنهم لأنهم كانوا علماء ولكنهم لما لم يفعلوا ما يقتضيه العلم وترك مقتضى العلم من صنيع الجهال سماهم جاهلين ، وقيل : المراد جاهلون بما يؤول إليه الأمر (٢) وعن ابن عباس والحسن " جاهلون " صبيان قبل أن تبلغوا أوان الحلم والرزانة (٣) وتعقب بأنه ليس بالوجه لأنه لا يطابق الوجود وينافي " ونحن عصبة " فالظاهر عدم صحة الإسناد.(٤)

المعنى الإجمالي للآية :

تأثر يوسف بما تكلم به إخوته ، وأراد أن يرشدهم إلى طريق التوبة فقال لهم : هل تذكرون ما فعلتم بيوسف وأخيه إذ فرقتم بينهما وصنعتم ما صنعتم إذ أنتم جاهلون بعاقبة ما تفعلون بيوسف وما إليه صائر أمره وأمركم ، وقد قال لهم هذه المقالة تمهيداً لتعريفهم بنفسه ، وكأن يوسف أراد أن يرشدهم إلى عظم ما اقترفوا في حق يوسف وأخيه في حال جهلهم ، ليتنبهوا إلى التوبة إلى الله تعالى مما فعلوا ، لأن معرفة الإنسان بقبح الذنب يجره إلى الندم والتوبة منه . (٥)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي أورد أقوال العلماء في المراد بكلمة جاهلين في الآية محل البحث على أربعة أقوال :

القول الأول : إثبات الجهل لهم حقيقة .

القول الثاني : أنهم كانوا علماء ولكنهم لما لم يفعلوا ما يقتضيه العلم سماهم جاهلين .

القول الثالث : أنهم جاهلون بما يؤول إليه الأمر .

القول الرابع : المراد صبيان لم يبلغوا أوان الحلم والرزانة .

ثم استظهر القول الأول بإثبات الجهل لهم حقيقة وهو استظهار سديد تدعمه القاعدة التفسيرية :

(لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه)

---

(١)- سورة يوسف الآية ٨٩ .

(٢)- نسبه إلى ابن الأنباري ابن الجوزي في زاد المسير جـ ٤ ، ص ٢٨٠ ، وبدون نسبة في البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣١٩ ، ولباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣١٢ .

(٣)- هو قول ابن عباس والحسن في البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣١٩ ، وقول ابن عباس في زاد المسير جـ ٤ ص ٢٨٠ .

(٤)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٦٨ .

(٥)- انظر : جامع البيان جـ ١٣ ، ص ٧٢ ، وتفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٧ ، ص ٢٣٨٧ .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : المراد إثبات الجهل لهم حقيقة لقصد الاعتذار عنهم وتخفيف الأمر عليهم فكأنه قال : إنما أقدمتم على ذلك الفعل القبيح المنكر وقت عدم علمكم بما فيه من الإثم وقصور معارفكم عن عاقبته وما يترتب عليه . (١)

ثانياً : أنه قاله لهم وأثبت لهم الجهل حقيقة تأنيساً لقلوبهم وبسط عذر وكأنه لقنهم الحجة كقوله " **ما غرك بربك الكريم** " (٢) قيل إنما ذكر تعالى هذا الوصف المعين ليكون ذلك جارياً مجرى الجواب وهو أن يقول العبد يارب غرني كرمك فكذا ههنا إنما ذكر ذلك الكلام إزالة للخجالة عنهم وتخفيفاً للأمر عليهم . (٣)

فمن تلطفه بهم قوله " إذ أنتم جاهلون " كالاعتذار عنهم لأن فعل القبيح على جهل بمقدار قبحه أسهل من فعله على علم ، ولو ضربوا في طرق الاعتذار لم يلفوا عذراً كهذا. (٤)

ثالثاً : أراد عليه السلام إثبات الجهل لهم حقيقة نصحاً لهم وتحريضاً على التوبة وشفقة عليهم لما رأى عجزهم وتمسكنهم لا معاتبة وتثريباً . (٥)

أتاهم من جهة الدين وكان حليماً موفقاً فكان كلامه شفقة عليهم وتنصحاً لهم في الدين إيثاراً لحق الله على نفسه في ذلك المقام الذي يتنفس فيه المكروب ويتشفى المغيظ ويدرك ثأره الموتور فلله أخلاق الأنبياء ، ما أوطأها وأسجحها ولله حصا عقولهم ما أرزنها وأرجحها . (٦)

فيوسف عليه السلام لما رأى إخوته تضرعوا إليه ووصفوا ماهم عليه من شدة الرجاء وقلة الحيلة أدركته الرقة وذكرهم قبح ما فعلوا بيوسف وأخيه بجهلهم شفقة منه عليه السلام عليهم وتنصحاً في أمر الدين حيث حملهم به على الاعتراف بالذنب والاستغفار والتوبة منه .

وعلى هذا فما رجحه الآلوسي من إثبات الجهل لهم حقيقة هو الراجح حيث أن هذا هو ظاهر اللفظ ولا يوجد دليل يصرفه عن ظاهره .

---

(١)- انظر : فتح القدير جـ ٣ ، ص ٧٣ ، وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٥٦ .

(٢)- سورة الانفطار آية ٦ .

(٣)- مفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ١٦٢ .

(٤)- تفسير القاسمي جـ ٩ ، ص ٣٥٨٧ .

(٥)- إرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٣٠٣ .

(٦)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٢٧٣ .

المسألة السادسة عشرة
عموم المراد بالإيثار

في قوله تعالى: ﴿ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِن كُنَّا لَخَاطِئِينَ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **آثرك الله علينا** " أي اختارك وفضلك علينا بالتقوى والصبر ، وقيل بالملك (٢) وقيل : بالصبر والعلم ورويا عن ابن عباس (٣) وقيل : بالحلم والصفح ذكره سليمان الدمشقي (٤) وقيل : بحسن الخلق والخلقة والعلم والحلم والإحسان والملك والسلطان والصبر على أذانا والأول أولى . (٥)

المعنى الإجمالي للآية :

أحس إخوة يوسف بالندم والأسف عما فعلوه به ، فقالوا له ، والله لقد اختارك الله وفضلك علينا بالعلم والحلم والفضل وما كنا في صنيعنا بك وتفريقنا بينك وبين أبيك إلا متعمدين للخطيئة وغير ذلك مما صنعنا بك ولذلك أعزك الله وأغناك وهذا يدل على أنهم ندموا على ما فعلوا ولم يصروا عليه . (٦)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي أورد أقوال أهل العلم في المراد بالإيثار في هذه الآية على خمسة أقوال :

القول الأول : الإيثار بالتقوى والصبر .

القول الثاني : الإيثار بالملك .

القول الثالث : الإيثار بالصبر والعلم .

القول الرابع : الإيثار بالحلم والصفح .

القول الخامس : الإيثار بحسن الخلق والعلم والإحسان والملك والسلطان والصبر.

وقد رجح الإمام الآلوسي القول بأن الإيثار هنا بالتقوى والصبر والإمام قد أصاب في هذا الترجيح أجراً واحداً لأن الأرجح في الآية عموم المراد بالإيثار عملاً بالقاعدة التفسيرية :

(وجوب حمل نصوص الوحي على العموم مالم يرد نص بالتخصيص) ٠

---

(١)- سورة يوسف الآية ٩١ .

(٢)- هو قول الضحاك عن ابن عباس في لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣١٣ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ٢٨٢ ، وقول الضحاك في فتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٥٦ ، وبدون نسبة في البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢١ .

(٣)- هو قول ابن عباس في زاد المسير جـ ٤ ، ص ٢٨٢ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢١ وقول أبو صالح عن ابن عباس في لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣١٣ ، وقول أبو صالح في فتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٥٦ .

(٤)- انظر : البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢١ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ٢٨٢ وبدون نسبة في فتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٥٦ .

(٥)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٧٢ .

(٦)- انظر : تفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٧ ، ص ٢٣٨٩ ، ومجمع البيان جـ ٥ ، ص ٣٣٧ .

وهذا الرأي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن الإيثار هو التفضيل بأنواع جميع العطايا وأصله من الأثر وهو تتبع الشيء فكأنه يستقصي جميع أنواع المكارم . (١)

ثانياً : عمم بعض المفسرون الإيثار في تناولهم للآية حيث اختاروا الإيثار في الدنيا بما أعطاه الله من النعم والنعوت الجليلة من الحلم والعلم والملك والرياسة وغير ذلك مما آثره الله به عليهم .

قال ابن عطية :

" لفظ آثرك لفظ يعم جميع التفضيل وأنواع العطايا " . (٢)

وقال صديق خان :

" واللفظ أوسع من ذلك ويدخل فيه ما ذكر دخولاً أولياً " . (٣)

وقال الثعالبي :

" لفظ آثرك يعم جميع التفضيل وأنواع العطايا " . (٤)

ومن هنا يتضح أن عموم اللفظ أولى من تخصيصه لأنه عليه السلام آثره الله بنعم شتى من الفضل والإحسان والتوفيق وأعطاه النجاة من الموت والرق ، والسلطان على مصر ، خير بلاد الأرض تجاورهم ، فكان هو ملكاً عزيزاً وهم دونه إلى غير ذلك من أنواع الإيثار فلا داعي لتخصيص بعضها وترك الآخر .

---

(١)- لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣١٣ ، واللباب جـ ١١ ، ص ٢٠٤ .

(٢)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٧٧ .

(٣)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٥٦ .

(٤)- الجواهر الحسان جـ ٢ ، ص ١٧٢ .

المسألة السابعة عشرة
المراد بالقميص قميص يوسف الذي كان عليه
في قوله تعالى: ﴿ اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيراً وَأْتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

اذهبوا بمقميصي هذا ، هو القميص الذي كان عليه حينئذ كما هو الظاهر ، وعن ابن عباس وغيره أنه القميص الذي كساه الله تعالى إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار وكان من قمص الجنة جعله يعقوب حين وصل إليه في قصبة فضة وعلقه في عنق يوسف وكان لا يقع على عاهة من عاهات الدنيا إلا أبرأها بإذن الله تعالى (٢)

وقيل : هو القميص الذي قد من دبر وأرسله ليعلم يعقوب أنه عصم من الفاحشة (٣) ولا يخفى بعده . (٤)

المعنى الإجمالي للآية :

لما عرف يوسف عليه السلام نفسه إخوته سألهم عن أبيه فقالوا ذهبت عيناه فأعطاهم قميصه الذي كان يلبسه حينئذٍ وأخبرهم أن أباه سيعود بصيراً ، وقد علم هذا إما بوحي من الله ، وإما لأنه علم أن أباه ما أصابه ما أصابه إلا من كثرة البكاء فإذا ألقى عليه قميصه فلابد أن ينشرح صدره وأن يحصل في قلبه الفرح الشديد وذلك يقوي الروح ويزيل الضعف ، فحينئذ يقوى بصره . (٥)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى أقوال أهل العلم في المراد بالقميص المذكور في الآية محل البحث على ثلاثة أقوال :

القول الأول : أن القميص الذي كان عليه حينئذ .

القول الثاني : أنه القميص الذي كساه الله تعالى إبراهيم حين ألقى في النار وكان من قمص الجنة .

---

(١)- سورة يوسف الآية ٩٣ .

(٢)- انظر : قول ابن عباس في مجمع البيان جـ ٥ ، ص ٣٣٨ ، وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٥٨ ، وهو قول مجاهد والضحاك في معالم التنزيل جـ ٢ ، ص ٤٤٨ ، واللباب جـ ١١ ، ص ٢٠٧ ، ولباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣١٤ ، وقول مجاهد في الجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٢٥٨ ، وحاشية زاده جـ ٥ ، ص ٧٦ ، ونسبه إلى السدي ابن الجوزي في زاد المسير جـ ٤ ، ص ٢٨٣ ، وبدون نسبة في فتح القدير جـ ٣ ، ص ٧٤ ، وإرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٣٠٥ ، وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١٢٣ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٣ .

(٣)- انظر : الجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٢٥٨ ، وحاشية الشهاب جـ ٥ ، ص ٢٠٥ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٣ .

(٤)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٧٥ .

(٥)- مفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ١٦٥ .

القول الثالث : أنه القميص الذي قد من دبر .

ثم استظهر القول الأول بأنه القميص الذي كان عليه حينئذ وهو ترجيح رشيد واستظهار سديد من الإمام يدل عليه القاعدة التفسيرية :

(لا يصح حمل الآية على تفسيرات وتفصيلات لأمور مغيبة لا دليل عليها من القرآن أو السنة)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أنه قميص يوسف الذي كان عليه والذي هو منه بمنزلة قميص كل أحد وهكذا تبين الغرابة في أن وجد ريحه من بعد ولو كان من قمص الجنة لما كان في ذلك غرابة ولوجده كل أحد .

قال ابن عطية :

" والظاهر أنه قميص من ملبوس يوسف بمنزلة قميص كل واحد ". (١)

ثانياً : قوله " أجد ريح يوسف " يدل على أنه كان لابساً له لا في تعوذيته كما تشهد به الإضافة إلى ضميره . (٢)

فهذا القميص لما كان فيه أثر ريح يوسف أراد الله أن يشمه فترجع إليه روحه ويرجع إليه بصره ولله في ذلك حكم وأسرار لا يطلع عليها العباد .

ثالثاً : أنه القميص الذي كان عليه حينئذ وقد جعل إرساله علامة على صدق إخوته فيما يبلغونه إلى أبيهم من أمر يوسف بجلبه فإن قمصان الملوك والكبراء تنسج إليهم خصيصاً ولا توجد أمثالها عند الناس فجعل يوسف إرسال قميصه علامة لأبيه على صدق إخوته أنهم جاءوا من عند يوسف بخبر صدق وأن يثق أبوه بحياته ووجوه في مصر ولقصد تعجيل المسرة له . (٣)

وبهذا نخلص إلى صواب اختيار الآلوسي بكون القميص الذي كان على يوسف عليه السلام حينئذ .

---

(١)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٢ .

(٢)- حاشية الشهاب جـ ٥ ، ص ٢٠٥ .

(٣)- التحرير والتنوير جـ ١٣ ، ص ٥١ .

المسألة الثامنة عشرة
المراد بالوجه كله

في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا أَن جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيراً﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **على وجهه** " أي وجه يعقوب عليه السلام ، والظاهر أنه أريد بالوجه كله ، وقد جرت العادة أنه متى وجد الإنسان شيئاً يعتقد فيه البركة مسح به وجهه ، وقيل : عبر بالوجه عن العينين لأنهما فيه ، وقيل : عبر بالكل عن البعض . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

جاء إخوة يوسف من أرض مصر إلى أرض كنعان ببلاد الشام ، وكان يهوذا هو حامل القميص ، أراد أن يبشر أباه بيوسف ، تكفيراً عن ذنبه ، لأنه هو الذي حمل قميصه الملطخ بدم كذب ، وألقى يهوذا القميص على وجه يعقوب ، فعاد إلى يعقوب بصره ،كأن لم يكن به ضعف أو مرض قبل ذلك . (٣)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى الأقوال في المراد بالوجه في الآية محل البحث على ثلاثة أقوال :

القول الأول : أنه أريد الوجه كله .

القول الثاني : عبر بالوجه عن العينين .

القول الثالث : عبر بالكل عن البعض .

ثم استظهر القول الأول بأنه أريد الوجه كله ، وما استظهره الإمام هو عين الصواب ، ويدل على صوابه القاعدة الآتية :

(لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب التسليم له)

فما رجحه الآلوسي من أنه أريد الوجه كله ترجيح صائب أخذاً بظاهر اللفظ فمن المعروف أن أصل الوجه الجارحة قال تعالى " **فاغسلوا وجوهكم وأيديكم** " . (٤)

والوجه هو مستقبل كل شيء فقيل وجه النهار ووجه كذا لما كان الوجه أول ما يستقبلك وأشرف ما في ظاهر البدن استعمل في مستقبل كل شيء وفي أشرفه ومبدئه. (٥)

قال أبو حيان :

" والظاهر أنه أريد الوجه كله كما جرت العادة أنه متى وجد الإنسان شيئاً يعتقد فيه البركة مسح به وجهه " . (٦)

فظاهر اللفظ دال على أن المراد به الجارحة المعروفة كلها وهو ظاهر اختيار الآلوسي .

---

(١)- سورة يوسف الآية ٩٦ .

(٢)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٧٨ .

(٣)- تفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٧ ، ص ٢٣٩١ .

(٤)- سورة المائدة آية ٦ .

(٥)- المفردات ص ٥١٣ ، بصائر ذوي التمييز جـ ٥ ، ص ١٦٦ ، ترتيب القاموس المحيط جـ ٤ ، ص ٥٧٩ للأستاذ الطاهر احمد الزاوي ، ط دار الفكر ، الطبعة الثالثة .

(٦)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٤ .

المسألة التاسعة عشرة

المراد بالسجود السجود على الجباه

في قوله تعالى: ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّداً وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقّاً ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **سجداً** " أي على الجباه كما هو الظاهر ، وهو كما قال أبو البقاء حال مقدرة لأن السجود يكون بعد الخرور (٢) وكان ذلك جائزاً عندهم وهو جار مجري التحية والتكرمة كالقيام والمصافحة وتقبيل اليد ونحوها من عادات الناس الفاشية في التعظيم والتوقير ، قال قتادة : كان السجود تحية الملوك عندهم وأعطى الله تعالى هذه الأمة السلام تحية أهل الجنة كرامة منه تعالى عجلها لهم (٣) وقيل : ما كان ذلك إلا إيماء بالرأس (٤) وقيل : كان كالركوع البالغ دون وضع الجبهة على الأرض (٥) وقيل : المراد به التواضع (٦) ويراد بالخرور المرور كما في قوله تعالى " والذين إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صماً وعمياناً (٧) فقد قيل : المراد لم يمروا عليها كذلك ، وأنت تعلم أن اللفظ ظاهر في السقوط، وقيل : ونسب لابن عباس أن المعنى خروا لأجل يوسف سجداً لله شكراً على ما أوزعهم

---

(١)- سورة يوسف الآية ١٠٠ .

(٢)- التبيان للعكبري جـ ٢ ، ص ٧٤٥ .

(٣)- هو قول قتادة في البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٧ ، والمحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٨١ ، والجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٢٦٤ ، وفتح القدير جـ ٣ ، ص ٨٠ ، وجامع البيان جـ ١١ ، ص ٩٠ ، ومجمع البيان جـ ٥ ، ص ٣٤١ ، وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٦٣ .

(٤)- انظر : الكشاف جـ ٢ ، ص ٢٧٦ ، وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١٢٥ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٧ .

(٥)- انظر : الجواهر الحسان جـ ٢ ، ص ١٧٤ ، والجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٢٦٤ ، والمحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٨١ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٧ ،ومجمع البيان جـ ٥ ، ص ٣٤١ .

(٦)- انظر : لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣١٧ ، وحاشية زاده جـ ٥ ، ص ٨٠ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٧ .

(٧)- سورة الفرقان آية ٧٣ .

من النعمة [١] وتعقب بأنه يرده قوله تعالى " وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي " إذ فيها " رأيتهم لي ساجدين " . [٢][٣]

المعنى الإجمالي للآية :

بناء على طلب يوسف عليه السلام من إخوته إحضار أهله أجمعين إلى مصر للإقامة فيها فلما دخلوا على يوسف في أبهة سلطانه ضم إليه أبويه وعانقهما وقال لأسرته جميعاً ادخلوا مصر إن شاء الله آمنين ، ورفع أبويه على سرير ملكه وسجد له الأخوة والأبوان سجود تحية وإكرام له لا سجود عبادة ، وهذا السجود منهم هو العاقبة التي آلت إليها رؤياه التي رآها في صغره . [٤]

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى أقوال أهل العلم في المراد بالسجود في الآية محل البحث على خمسة أقوال :

القول الأول : أنه سجود على الجباه .

القول الثاني : كان إيمان بالرأس .

القول الثالث : كان كالركوع البالغ دون وضع الجبهة على الأرض .

القول الرابع : المراد بالسجود التواضع .

القول الخامس : أنه سجود لله تعالى لأجل يوسف .

ثم رجح القول بأنه سجود على الجباه والإمام اعتمد في ترجيحه على القاعدة التفسيرية :

(لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن السجود في اللغة لا يكون إلا بوضع الجبهة على الأرض .

جاء في اللسان :

" سجد يسجد سجوداً وضع جبهته على الأرض وقوله عز وجل " وخروا له سجداً " هذا سجود إعظام لا سجود عبادة ، والأشبه بظاهر الكتاب أنهم سجدوا ليوسف دل عليه رؤياه الأولى التي رآها حين قال " إني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين " فظاهر التلاوة أنهم سجدوا ليوسف تعظيماً له من غير أن يشركوا بالله " . [٥]

---

(١)- هو قول ابن عباس في غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١٢٥ ، وحاشية زاده جـ ٥ ، ص ٨٠ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ٢٩٠ ، ومجمع البيان جـ ٥ ، ص ٣٤١ ، ومفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ١٦٩ ، وقول الحسن في البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٧ ، والمحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٨١ ، والجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٢٦٤ ، والجواهر الحسان جـ ٢ ، ص ١٧٤ ، وبدون نسبة في الكشاف جـ ٢ ،ص ٢٧٦ .

(٢)- سورة يوسف آية ٤ .

(٣)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٨٣ .

(٤)- التفسير المنير جـ ١٣ ، ص ٧٠ .

(٥)- لسان العرب جـ ٣ ، ص ١٩٤٠ .

ثانياً : كان السجود عندهم جارياً مجرى التحية والتكرمة كالقيام والمصافحة وتقبيل اليد ونحوها من عادت الناس الفاشية في التعظيم والتوقير . (١)

وكان السجود تحية الملوك وأضرابهم ولم يكن يومئذ ممنوعاً في الشرائع وإنما منعه الإسلام لغير الله تحقيقاً لمعنى مساواة الناس في العبودية والمخلوقية . (٢)

قال قتادة :

" كان تحية من قبلكم السجود بها يحيي بعضهم بعضاً ، وأعطى الله هذه الأمة السلام تحية أهل الجنة كرامة من الله ونعمة منه " . (٣)

وقال ابن الأنباري :

" سجدوا له على جهة التحية لا على معنى العبادة وكان أهل ذلك الدهر يحيي بعضهم بعضاً بالسجود والانحناء فحظره رسول الله " . (٤)

روي عن أنس بن مالك قال : **" قلنا يا رسول الله أينحني بعضنا لبعض قال لا أيعانق بعضنا بعضاً ؟ قال لا ولكن تصافحوا "** . (٥)

قال الإمام الطبري :

" وإنما عنى من ذكر بقوله إن السجود كان تحية بينهم أن ذلك كان منهم على الخلق لا على وجه العبادة من بعضهم لبعض " . (٦)

ثالثاً : أكثر المفسرين على أن السجود كان بوضع الجبهة على الأرض وإليك بعض أقوالهم :

قال محي الدين زاده :

" أكثر المفسرين على أن المراد بالخرور سجداً وضع الوجه على الأرض بناء على أنه هو المتعارف المتفاهم " . (٧)

وقال أبو حيان :

" ظاهر قوله " وخروا له سجداً " أنه السجود المعهود ، وأن الضمير في له عائد على يوسف لمطابقة الرؤيا في قوله " إني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر رأيتهم

---

(١)- إرشاد العقل السليم جـ ٤ ، ص ٣٠٧ .

(٢)- التحرير والتنوير جـ ١٣ ، ص ٥٦ .

(٣)- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم جـ ٧ ، ص ٢٢٠٢ ، رقم الأثر ١١٩٩٦ .

(٤)- زاد المسير جـ ٤ ، ص ٢٩٠ .

(٥)- سنن ابن ماجة للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة جـ ٢ ، ص ٢٢٠ ، كتاب الأدب باب المصافحة حديث رقم ٣٧٠٢ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط دار إحياء الكتب العربية ، ودار الريان للتراث .

(٦)- جامع البيان جـ ٨ ، ص ٩٠ .

(٧)- حاشية زاده جـ ٥ ، ص ٨٠ .

لي ساجدين " وكان السجود إذ ذاك جائزاً من باب التكريم بالمصافحة ، وتقبيل اليد ، والقيام ، مما شهر بين الناس في باب التعظيم والتوقير " . [١]

وقال الشوكاني :

" الخرور في اللغة المقيد بالسجود لا يكون إلا بوضع الوجه على الأرض ". [٢]

وقال ابن عادل :

" والخرور مشعر بالإتيان بالسجود على أكمل الوجوه " . [٣]

وقال الزجاج :

" كان من سنة التعظيم في ذلك الوقت أن يسجد للمعظم " . [٤]

وقال ابن كثير :

" الغرض أن هذا كان جائزاً في شريعتهم ولهذا خروا له سجداً فعندها قال يوسف " يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقاً ". [٥]

وقال صديق خان :

" الخرور في اللغة المقيد بالسجود لا يكون إلا بوضع الوجه على الأرض " [٦]

وهكذا يتضح أن السجود كان على ظاهره من وضع الجبهة على الأرض وهو ما رجحه الآلوسي .

---

(١)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٧ .

(٢)- فتح القدير جـ ٣ ، ص ٧٩ .

(٣)- اللباب جـ ١١ ، ص ٢١٤ .

(٤)- معاني القرآن للزجاج جـ ٣ ، ص ١٢٩ .

(٥)- تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ٤ ، ص ٥٠ .

(٦)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٦٣ .

المسألة العشرون
توجيه دعاء يوسف عليه السلام

في قوله تعالى: ﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِماً وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله:

اختلف المفسرون في أن هذا هل هو منه عليه السلام تمنى للموت وطلب منه أم لا؟ فالكثير منهم على أنه طلب وتمنى لذلك ، قال الإمام : ولا يبعد من الرجل العاقل إذا كمل عقله أن يتمن الموت وتعظم رغبته فيه لأنه حينئذ يحس بنقصانه مع شغفه بزواله وعلمه بأن الكمال المطلق ليس إلا الله تعالى فيبقى في قلق لا يزيله إلا الموت فيتمناه (٢) وقد ذكر غير واحد أن تمني الموت حباً للقاء الله تعالى مما لا بأس به ، وقد روى الشيخان عن عائشة (٣) رضي الله عنها **" من أحب لقاء الله تعالى أحب الله تعالى لقاءه "** الحديث(٤) نعم تمني الموت عند نزول البلاء منهي عنه ففي الخبر : **" لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به "** (٥) ، وقال قوم : إنه عليه السلام لم يتمن الموت وإنما عدد نعم الله تعالى عليه ثم دعا بأن تدوم تلك النعم في باقي عمره حتى إذا حان أجله قبضه على الإسلام وألحقه بالصالحين . والحاصل أنه عليه السلام إنما طلب الموافاة على الإسلام لا الوفاة . (٦)

المعنى الإجمالي للآية :

أنعم الله تعالى على يوسف بالعديد من النعم ، وجعل له من كل شدة فرجاً ، ومن كل هم مخرجاً ، فاتجه إلى ربه تعالى بالدعاء قائلاً : يا إلهي يا خالق السماوات والأرض، قد أعطيتني من الملك وعلمتني تفسير الرؤيا ، ثم نادى ربه بأنه خالق الكون كله ، وانتقل من نعمته عليه إلى نعمته على الكون كله فقال : فاطر السماوات والأرض على غير مثال

---

(١)- سورة يوسف الآية ١٠١ .

(٢)- مفاتيح الغيب جـ ١٨ ، ص ١٧٥ .

(٣)- عائشة : هي أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق أفقه نساء المسلمين وأعلمهم بالدين بنى بها النبي في السنة الثانية من الهجرة وكانت أحب نسائه إليه ، وهي كبيرات محدثات عصرها ونابغته في الذكاء والفصاحة ، ولدت بمكة في السنة الثامنة قبل الهجرة وتوفيت بالمدينة سنة ٥٨هـ (سير أعلام النبلاء جـ ٢ ، ص ١٣٥) .

(٤)- أخرجه مسلم كتاب الذكر والدعاء باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه جـ ٤ ، ص ٢٠٦٥ ، ورقم ٢٦٨٦ ، وأخرجه الترمذي كتاب الجنائز باب ما جاء فيمن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه جـ ٢ ، ص ٣٣٥ ، رقم ١٠٦٨ ، قال أبو عيسى حديث حسن صحيح .

(٥)- جزء عن حديث أخرجه البخاري كتاب المرضى باب ١٩ تمنى المريض الموت جـ ١٠ ، ص ١٣٢ ، حديث رقم ٥٦٧١ ،ومسلم كتاب الذكر والدعاء باب كراهية تمنى الموت لضر نزل به جـ ٤ ، ص ٢٠٦٤ ، رقم ٢٦٨٠ .

(٦)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٩٠ .

سابق ، فكان الكون كله على هذا النحو البديع المتكامل بما فيه من سماء وأرض وجبال وبحار ، ثم أعطاه الولاية كلها ، فقال : أنت ناصري ومتولي أمري في الدنيا والآخرة ، توليتني بحمايتك ورحمتك في الدنيا ، فتولني في الآخرة ، واختم حياتي على الإسلام والإيمان واجعلني في الصالحين من الصديقين والشهداء من عبادك . (١)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي حكى قولين حول توجيه دعاء يوسف عليه السلام وهما :

القول الأول : أنه عليه السلام طلب الموت وتمناه .

القول الثاني : انه عليه السلام طلب الموافاة على الإسلام لا الوفاة .

ثم مال إلى القول الثاني وهو أنه عليه السلام إنما طلب الموافاة على الإسلام وهو اختيار سديد من الإمام مؤيد بالقاعدة التفسيرية :

(القول الذي يعظم مقام النبوة ولا ينسب إليها مالا يليق أولى بتفسير الآية)

ووجه تعظيم القول المختار عند الإمام الآلوسي أنه قد ورد النهي عن تمني الموت إلا عند ظهور الفتن وغلبتها وخوف ذهاب الدين . ولو قلنا بالقول الأول في كلام الآلوسي لوجد التعارض بين نهي النبي ﷺ وتمني يوسف عليه السلام للموت ، فلجأ الآلوسي إلى اختيار القول الذي يرفع هذا التعارض ، ومن الأحاديث الدالة على النهي عن تمني الموت ما ثبت عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال **" لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان لابد متمنياً ، فليقل : اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي "** . (٢)

وعن خباب بن الأرتّ (٣) قال : **" لولا أن رسول الله نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به "** . (٤)

وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : **" لا يتمنى أحدكم الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه ، إنه إذا مات أحدكم انقطع علمه ، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيراً "** (٥) إلى غير ذلك من الأحاديث التي تنهي عن تمني الموت .

فإن قيل : لعل تمني الموت كان جائزاً في شرع يوسف عليه السلام وعليه ، فلا تعارض بين الأحاديث التي تنهي عن تمني الموت وبين دعاء يوسف عليه السلام .

---

(١)- انظر : زهرة التفاسير جـ ٧ ، ص ٣٨٦٣ ،وتفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٧ ،ص ٢٣٩٧ .

(٢)- سبق تخريجه ص

(٣)- خباب بن الأرت : هو خباب بن الأرت بن جندلة بن سعد التميمي ، أبو عبد الله ، أسلم قبل أن يدخل النبي دار الأرقم ، وكان من المستضعفين الذين يعذبون بمكة ، وشهد بدراً ، نزل الكوفة ومات بها سنة ٣٧هـ ، وهو ابن ٧٣ سنة ، وقيل غير ذلك (انظر : الإصابة جـ ٣ ، ص ٧٦) .

(٤)- أخرجه البخاري كتاب المرضي باب ١٩ تمنى المريض الموت جـ ١٠ ، ص ١٣٢ حديث رقم ٥٦٧٢ .

(٥)- أخرجه مسلم كتاب الذكر والدعاء باب كراهية تمني الموت لضر نزل به جـ ٤ ، ص ٢٠٦٥ ، رقم ٢٦٨٢ .

فالجواب : نعم ، هذا احتمال وارد ، غير أنه كان يجب القول به لو أن ألفاظ الآية صريحة في تمني يوسف عليه السلام للموت ، أما وألفاظ الآية غير صريحة في ذلك بل هي محتملة للقولين معاً ، قلنا بالقول الذي اختاره الآلوسي ، لعدم وجود دليل يدل على القول الآخر .

وإلى هذا القول الراجح عند الآلوسي مال جمع المفسرين وإليك أقوالهم :

قال أبو حيان :

" والذي يظهر أنه ليس في الآية تمني الموت ، وإنما تمنى الوفاة على الإسلام لا الموت " . (١)

وقال ابن الجوزي :

" والمعنى : توفني إذا توفيتني مسلماً وهذا هو الصحيح " . (٢)

وقال الشوكاني :

" ذهب الجمهور إلى أنه لم يتمن الموت بهذا الدعاء ، وإنما دعا ربه أن يتوفاه على الإسلام ويلحقه بالصالحين " . (٣)

وقال الخازن :

" هو طلب لأن يجعل الله وفاته على الإسلام وليس في اللفظ ما يدل على أنه طلب الوفاة في الحال " . (٤)

وقال صديق خان :

" وليس في اللفظ ما يدل على أنه طلب الوفاة في الحال ولهذا ذهب الجمهور إلى انه لم يتمن الموت بهذا الدعاء في الحال وإنما دعا ربه أن يتوفاه على دين الإسلام ". (٥)

وقال ابن عطية :

" ليس في الآية تمنى موت وإنما تمنى الموافاة على الإسلام وهو الأقوى عندي". (٦)

وإليه مال أيضاً الزمخشري (٧) والنيسابوري (٨) وابن عاشور . (٩)

---

(١)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٢٩ .

(٢)- زاد المسير جـ ٤ ، ص ٢٩٢ .

(٣)- فتح القدير جـ ٣ ، ص ٨٠ .

(٤)- لباب التأويل جـ ٢ ، ص ٣١٨ .

(٥)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٤٦٥ .

(٦)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٨٣ .

(٧)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٢٧٦ .

(٨)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١٢٧ .

(٩)- التحرير والتنوير جـ ١٣ ، ص ٦٠ .

المسألة الحادية والعشرون
المراد من " كل " الشمس والقمر

في قوله تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لأَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" كل " من الشمس والقمر ، وما أشرنا إليه من المراد من كل هو الظاهر ، وزعم ابن عطية أن ذكر الشمس والقمر قد تضمن ذكر الكواكب فالمراد من " كل " كل منهما ومما هو في معناهما من الكواكب (٢) والحق ما علمت . (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

يخبر تعالى أنه ذلل الشمس والقمر وجعلهما طائعين لما أريد منهما لمنافع خلقه ، فكل منهما يسير في منازله لوقت معين ، فالشمس تقطع فلكها في سنة ، والقمر في شهر لا يختلف جري كل منهما عن النظام الذي قدر له ، فإن كلا منهما يجري كل يوم على مدار معين من المدارات اليومية أو لمدة ينتهي فيها حركاتهما ويخرج جميع ما أريد منهما من القوة إلى الفعل أو لغاية يتم عندها ذلك . (٤)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى قولين في المراد من " كل " في الآية محل البحث وهما كالآتي :

القول الأول : أن المراد من كل الشمس والقمر .

القول الثاني : أن المراد الشمس والقمر وما في معناهما من الكواكب .

ثم استظهر القول الأول بأن المراد من كل الشمس والقمر وهو استظهار سديد من الإمام يدل على صوابه القاعدة التفسيرية :

(إعادة الضمير إلى المحدث عنه أولى من إعادته إلى غيره)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن " كل " مضافة في التقدير والظاهر أن المحذوف هو ضمير الشمس والقمر كليهما يجري (٥) فالضمير المحذوف راجع للشمس والقمر باعتبارهما المذكورين قبل .

وحذف ذلك من الكلام لفهم السامعين من أهل لسان من نزل بلسانه القرآن معناه وأن كل لابد لها من إضافة إلى ما تحيط به . (٦)

---

(١)- سورة الرعد الآية ٢ .

(٢)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٢٩٢ .

(٣)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ١٢٨ .

(٤)- تفسير المراغي جـ ١٣ ، ص ٦٤، وإرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ٣ .

(٥)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٤٥ .

(٦)- جامع البيان جـ ١٣ ، ص ١٢٤ .

ثانياً : أنه ذكر الشمس والقمر لأنهما أظهر الكواكب السيارة فإذا كان قد سخر هذه فلأن يدخل في التسخير سائر الكواكب بطريق الأولى والأحرى . (١)

وأن الله تعالى سخر الشمس والقمر لمصالح العباد ومصالح مواشيهم وثمارهم فبهما مصالح العباد ونفع الناس وإعمار للكون .

ثالثاً : جاء في آيات أخرى ما بين دورة الشمس حول نفسها وحركة القمر حول الأرض فقال تعالى: ﴿ **وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ * وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ * لاَ الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلاَ اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ** ﴾ (٢)

فالشمس تقطع فلكها في سنة كاملة والقمر في شهر كامل وهما يجريان إلى أجل مسمى فالشمس هذا الضياء المشرق الذي يملأ الوجود حرارة يكون بها الأحياء والأزهار والأشجار ، والقمر يستمد نوره من ضوء الشمس ولأشعته الصافية المستمدة يكون السير ليلاً ويؤثر في النفوس وفي البحار بالجزر والمد وفي الأحياء يكون الحمل والإرضاع تابعين لأدواره . (٣)

وعلى هذا فالصواب والراجح عود ضمير كل إلى الشمس والقمر باعتبارهما أقرب المذكورات وهو ما رجحه الآلوسي .

---

(١)- تفسير ابن كثير جـ ٤ ، ص ٦٦ ، وتفسير القاسمي جـ ٩ ، ص ٣٦٤٠ .

(٢)- سورة يس آية ٣٨ ، ٤٠ .

(٣)- زهرة التفاسير جـ ٧ ، ص ٣٨٩٢ .

المسألة الثانية والعشرون
عموم المراد بالإنفاق في السر والعلانية

في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِراً وَعَلانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ ﴾[١]

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

والذي ندب " سراً " حيث يحسن السر كما في إنفاق من لا يعرف بالمال إذا خشي التهمة في الإظهار أو من عرف به لكن لو أظهره ربما داخله الرياء والخيلاء ، وكما في الإعطاء لمن تمنعه المروءة من الأخذ ظاهراً ، " وعلانية " حيث تحسن العلانية كما إذا كان الأمر على خلاف ما ذكر ، وقال بعضهم : إن الأول مخصوص بالتطوع والثاني بأداء الواجب ، وعن الحسن أن كلا الأمرين في الزكاة المفروضة فإن لم يتهم بترك أداء الزكاة فالأولى أداؤها سراً وإلا فالأولى أداؤها علانية [٢] وقيل : السر ما يؤديه بنفسه والعلانية ما يؤديه إلى الإمام والأولى الحمل على العموم . [٣]

المعنى الإجمالي للآية :

تستمر هذه الآية مع ما سبقها في وصف أولي الألباب ، فهم صابرون على البأساء، راضون بالقضاء ، والصبر على المكاره ، ويؤدون الصلاة في أوقاتها محافظين على خشوعها وخضوعها وهم ينفقون سراً حيث يكون السر أفضل ، مثل صدقة التطوع ، ومثل : الصدقة على كرام الناس المتعففين تجملاً ، ومن يزعجهم الصدقة عليهم في الملأ، وينفقون علناً في أداء الفريضة ، وعند التسابق ليقتدي بهم غيرهم ، فهم حكماء في تصرفهم ، ينفقون في جميع الأحوال ، وحسب ما تقتضيه الحكمة ويقابلون إساءة من أساء إليهم بالإحسان إليه ، وهؤلاء لهم حسن الجزاء وهو دخول الجنة في الآخرة. [٤]

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي أورد أقوال أهل العلم في المراد بالإنفاق في السر والعلانية على أربعة أقوال :

القول الأول : إنفاق السر حيث يحسن السر والعلانية حيث تحسن العلانية .

القول الثاني : أن الإنفاق في السر مخصوص بالتطوع والعلانية بأداء الواجب .

القول الثالث : أن الإنفاق في السر والعلانية خاص بالزكاة المفروضة .

القول الرابع : أن الإنفاق في السر ما يؤديه بنفسه والعلانية ما يؤديه إلى الإمام .

ثم اختار القول بالعموم وهو اختيار سديد مؤسس على القاعدة التفسيرية :

(وجوب حمل نصوص الوحي على العموم مالم يرد نص بالتخصيص)

---

(١)- سورة الرعد الآية ٢٢ .

(٢)- هو قول الحسن في : لباب التأويل جـ ٣ ، ص ١٨ ، ومعالم التنزيل جـ ٣ ، ص ١٦ ، واللباب جـ ١١ ، ص ٢٩٤ ، وحاشية زاده جـ ٥ ، ص ١١٨ ، ومفاتيح الغيب جـ ١٩ ، ص ٣٥.

(٣)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٢٠٣ .

(٤)- تفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٧ ، ص ٢٤٤٨ .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن الإنفاق يعم الزكاة والنفقات والعطايا كلها فهو عام لكل ذلك يدخل في ذلك النفقات الواجبة كالزكوات والكفارات والنفقات المستحبة .

فلكل حال فضلها ففضل السر الستر على من يعطيه وألا يكون تفاخراً وأن يكون العطاء لوجه الله لا رياء فيه ، وقد قال النبي ﷺ عن الله عز وجل " **أنا أغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل لي عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه** " [١] وفي العلانية فضل أحياناً كأن تحرض الناس على العطاء وأن يمنع الاتهام بالشح ليقي نفسه منه . [٢]

وإنما يستحسن في التطوع السر كما جاء في السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ومنها " **ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه** ". [٣]

ثانياً : أن الإنفاق سراً وجهراً بحسب مقتضى الحال فيسرون النفقة بينهم وبين ربهم حتى لا يكون قصدهم الرياء والسمعة ويعلنوها أحياناً إذا كانت بقصد التشجيع .

والتعليم والقدوة سواء كان إنفاقاً واجباً كالإنفاق على الزوجة والولد والأقارب الفقراء أو مندوباً كالإنفاق على الفقراء والمساكين . [٤]

قال الطباطبائي :

" وتقييد الإنفاق بقوله " سراً وعلانية " للدلالة على استيفائهم حقه فإن من الإنفاق ما يحسن فيه الإسرار ومنه ما يحسن فيه الإعلان فعلى من آمن بما أنزله الله بالحق أن يستوفى من كل حقه فيسر بالإنفاق إذا كان في إعلانه مظنة الرياء أو السمعة أو إهانة أو إذهاب ماء الوجه ، ويعلن فيه فيما كان في إعلانه تشويق الناس على البر والمعروف ودفع التهمة ونحو ذلك . [٥]

ثالثاً : أكثر المفسرون على عموم الإنفاق في السر والعلن وهو ما يعضد ترجيح الآلوسي إليك بعض أقوالهم :

---

(١)- أخرجه مسلم كتاب الزهد والرقائق باب من أشرك في عمله غير الله جـ ٤ ، ص ٢٢٨٦ حديث رقم ٢٩٨٥ .

(٢)- انظر : زهرة التفاسير جـ ٨ ، ص ٣٩٣٥ ، والتحرير والتنوير جـ ١٣ ، ص ١٢٨ ، وتيسير الكريم الرحمن جـ ٢ ، ص ٤٧٧ .

(٣)- صحيح البخاري بشرح فتح الباري كتاب الزكاة باب الصدقة باليمين جـ ٣ ، ص ٣٤٤ حديث رقم ١٤٢٣ ، وصحيح مسلم كتاب الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة جـ ٢ ، ص ٥١٧ حديث رقم ١٠٣١ ، وصحيح الترمذي كتاب الزهد باب ما جاء في الحب في الله جـ ٤ ، ص ٨٧٥ ، حديث رقم ٢٣٩٨ قال أبو عيسى : حديث حسن صحيح .

(٤)- التفسير المنير جـ ١٣ ، ص ١٥٤ .

(٥)- الميزان جـ ١١ ، ص ٣٤٦ .

قال القرطبي :

" هو عام وهو الصحيح لأنه خرج مخرج المدح في الإنفاق مما رزقوا وذلك لا يكون إلا من الحلال أي يؤتون ما ألزمهم الشرع من زكاة وغيرها مما يعن في بعض الأحوال مع ما ندبهم إليه " . (١)

وقال الخازن :

" حمله على العموم أولى " . (٢)

وقال الطباطبائي :

" المراد به مطلق الإنفاق أعم من الواجب وغيره " . (٣)

وقال صديق خان :

" الحمل على العموم أولى " . (٤)

وغيرهم أجمعوا على الإنفاق في السر والعلن دون تحديد نوعية الإنفاق في أي منهما (٥) .

وبهذا نخلص إلى رجحان رأي الإمام الآلوسي من عموم الإنفاق في السر والعلن حيث لا يوجد في النص مخصص لتخصيص السر والعلانية بالفرض كما أن للإنسان الاختيار فيما يفعله في تأدية زكاته أو صدقته سراً وعلانية فلا داعي لتخصيصها .

---

(١)- الجامع للقرطبي جـ ١ ، ص ١٧٩ .

(٢)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص ١٨ .

(٣)- الميزان جـ ١١ ، ص ٣٤٦ .

(٤)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٥٠٢ .

(٥)- انظر : البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٨١ ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ٤ ، ص ٨٥ ، والكشاف جـ ٢ ، ص ٢٨٦ ، وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١٥٤ .

المسألة الثالثة والعشرون
متاع الدنيا قليل بالنسبة إلى الآخرة

في قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلاَّ مَتَاعٌ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متاع** " والمراد أنها ليست إلا شيئاً نزراً يتمتع به كعجالة الراكب وزاد الراعي يزوده أهله الكف من التمر أو الشيء من الدقيق أو نحو ذلك ، والمعنى أنهم رضوا بحظ الدنيا معرضين عن نعيم الآخرة والحال أن ما أشروا به في جنب ما أعرضوا عنه نزر قليل سريع النفاد ، أخرج الترمذي وصححه عن عبد الله بن مسعود قال : نام رسول الله على حصير فقام وقد أثر في جنبه فقلنا : يا رسول الله لو اتخذنا لك وطاء فقال : " **ما لي وللدنيا ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها** " . (٢)

وقيل : معنى الآية أنه كان ينبغي أن يكون ما بسط لهم في الدنيا وسيلة إلى الآخرة كمتاع تاجر يبيعه بما يهمه وينفقه في مقاصده لا أن يفرحوا بها ويعدوها مقاصد بالذات والأول أولى وأنسب . (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

يبين سبحانه أنه هو الذي يبسط الرزق لمن يشاء ، أي يمده ويجعله ممدوداً واسعاً ، ويقدره لمن يشاء أي يجعله محدوداً قليلاً ، وإن الله الذي بسط الرزق وقدره لم يجعل أمر الدنيا في السعة والضيق دليلاً على الرضا أو البغض إنما هذا للاختبار ، فهو سبحانه وتعالى يختبرنا بالتوسعة ويطالب بالشكر ، وإن أولئك المشركين بسط الله لهم في الرزق ففرحوا بما بسط الله تعالى من الدنيا ، ففرحوا بها فرحاً أدى أن بطروا معيشتهم ، وغمطوا الناس حقوقهم ، وبذلك تكون متعة لا يعقبها خير في الآخرة لأنه متاع قليل لا بقاء له لأنه سرعان ما يزول إذ هو في الدنيا والدنيا زائلة . (٤)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي حكى قولين في المراد بمتاع الدنيا بالنسبة إلى الآخرة وهما :

القول الأول : أن متاع الدنيا نزر قليل بالنسبة للآخرة .

القول الثاني : أن متاع الدنيا وسيلة إلى الآخرة .

---

(١)- سورة الرعد الآية ٢٦ .

(٢)- صحيح الترمذي كتاب الزهد باب ٤٤ جـ ٤ ، ص ١٦٧ حديث رقم ٢٣٨٤ قال أبو عيسى : حديث حسن صحيح وأخرجه ابن ماجة كتاب الزهد باب مثل الدنيا جـ ٢ ، ص ١٣٧٦ حديث رقم ٤١٠٩ ، وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده جـ ١ ، ص ٣٠١ ، ط دار صادر ، بيروت .

(٣)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٢١٢ .

(٤)- زهرة التفاسير جـ ٨ ، ص ٣٩٤٢ .

ثم مال إلى القول الأول بأن متاع الدنيا قليل بالنسبة للآخرة مستنداً إلى القاعدتين الآتيتين :

(إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه)

و (القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : ورد في معنى الآية أحاديث صحيحة تبين أن الحياة الدنيا بالنسبة إلى الآخرة شيء يتمتع به أياماً قلائل ثم بعد ذلك حسرات لا نهاية لها .

فعن عبد الله بن مسعود قال : نام رسول الله ﷺ على حصير فقام وقد أثر في جنبه فقلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك وطاء فقال : **" مالي وللدنيا ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها "** [١] ووجه التشبيه هنا سرعة الرحيل وقلة المكث ومن ثم خص الراكب [٢] وحديث المستورد [٣] عن رسول الله ﷺ قال **" ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه وأشار بالسبابة فلينظر بم يرجع "** . [٤]

ومعنى الحديث ما الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها وفناء لذتها ودوام الآخرة ودوام لذتها ونعيمها إلا كنسبة الماء الذي يعلق بالإصبع إلى باقي البحر . [٥]

---

(١)- سبق تخريجه ص ٢٦٨ .

(٢)- تحفة الأحوذي جـ ٧ ، ص ٤٨ حديث رقم ٢٤٨٣ .

(٣)- المستورد : هو المستورد بن شداد بن عمرو بن فهر القرشي ، نزيل الكوفة ، له ولأبيه صحبة ، روى عن النبي وعن أبيه ، له عدة أحاديث عند مسلم وفي السنن وعلق له البخاري حديثاً وصله مسلم ، سكن الكوفة ثم سكن مصر وروى عنه أهل الكوفة وأهل مصر من أهل الكوفة قيس بن أبي حازم والشعبي ومن المصريين علي بن رباح وعبد الرحمن بن جبير ، توفى بالإسكندرية سنة خمس وأربعين من الهجرة . الإصابة جـ ٦ ، ص ٨٧ ،وأسد الغابة جـ ٤ ، ص ٣٦١ .

(٤)- انظر : صحيح مسلم كتاب الجنة وصفه نعيمها وأهلها باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة جـ ٤ ، ص ٢١٩٣ حديث رقم ٢٨٥٨ ، وأخرجه الترمذي كتاب الزهد باب ١٥ جـ ٤ ، ص ١٤٥ حديث رقم ٢٣٣٠ قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ،وأخرجه ابن ماجة كتاب الزهد باب مثل الدنيا جـ ٢ ص ٣٧٦ حديث رقم ٤١٠٨ ، وأخرجه أحمد في مسنده جـ ٤ ، ص ٢٢٩ حديث المستورد بن شداد رضي الله عنه ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الإيمان ذكر البيان بأن المرء جائز له أن يحلف في كلامه إذا أراد التأكيد لقوله الذي يقوله جـ ١٠ ، ص ١٧٣ رقم ٤٣٣٠ قال عنه محققه : إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وأخرجه الحاكم في مستدركه كتاب الرقاق الكلام في تمثيل الدنيا جـ ٤ ص ٣١٩ قال الذهبي : هذا حديث صحيح الإسناد وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير جـ ٢٠ ، ص ٣٠١ رقم ٧١٣ تحقيق حمدي عبد المجيد السليفي ، ط دار إحياء التراث العربي- الطبعة الثانية .

(٥)- شرح النووي على صحيح مسلم كتاب الجنة باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة جـ ٩ ، ص ١٦٢ .

ثانياً : ورد في هذا المعنى آيات قرآنية تبين أن التنكير في متاع للتحقير لا للتكبير أي الإمتاع نزر قليل لا بقاء له لأنه سرعان ما يزول إذ هو في الدنيا والدنيا زائلة قال تعالى: " **قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلاً** " [١] وقوله " **بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى** " . [٢]

وقوله ﴿ **أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ * نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَل لاَّ يَشْعُرُونَ** ﴾ [٣] حقر تعالى الحياة الدنيا بالنسبة إلى ما ادخره لعباده المؤمنين في الدار الآخرة .

قال الزمخشري :

" خفى عليهم أن نعيم الدنيا في جنب نعيم الآخرة ليس إلا شيئاً نزراً يتمتع به كعجالة الراكب وهو ما يتعجله من تميرات أو شربة سويق أو نحو ذلك " . [٤]

وعن عبد الرحمن بن باسط في قوله " وفرحوا بالحياة الدنيا قال : كزاد الراعي يزوده أهله الكف من التمر أو الشيء من الدقيق أو الشيء يشرب عليه اللبن [٥] وكذلك عن الحسن [٦] وابن مسعود [٧] وابن عباس [٨] فمتاع الدنيا بالنسبة إلى الآخرة كالحقير القليل بالنسبة إلى ما لا نهاية .

فالمتاع ما يتمتع به وينقضي وتنكيره للتقليل ، " **لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد متاع قليل** " [٩] فهو شيء قليل يتمتع به ويذهب . [١٠]

وعلى هذا فما رجحه الآلوسي هو الراجح لاستناده إلى أحاديث صحيحة وآيات قرآنية توضح المعنى الذي رجحه . غير أنه لا يمكن إغفال القول الآخر بأن متاع الدنيا وسيلة للآخرة فالله تعالى لم يجعل أمر الدنيا السعة والضيق دليلاً على الرضا أو البعض إنما هذا للاختبار ، فهو سبحانه وتعالى يختبرنا بالتوسعة ويطالب بالشكر ، ويختبر بالقدر والضيق ويطالب بالصبر ، وكل له جزاؤه ، فالحياة الدنيا غير مقصودة ولا خالدة في بقائها بل مقصودة لغيرها الذي هو الحياة الآخرة .

---

(١)- سورة النساء آية ٧٧ .

(٢)- سورة الأعلى آية ١٦ ، ١٧ .

(٣)- سورة المؤمنون آية ٥٥ ، ٥٦ .

(٤)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٢٨٧ ، وانظر : تفسير النسفي جـ ٢ ، ص ٣٤٩ .

(٥)- انظر : جامع البيان جـ ١٣ ، ص ١٨٩ ، والدر المنثور جـ ٨ ، ص ٤٣٣ .

(٦)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٣٨٤ .

(٧)- النكت والعيون جـ ٣ ، ص ١١٠ .

(٨)- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي جـ ٩ ، ص ٣١٤ .

(٩)- سورة آل عمران آية ١٩٦ .

(١٠)- تفسير الجلالين للعلامة جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي ، ص ٣٢٦ ، ط دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

المسألة الرابعة والعشرون
المراد بالعذاب الشديد عذاب الآخرة

في قوله تعالى: ﴿ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَوَيْلٌ لِّلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

والظاهر أن المراد بالعذاب الشديد عذاب الآخرة ، وجوز أن يكون المراد عذاباً يقع بهم في الدنيا . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

صدر سبحانه الجملة التي فيها كمال سلطان الله تعالى في الوجود بلفظ الجلالة ، لتربية المهابة في نفس القاريء ، ولأن ذلك يتلاقى مع سلطان الله الكامل ، وذكر سبحانه ملكيته لما في السماوات والأرض ، وإن الملكية الكاملة لهذا الوجود كله بما فيه من أجرام، وأحياء عاقلة وغير عاقلة يتضمن أنه يملك الأنداد ، وأنها وعبادها في قبضته سبحانه العليم بكل شيء ، وفي ذلك برهان قاطع أنها غير جديرة بالعبادة ، ولذا قال سبحانه وتعالى بعد ذكر سلطان الله تعالى في الوجود كله ، وأنه لا سلطان لغيره ذكر بعض مقتضياته ، وهو كفر من يعبد الأوثان ، واستحقاقه للعذاب بهلاك بشديد العذاب يوم القيامة. (٣)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي حكى قولين في المراد بالعذاب الشديد في الآية محل البحث وهما ما يلي :

القول الأول : العذاب الشديد عذاب الآخرة .

القول الثاني : العذاب الشديد عذاباً يقع بهم في الدنيا .

ثم استظهر القول بأن العذاب الشديد عذاب الآخرة وهو استظهاراً سديد تقويه القاعدة الآتية :

(إذا دار اللفظ بين أن يكون مقيداً أو مطلقاً فإنه يحمل على إطلاقه)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن من الكافرين من لم يعذب في الدنيا ولم يقع بهم هلاك أو عذاب مع أنهم كفروا بالكتاب وخرجوا عن الصراط الحميد فيحمل العذاب هنا على إطلاقه ويراد به عذاب الآخرة حتى يكون شاملاً لهلاك كل الكافرين .

ثانياً : اتصال من عذاب شديد بالويل دليل على أنه عذاب متصل بهم يولولون ويضجون منه ويقولون يا ويلاه كقوله " دعوا هنالك ثبورا " . (٤)

---

(١)- سورة إبراهيم الآية ٢ .

(٢)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٢٦٤ .

(٣)- زهرة التفاسير جـ ٨ ، ص ٣٩٨٢ .

(٤)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٢٩٢ .

ورفع ويلٌ مع أنه حقه النصب دليل على الثبات مما يوحي بأنه ثابت بهم لا ينفعك عنهم ألا وهو عذاب الآخرة [١] والرفع أجود في القرآن والكلام لأن المعنى قد ثبت لهم هذا.

ثالثاً : أكثر المفسرين على أن المراد بالعذاب الشديد عذاب الآخرة وإليك بعض أقوالهم:

قال الإمام الخازن :

" عذاب شديد معد لهم في الآخرة " . [٢]

وقال المراغي :

" هلاك بشديد العذاب يوم القيامة " . [٣]

وقال القرطبي :

" عذاب شديد في جهنم " . [٤]

وقال صديق خان :

" عذاب معدلهم في الآخرة " . [٥]

وقال الطاهر بن عاشور :

" هلاكاً ينجر لهم من العذاب الشديد الذي يلاقونه وهو عذاب النار " . [٦]

وبعد هذا كله يتضح أن المراد بالعذاب الشديد عذاب الآخرة وهو ما رجحه الآلوسي وإليه مال ابن كثير [٧] والقاسمي [٨] والشوكاني [٩] والخطيب الشربيني [١٠] ووهبة الزحيلي [١١] .

---

(١)- إرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ٣١ ، والتحرير والتنوير جـ ١٣ ، ص ١٨٣ ، معاني الزجاج جـ ١ ، ص ١٦٠ .

(٢)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص ٣٢ .

(٣)- تفسير المراغي جـ ١٣ ، ص ١٢٤ .

(٤)- الجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٣٣٩ .

(٥)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٥٢٤ .

(٦)- التحرير والتنوير جـ ١٣ ، ص ١٨٣ .

(٧)- تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ٤ ، ص ١٠٨ .

(٨)- محاسن التأويل للقاسمي جـ ١٠ ، ص ٣٧٠٥ .

(٩)- فتح القدير للشوكاني جـ ٣ ، ص ١٣٢ .

(١٠)- السراج المنير للشربيني جـ ٢ ، ص ١٦٨ .

(١١)- التفسير المنير لوهبة الزحيلي جـ ١٣ ، ص ٢٠٢ .

المسألة الخامسة والعشرون
عموم المراد بأعمال الكافرين

في قوله تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لاَّ يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلاَلُ الْبَعِيدُ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

والمراد بأعمالهم ما هو من باب المكارم كصلة الأرحام وعتق الرقاب وفداء الأسارى وقرى الأضياف وإغاثة الملهوفين وغير ذلك ، وقيل : ما فعلوه لأصنامهم من القرب بزعمهم ، وقيل : ما يعم هذا وذاك ولعله الأولى . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

كان بعض الكفار يعمل الأعمال الصالحة كصلة الرحم ، أو يتقدم للأصنام بالقرابين ،طمعاً في المثوبة وحسن الجزاء ، ولما كانت هذه الأعمال لم تبن على إيمان سليم ، ويقين بالله ، بين القرآن أنها أعمال باطلة ضائعة ، ذاهبة كذهاب الريح بالرماد عند شدة هبوبها فحال أعمال الذين كفروا في حبوطها وذهابها ، وعدم انتفاع الكافرين بها في الآخرة ، كحال رماد مجتمع ، أتت عليه عاصفة ، في يوم عاصف ، فبددت الرياح هذا الرماد ، ولم تبق منه شيئاً فهؤلاء الكفار لا يقدرون على الاستفادة بشيء من جزاء ما عملوه من خير في هذه الدنيا ، فقد أضاع ثواب جميع أعمالهم الكفر والشرك بالله الموصل بصاحبه إلى الهلاك والعذاب . (٣)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي ذكر ثلاثة أقوال في المراد بأعمال الكفار في الآية محل البحث وهم كالآتي :

القول الأول : أن المراد بأعمالهم ما هو من باب المكارم كصلة الأرحام وعتق الرقاب .

القول الثاني : أن المراد ما فعلوه لأصنامهم من القرب بزعمهم .

القول الثالث : ما يعم هذا وذاك .

ثم اختار القول الثالث بالعموم وهو اختيار سديد مؤسس على القاعدتين الآتيتين :

(وجوب حمل نصوص الوحي على العموم مالم يرد نص بالتخصيص)

و (القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن المراد من هذه الأعمال كلا القسمين ، لأنهم إذا رأوا الأعمال التي كانت في أنفسها خيرات قد بطلت ، والأعمال التي ظنوها خيرات وأفنوا فيها أعمارهم قد بطلت وصارت من أعظم الموجبات لعذابهم فلا شك أنه تعظم حسرتهم وندامتهم فلذلك قال تعالى " ذلك هو الضلال البعيد " . (٤)

---

(١)- سورة إبراهيم الآية ١٨ .

(٢)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٢٩٤ .

(٣)- تفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٧ ، ص ٢٤٩٧ .

(٤)- مفاتيح الغيب جـ ١٩ ، ص ٨٣ .

فهم كانوا يحسبونه شيئاً من المكارم والأعمال الصالحة فلا يجدونه شيئاً وذلك لأنه فقد المؤثر النفسي وهو الإيمان وقصد الخير لذات الخير للمفاخرة والمباهاة وإثارة العصبية . (١)

ثانياً : أن المراد بأعمالهم ما يعم ما عملوه من أعمال الخير في حال الكفر كالصدقة وصلة الأرحام وفك الأسير وإقراء الضيف وبر الوالدين ونحو ذلك من أعمال البر والصلاح فهذه الأعمال وإن كانت أعمال بر لكنها لا تنفع صاحبها يوم القيامة بسبب كفره لأن كفره أحبطها وأبطلها وكذلك عبادتهم الأصنام التي ظنوا أنها تنفعهم فبطلت ولم تنفعهم البتة ووجه خسرانهم أنهم أتعبوا أبدانهم في الدهر الطويل لكي ينتفعوا بها فصارت وبالاً عليهم . (٢)

فهذه الأعمال بنيت على غير أساس من معرفة الله والإيمان به فكانت كرماد طيرته الريح العاصف .

ثالثاً : أن الله تعالى ضرب أمثالاً أخر في آيات أخر لأعمال الكفار التي عملوها من المبرات غير مقرونة بالإيمان وما زعموه نافعاً من عبادة الأصنام دون الاقتصار على بعض الأعمال فاللفظ عام يعم هذا وذاك .

قال تعالى: ﴿ **وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُوراً** ﴾ (٣)

وقوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً** ﴾ (٤)

وقوله سبحانه: ﴿ **مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَذِهِ الحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ** ﴾ (٥)

وقوله جل شأنه: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلاَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْداً لاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ** ﴾ (٦) ويؤيد التعميم أيضاً ما ورد في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذاك نافعه؟ قال " **لا ينفعه إنه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين** " . (٧)

وهكذا يتضح أن ما رجحه الآلوسي من عموم المراد بأعمال الكافرين هو الراجح إذ لا يوجد في النص مخصص يدل على ذلك بل كل الآيات القرآنية الخاصة بأعمال الكفار وردت عامة في المراد بأعمالهم كلها .

---

(١)- زهرة التفاسير جـ ٨ ، ص ٤٠١٢ .

(٢)- انظر : لباب التأويل جـ ٣ ، ص ٣٨ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٤٢٣ ، والكشاف جـ ٢ ، ص ٢٩٨ .

(٣)- سورة الفرقان الآية ٢٣ .

(٤)- سورة النور آية ٣٩ .

(٥)- سورة آل عمران آية ١١٧ .

(٦)- سورة البقرة آية ٢٦٤ .

(٧)- صحيح مسلم كتاب الإيمان باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل جـ ١ ، ص ١٩٦ حديث رقم ٢١٤ .

المسألة السادسة والعشرون

القائل إبليس لقوله " إن الظالمين لهم عذاب أليم "

في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ إِلاَّ أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلاَ تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنفُسَكُم مَّا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِن قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [١]

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

والظاهر أنه من تمام كلام إبليس قطعاً لأطماع الكفار من الإغاثة والإعانة ، وحكى الله عنه ما سيقوله في ذلك الوقت ليكون تنبيهاً للسامعين وحثالهم على النظر في عاقبتهم والاستعداد لما لابد منه وأن يتصوروا ذلك المقام الذي يقول فيه الشيطان ما يقول فيخافوا ويعملوا ما ينفعهم هناك ، وقيل : إنه من كلام الخزنة يوم ذاك ، وقيل : إنه ابتداء كلام من جهته تعالى . [٢]

المعنى الإجمالي للآية : [٣]

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى ثلاثة أقوال في قائل تذييل الآية محل البحث وهم كالتالي :

القول الأول : انه من تمام كلام إبليس .

القول الثاني : أنه من كلام الخزنة يوم ذاك .

القول الثالث : أنه ابتداء كلام الله تعالى .

ثم استظهر القول الأول معللاً لهذا الاختيار بكلام في غاية الجودة مع إيجازه وهو مؤسس على القاعدة التفسيرية :

(إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل يجب التسليم له)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أنه من تمام كلام إبليس قطعاً لأطماع الكفار من الإغاثة والإعانة [٤] فهو من كلامه على ما يعطيه السياق يسجل عليهم العذاب الأليم لأنهم ظالمون ظلماً لا يرجع إلا إلى أنفسهم . [٥]

---

(١)- سورة إبراهيم الآية ٢٢ .

(٢)- روح المعاني جـ ٨ ، ص ٣٠٦ وانظر : الأقوال في البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٤٣٠ ، والكشاف جـ ٢ ، ص ٣٠٠ ، ومفاتيح الغيب جـ ١٩ ، ص ٩١ ، ومجمع البيان جـ ٥ ، ص ٤٠٣ ، وفتح القدير جـ ٣ ، ص ١٤٨ ، وإرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ٤٣ ، وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ١٩٠ ، والدر المصون جـ ٤ ، ص ٦٧ .

(٣)- سبق كتابته ص ٢٠١ .

(٤)- مفاتيح الغيب جـ ١٩ ، ص ٩١ .

(٥)- الميزان جـ ١٢ ، ص ٤٧ .

ثانياً : أنه من كلام إبليس وحكى الله عنه ما سيقوله في ذلك الوقت تنبيهاً للسامعين على النظر في عاقبتهم والاستعداد لما لابد منه وأن يتصوروا في أنفسهم ذلك المقام الذي يقول فيه الشيطان ما يقول حتى يخافوا ويعملوا ما يخلصهم منه وينجيهم [١] ففي حكاية أمثاله لطف للسامعين وإيقاظ لهم حتى يحاسبوا أنفسهم ويتدبروا عواقبهم . [٢]

ثالثاً : المقصود من حكاية إبليس ووصف هذا الموقف إثارة بغض الشيطان في نفوس أهل الكفر ليأخذوا حذرهم بدفاع وسواسه لأن هذا الخطاب الذي يخاطبهم به الشيطان مليء بإضماره الشر لهم فيما وعدهم في الدنيا مما شأنه أن يستفز غضبهم من كيده لهم وسخريته بهم فيورثهم ذلك كراهية له وسوء ظنهم بما يتوقعون إتيانه إليهم من قبله وذلك أصل عظيم في التربية . [٣]

رابعاً : أنه المتكلم في الآية بحكاية الله تعالى عنه حين قام خطيباً في الكافرين وقد حكى الله عنه ذلك لتكون بمثابة الإنذار المبكر لهؤلاء الظالمين حتى يثوبوا إلى رشدهم .

قال أبو حيان : " الظاهر أنه من تمام كلام إبليس " . [٤]

وبهذا نخلص إلى رجحان اختيار الآلوسي من أنه من تمام كلام إبليس .

---

(١)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٤٣٠ ، والكشاف جـ ٢ ، ص ٣٠٠ .

(٢)- إرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ٤٣ .

(٣)- التحرير والتنوير جـ ١٣ ، ص ٢١٨ .

(٤)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٤٣٠ .

المسألة السابعة والعشرون
الخطاب لكل من توهم غفلته تعالى

في قوله تعالى: ﴿ وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **ولا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون** " خطاب لكل من توهم غفلته تعالى، وقيل : للنبي ﷺ كما هو المتبادر ، والمراد من النهي تثبيته عليه الصلاة والسلام على ما هو عليه من عدم ظن أن الغفلة تصدر منه عز شأنه كقوله تعالى: ﴿ **وَلاَ تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ**﴾ (٢) " ولا تكونن من المشركين " (٣) أي دم على ذلك ، وتعقب بأنه غير مناسب لمقام النبوة لأنه عليه الصلاة والسلام لا يتوهم منه عدم الدوام علي ما هو عليه من عدم الحسبان ليثبت ، وفيه نظر . والأسلم من القيل والقال ما ذكرناه أولاً من كون الخطاب لكل من توهم غفلته سبحانه وتعالى لغير معين ، وهو الذي اختاره أبو حيان (٤) ، وعن ابن عيينة (٥) أن هذا تسلية للمظلوم وتهديد للظالم فقيل له : من قال هذا ؟ فغضب وقال : إنما قاله من علمه . (٦)(٧)

المعنى الإجمالي للآية :

في هذه الآية تسلية للمؤمنين وتهديد للظالمين بأن الله محص أعمالهم ومحيط بها ، وسيجزيهم وصفهم في الحين الذي سبق في علمه ، وأن عقابهم لا بد آت ، في يوم يحاسبون فيه على أعمالهم وفيه من الهول ما يحير اللب ، ويدهش العقل ، فهو يمهلهم

---

(١)- سورة إبراهيم الآية ٤٢ .

(٢)- سورة القصص الآية ٨٨ .

(٣)- سورة القصص الآية ٨١ .

(٤)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٤٥١ .

(٥)- ابن عيينة : هو سفيان بن عيينة أبو محمد مولي بني هلال الكوفي ، سكن مكة ، ولد سنة سبع ومائة ليلة النصف من شعبان ، قال : جالست الزهري ، وأنا ابن ست عشرة سنة وشهرين ونصف ، وقدم علينا الزهري سنة ثلاث وعشرين ومائة ، وخرج إلى الشام ، ومات بمكة سنة ثمان وسبعين ومائة ، قال ابن معين : أثبت الناس ثقة ، وأعلم الناس بحديث الحجاز ، وقال عبد الله بن وهب : ما أعلم أحداً أعلم بتفسير القرآن من سفيان بن عيينة ، وهو أحد أئمة الإسلام .

انظر : التاريخ الكبير ٩٤/٤ ، ومشاهير علماء الأمصار جـ ١ ، ص ١١٩ ، والجرح والتعديل جـ ٤ ، ص ٢٢٧ .

(٦)- قول ابن عيينة في لباب التأويل جـ ٣ ، ص ٥١ ، والكشاف جـ ٢ ، ص ٣٠٦ ، وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٣٠١ وفتح البيان جـ ٣ ، ص ٥٥٧ ، واللباب جـ ١١ ، ص ٤٠٦ ، وقول ميمون بن مهران في الجامع للقرطبي جـ ٩ ، ص ٣٧٦ ، وفتح القدير جـ ٣ ، ص ١٦٥ ،وجامع البيان جـ ١٣ ،ص ٣١٠ .

(٧)- سورة إبراهيم الآية ٤٢ .

ويمتعهم بكثير من لذات الحياة ولا يعجل عقوبتهم ، ليوم شديد الهول ترتفع فيه أبصار أهل الموقف ، وتبقى مفتوحة لا تطرف من الفزع والاضطراب . (١)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي حكى قولين في المخاطب بالآية محل البحث وهما :

القول الأول : أنه خطاب لكل من توهم غفلته تعالى .

القول الثاني : أنه خطاب للنبي ﷺ .

ثم مال إلى القول الأول وهو ميل حميد أصاب فيه الإمام ومؤسس على القاعدة التفسيرية :

(القول الذي يعظم مقام النبوة ولا ينسب إليها مالا يليق أولى بتفسير الآية)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولا : الخطاب لكل أحد ممن يستعجل عذابهم أو يتوهم إهمالهم للجهل بصفاته تعالى والاغترار بإمهاله (٢) لأن أكثر الناس غير عارفين بصفات الله فمن جوز أن يحسبه غافلاً فلجهله بصفاته . (٣)

ثانياً : الخطاب لكل مكلف لأن الناس لا يخلون من المظلوم والظالم فإذا سمع أن الله تعالى عالم بما يفعله الظالم وينتقم له هان عليه ظلمه ، والظالم إذا تصور أن الله تعالى عالم بما يفعله ولا بد أن يجازيه على ظلمه ربما ارتدع عن ظلمه خوفاً من العقوبة، وهذا دليل على أنه لابد من وجود يوم الحساب فإن إطلاعه تعالى على ما يعمله الظالمون يستلزم أن ينتقم للمظلوم . (٤)

فإذا كان تعالى عالماً بظلمهم مجازيهم على ما يفعلون من آثام فهو لا يهملهم ولكن يمهلهم . (٥) ولقد قال تعالى في ذلك " **وأملي لهم إن كيدي متين** " . (٦)

وفي معنى الآية قوله سبحانه:﴿ **وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُوْلِي النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلاً** ﴾ (٧)

وعن ميمون بن مهران في قوله: ﴿ **وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلاً** ﴾ قال هي تعزية للمظلوم ووعيد للظالم . (٨)

---

(١)- تفسير المراغى جـ ١٣ ، ص ١٦٥ .

(٢)- إرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ٥٥ .

(٣)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص ٥١ .

(٤)- حاشية زاده جـ ٥ ، ص ١٧٨ .

(٥)- زهرة التفاسير جـ ٨ ، ص ٤٠٤٨ .

(٦)- سورة القلم آية ٤٥ .

(٧)- سورة المزمل آية ١١ .

(٨)- انظر : تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم جـ ٧ ، ص ٢٢٥١ ، وجامع البيان جـ ١٣ ، ص ٣١٠ ، والدر المنثور جـ ٨ ، ص ٥٦٢٢ ، والنكت والعيون جـ ٣ ، ص ١٤٠ ،

وقال أبو حيان :

" الخطاب بقوله " ولا تحسبن " للسامع الذي يمكن منه حسبان مثل هذا لجهله بصفات الله لا للرسول فإنه مستحيل ذلك في حقه " . [١]

وقال الشهاب الخفاجي :

"الخطاب لغير معين ولا يحتاج إلى تأويل الغفلة لجريها على ما في أنفسهم". [٢]

وقال ابن عطية :

" المراد بالنهي غيره ممن يليق به أن يحسب مثل هذا " . [٣]

وبهذا نخلص إلى رجحان رأي الآلوسي في أن الخطاب في الآية لكل من توهم غفلته سبحانه ، وإمهال الله الظالم لفترة ليس بسبب غفلة الله عنه بل سنة الله إمهال العصاة في هذه الدنيا لعلهم يتوبون أو يرجعون .

---

(١)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٤٥١ .

(٢)- حاشية الشهاب جـ ٥ ، ص ٢٧٥ .

(٣)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٣٤٤ .

المسألة الثامنة والعشرون
عموم وجه حفظ القرآن الكريم

في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [١]

قال الإمام الآلوسي :

" وإنا له لحافظون " أي من كل ما يقدح فيه كالتحريف والزيادة والنقصان وغير ذلك حتى إن الشيخ المهيب لو غير نقطة يرد عليه الصبيان ويقول له من كان : الصواب كذا، وقال الحسن : حفظه بإبقاء شريعته إلى يوم القيامة ، وجوز غير واحد أن يراد حفظه بالإعجاز في كل وقت كما يدل عليه الجملة الاسمية من كل زيادة ونقصان وتحريف وتبديل ، ولم يحفظ سبحانه كتاباً من الكتب كذلك بل استحفظها جل وعلا الربانيين والأحبار فوقع فيها ما وقع وتولى حفظ القرآن بنفسه سبحانه فلم يزل محفوظاً أولاً وآخراً، وأنت تعلم أن الإعجاز لا يكون سبباً لحفظه عن إسقاط بعض السور لأن ذلك لا يخل بالإعجاز كما لا يخفى ، فالمختار أن حفظ القرآن وإبقاءه كما نزل حتى يأتي أمر الله تعالى بالإعجاز وغيره مما شاء الله عز وجل ، ومن ذلك توفيق الصحابة رضي الله عنهم لجمعه . [٢]

المعنى الإجمالي للآية :

بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه هو الذي نزل القرآن العظيم وأنه حافظ له من أن يزاد فيه أو ينقص أو يتغير منه شيء أو يبدل . [٣]

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي أورد أقوال أهل العلم في وجه حفظ القرآن الكريم على أربعة أقوال هم كالتالي :

القول الأول : حفظه من كل ما يقدح فيه كالتحريف والزيادة والنقصان .

القول الثاني : حفظه بإبقاء شريعته إلى يوم القيامة .

القول الثالث : حفظه بالإعجاز في كل وقت .

القول الرابع : حفظه بالإعجاز وغيره مما شاء الله عز وجل .

ثم اختار القول بعموم وجه حفظ القرآن الكريم وهو اختيار رشيد أصاب فيه الإمام أجرين كاملين وهو مؤيد بالقاعدة التفسيرية :

(يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولا : أن الأوجه الحمل على الحفظ من جميع ما يقدح فيه من الطعن فيه والمجادلة في حقيته . [٤]

---

(١)- سورة الحجر الآية ٩ .

(٢)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ٢٥ .

(٣)- أضواء البيان جـ ٣ ، ص ١٢٠ .

(٤)- إرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ٦٨ .

فالله تعالى جعله معجزاً باقياً مباينا لكلام البشر فعجز الخلق على الزيادة فيه والنقصان منه لأنهم لو أرادوا الزيادة فيه أو النقصان منه لتغير نظمه وظهر ذلك لكل عالم عاقل . (١)

قال : قتادة : أنزله الله ثم حفظه فلا يستطيع إبليس أن يزيد فيه باطلاً ولا ينقص منه حقاً . (٢)

ثانياً : شمل حفظه الحفظ من التلاشي بأن يسر تواتره وأسباب ذلك وسلمه من التبديل والتغير حتى حفظته الأمة عن ظهور قلوبها من حياة النبي ﷺ فاستقر بين الأمة بمسمع من النبي ﷺ وصار حفاظه بالغين عدد التواتر في كل مُصر . (٣)

ثالثاً : من أسباب حفظه حدوث العلوم الكثيرة الآلية التي تذب عن الدخول في أبواب إفساده وإبطاله وتحريفه وتصحيفه وزيادته ونقصانه كالصرف والنحو والمعاني والبيان وأصول الحديث والفقه والتفسير وغير ذلك مما له مدخل في هذا الشأن. (٤)

رابعاً : حفظ بالبحث والدرس ولم يزل طائفة يحفظون ويدرسونه ويكتبونه في القراطيس باحتياط بليغ وجد كامل حتى إن الشيخ المهيب لو اتفق له لحن في حرف من كتاب الله تعالى لقال له بعض الصبيان أخطأت . (٥)

أخرج مسلم عن عياض بن حَمار المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم في خطبته عن ربه " **وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء ....** " الحديث . (٦)

يعني أنه محفوظ في الصدور لا يتطرق إليه الذهاب بل يبقى على ممر الأزمان. (٧)

خامساً : حفظت شريعته من التغيير والتبديل فهي قائمة وإن حاول بعض المنافقين الذين يدهنون للحكام تحريفها من مواضعها بتحليل ما حرم الله . (٨)

سادساً : من حفظ الله لكتابته مرور عصور طويلة من الظلام ضعف فيها شأن المسلمين وانحسر سلطانهم وظل القرآن محفوظاً في الصدور مكتوباً في السطور متلواً على الألسنة مسجلاً على الأشرطة مذاعاً في إذاعات العالم المسموعة والمرئية تأكيداً لتعهده سبحانه بحفظ هذا الكتاب . (٩)

---

(١)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص ٥٨ .

(٢)- انظر : زاد المسير جـ ٤ ، ص ٣٨٤ ، والنكت والعيون جـ ٣ ، ص ١٤٩ ، وجامع البيان جـ ١٤ ، ص ١٢ .

(٣)- التحرير والتنوير جـ ١٤ ، ص ٢٢ .

(٤)- فتح البيان جـ ٣ ، ص ٥٦٩ .

(٥)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٢١٢ .

(٦)- صحيح مسلم كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار جـ ٤ ، ص ٢١٩٧ حديث رقم ٢٨٦٥ .

(٧)- صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٩ ، ص ١٦٧ نفس الكتاب والباب السابقين

(٨)- زهرة التفاسير جـ ٨ ، ص ٤٠٧١ .

(٩)- تفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاته جـ ٧ ، ص ٢٥٦٥ .

سابعاً : من وجوه حفظ القرآن الكريم توفيق الصحابة رضي الله عنهم لجمعه ، كذلك حفظه من المعارض فلم يقدر أحد من الخلق أن يعارضه .

فالقرآن الكريم تكفل الله بحفظه ، وقد تميز عن غيره من الكتب بأن أعداداً غفيرة من المسلمين تحفظه عن ظهر قلب ، وتتوارث حفظه خلفاً عن سلف ، فلا يقدر أحد من جميع الخلق انسهم وجنهم أن يزيدوا فيه أو ينقصوا منه حرفاً أو كلمة واحدة ، وقد بين تعالى هذا المعنى في مواضع آخر كقوله تعالى: ﴿ **وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لاَ يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ** ﴾ (١)

وقوله جل شأنه: ﴿ **لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ** ﴾ (٢)

فلا يزال نور ذكره يسري وبحر هداه يجري وظلال حقيته في علومه تمتد على الآفاق ودعائم أصوله تطاول السبع الطباق رغما عن كيد الكائدين وإفساد الفاسدين. (٣)

﴿ **يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ** ﴾(٤)

وبهذا نخلص إلى صواب اختيار الآلوسي في عموم وجه حفظ القرآن الكريم .

---

(١)- سورة السجدة آية ٤٢ .

(٢)- محاسن التأويل جـ ١٠ ، ص ٣٧٤٩ .

(٣)- محاسن التأويل جـ ١٠ ، ص ٣٧٤٩ .

(٤)- سورة الصف آية ٨ .

المسألة التاسعة والعشرون
المراد بالآيات الناقة

في قوله تعالى: ﴿ وَآتَيْنَاهُمْ آيَاتِنَا فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **وأتيناهم آياتنا** " من الناقة وسقيها وشربها ودرها . وذكر بعضهم أن في الناقة خمس آيات خروجها من الصخرة ، ودنو نتاجها عند خروجها ، وعظمها حتى لم تشبهها ناقة ، وكثرة لبنها حتى يكفيهم جميعاً (٢) وقيل : كانت لنبيهم عليه السلام معجزات غير ما ذكر ولا يضرنا أنها لم تذكر على التفصيل ، وهو على الإجمال ليس بشيء ، وقيل : المراد بالآيات الأدلة العقلية المنصوبة لهم الدالة عليه سبحانه المبثوثة في الأنفس والآفاق وفيه بعد ، وقيل ، آيات الكتاب المنزل على نبيهم عليه السلام ، وأورد عليه أنه عليه السلام ليس له كتاب مأثور ، وقيل : يجوز أن يراد بالآيات ما يشمل ما بلغهم من آيات الرسل عليهم السلام ، ومتى صح أن يقال : إن تكذيب واحد منهم في حكم تكذيب الكل فلم لم يصح أن يقال :إن ما أتى به واحد من الآيات كأنه أتى به الكل وفيه نظر ، وبالجملة الظاهر هو التفسير الأول . (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

لقد كذبت ثمود نبيهم صالحاً عليه السلام ، وأريناهم أياتنا الدالة على نبوة صالح عليه السلام ، من الناقة التي أخرجها الله من صخرة صماء بدعاء صالح عليه السلام فأعرضوا عنها ، وعقروا الناقة ، وخرجوا عن طاعة الله ، ولم يعتبروا أو يتعظوا بهذه الآيات البينات . (٤)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي ذكر أقوال أهل العلم في المراد بالآيات محل البحث على خمسة أقوال :

القول الأول : الآيات هي الناقة وسقيها وشربها ودرها .

القول الثاني : الآيات معجزات غير ما ذكر كانت لنبيهم .

القول الثالث : الآيات الأدلة العقلية المنصوبة لهم الدالة عليه سبحانه .

القول الرابع : الآيات آيات الكتاب المنزل على نبيهم عليه السلام .

القول الخامس : الآيات ما بلغهم من آيات الرسل عليهم السلام .

ثم استظهر القول الأول بأن الآيات هي الناقة وهو إستظهار سديد من الإمام يدل على صوابه القاعدة التفسيرية :

(القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك)

---

(١)- سورة الحجر الآية ٨١ .

(٢)- انظر : زاد المسير جـ ٤ ، ص ٥٠ .

(٣)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ١١٢ .

(٤)- تفسير القرآن الكريم / عبد الله شحاته جـ ٧ ، ص ٢٥٩٧ .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : المذكور في القرآن هو معجزة واحدة وهي معجزة الناقة وجمع الآيات مراد به الجنس وهي آية الناقة .

قال ابن عباس : كان فيها آيات خروجها من الصخرة ودنو نتاجها عند خروجها وعظم خلقها فلم تشبهها ناقة وكثرة لبنها حتى يكفيهم جميعاً [١] فهي آية تشتمل على آيات .

ومما يبين قوله وآتيناهم آياتنا قوله: ﴿ **فَأْتِ بِآيَةٍ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ * قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَّهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ** ﴾ [٢]

وقوله: ﴿ **قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلاَ تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ** ﴾ [٣] وقوله: ﴿ **وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً** ﴾ [٤] وقوله: ﴿ **إِنَّا مُرْسِلُوا النَّاقَةِ فِتْنَةً لَّهُمْ فَارْتَقِبْهُمْ وَاصْطَبِرْ** ﴾ [٥]

وقوله: ﴿ **وَيَا قَوْمِ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلاَ تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ قَرِيبٌ** ﴾ [٦]

ويبين إعراض قوم صالح عن تلك الآيات في مواضع كثيرة :

قال جل شأنه: ﴿ **فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَا صَالِحُ ائْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ** ﴾ [٧] وقوله : ﴿ **فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ** ﴾ [٨]

وغير ذلك من الآيات التي تبين أنهم طلبوا منه آية فأخرج الله لهم الناقة من صخرة صماء ثم لما عقروها وكذبوا بها جاءهم العذاب .

ثانيا : مما يعضد ترجيح الآلوسي ميل جمع من المفسرين إلي أن المراد بالآيات الناقة وإليك بعض أقوالهم :

قال الحازن :

" يعني الناقة وولدها " . [٩]

وقال ابن عاشور :

" هي آية الناقة " . [١٠]

---

(١)- زاد المسير جـ ٤ ، ص ٤١١ .

(٢)- سورة الشعراء الآيات ١٥٤ : ١٥٥ .

(٣)- سورة الأعراف آية ٧٣ .

(٤)- سورة الإسراء آية ٥٩ .

(٥)- سورة القمر آية ٢٧ .

(٦)- سورة هود آية ٦٤ .

(٧)- سورة الأعراف آية ٧٧ .

(٨)- سورة هود آية ٦٥ .

(٩)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص٧٢ .

(١٠)- التحرير والتنوير جـ ١٤ ، ص ٧٢ .

وقال ابن عطية :

" الآية التي أتاهم الله هي الناقة وما اشتملت عليه من خرق العادة " . [١]

وقال الرازي :

" يريد الناقة " . [٢]

وقال القرطبي :

" والمراد الناقة وكان فيها آيات خمسة " . [٣]

وإليه أيضاً مال البغوى[٤] والنيسابوري [٥] والشنقيطي . [٦]

وبهذا نخلص إلى صواب اختيار الآلوسي من كون الآيات هي الناقة .

---

(١)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٣٧٢ .

(٢)- مفاتيح الغيب جـ ١٩ ، ص١٦٣ .

(٣)- الجامع للقرطبي جـ ١٠ ، ص٥٣ .

(٤)- معالم التنزيل جـ ٣ ، ص ٥٦ .

(٥)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٢٣١ .

(٦)- أضواء البيان جـ ٣ ، ص ١٩٠ .

المسألة الثلاثون
" المراد بالألوان : الحقيقة "

في قوله تعالى:﴿ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الأَرْضِ مُخْتَلِفاً أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴾(١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **مختلفاً ألوانه** " أي أصنافه (٢) ، قال الراغب : الألوان يعبر به عن الأجناس والأنواع يقال : فلا أتى بألوان من الحديث والطعام (٣) وكان ذلك لما أن اختلافها غالباً باختلاف اللون ، وقيل : المراد المعنى الحقيقي أي مختلفاً ألوانه من البياض والسواد وغيرهما والأول أبلغ . (٤)

المعنى الإجمالي للآية :

امتن الله على عباده بما خلق في الأرض من ألوان المنافع وعجائب الأمور ومختلف الأشياء من معادن ونبات وحيوان على إختلاف أجناسها وأشكالها ومنافعها وخواصها وفي ذكر ماذرء وخلق من مختلف الألوان في باطن الأرض ، وما على ظاهر الأرض من زروع وثمار كل ذلك آيات بينات على وحدة الخالق لقوم يتذكرون الأشياء والأمور ويربطون بعضها ببعض . (٥)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى قولين في المراد باختلاف الألوان في الآية وهما كالآتي :

القول الأول : أن المراد بالألوان الأصناف .

القول الثاني : المراد بالألوان المعنى الحقيقي من البياض والسواد وغيرهما .

ثم مال إلى القول بأن المراد بالألوان الأصناف ، معتمداً على أن هذا القول أبلغ في الدلالة على قدرة الله عز وجل ونعمته على عبده ، لكن فات الإمام أيضاً أن القول الثاني أيضا دال على قدرة الله عز وجل فاختلاف الألوان والأشكال مع تساوي الكل في الطبيعة الجسمية آية عظيمة على وجود الصانع وقدرته . (٦)

يدل على ذلك قوله تعالى: **﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ﴾** (٧)

---

(١)- سورة النحل الآية ١٣ .

(٢)- انظر : المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص٣٨٣ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص٥١٣ ، وإرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص١٠٢ .

(٣)- المفردات للراغب ص ٤٦٠ .

(٤)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ١٦٣ .

(٥)- انظر: تفسير القرآن الكريم د/ عبد الله شحاته جـ ٧ ، ص ٢٦١٣ ، وزهرة التفاسير جـ ٨ ، ص ٤١٤٣ .

(٦)- فتح القدير جـ ٣ ، ص ٢١٧ ،وفتح البيان جـ ٤ ، ص ١٣ ،وغرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٢٤٨ .

(٧)- سورة الروم آية ٢٢ .

وقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفاً أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ * وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ ﴾ (١)

وإذا تبين أن كلا القولين دال على قدرة الله تعالى ، ولا تعارض في القول بهما معاً في الآية ، فالأولى حمل النص عليهما معاً عملاً بقاعدة :

(حمل النص على ما يكون أكثر فائدة أولى)

فيكون معنى اختلاف الألوان في الآية ، اختلاف الأصناف والأشكال .

---

(١)- سورة فاطر آية ٢٧ ، ٢٨ .

المسألة الحادية والثلاثون
عموم المراد بالنجم

في قوله تعالى: ﴿ وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [١]

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **وبالنجم هم يهتدون** " بالليل في البر والبحر، والمراد بالنجم الجنس فيشمل الخنس وغيرها مما يهتدي به ، وعن السدي تخصيص ذلك بالثريا والفرقدين [٢] ونبات تعش والجدي [٣] وعن الفراء تخصيصه بالجدي والفرقدين [٤] وعن بعضهم أنه الثريا فإنه علم بالغلبة لها . [٥]

المعنى الإجمالي للآية :

ألهم الله الإنسان علامات يهتدي بها الساري من جبال ونحو ذلك حتى إذا ضل الطريق كانت عوناً له ، وهدته إلى السبيل السوي في البر والبحر وبالنجوم يهتدون بالليل في البراري وفي البحار، وفي الآية إيماء إلى أن مراعاة النجوم أصل في معرفة الأوقات والطرق والقبلة وتعلم من علم الفلك ما يفيد تلك المعرفة . [٦]

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي ذكر بعض الأقوال الواردة حول المراد بالنجم في الآية محل البحث وهم كالآتي :

القول الأول : أن المراد بالنجم الجنس فيعم كل النجوم .

القول الثاني : أن المراد بالنجم الثرياء والفرقدين .

القول الثالث : أن المراد بالنجم الجدي والفرقدين .

القول الرابع : المراد بالنجم الثريا .

ثم اختار الإمام أن النجم اسم جنس يعم كل النجوم وهو اختيار سديد يدل على سداده القاعدة التفسيرية :

(وجوب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص)

---

(١)- سورة النحل آية ١٦ .

(٢)- الفرقدان : نجمان في السماء لا يغربان ولكنهما يطوفان بالجدي ، وقيل هما كوكبان قريبان من القطب ، وقيل : غير ذلك (انظر لسان العرب جـ ٥ ، ص ٣٤٠٢ مادة " فرق ") .

(٣)- هول قول السدي في زاد المسير جـ ٤ ، ص ٢٣٦ ، ومعالم التنزيل جـ ٣ ، ص ٦٤ ، والكشاف جـ ٢ ، ص ٣٢٥ .

(٤)- انظر : معاني القرآن للفراء جـ ٢ ، ص٩٨ ، ونسبه إلى ابن السائب ابن الجوزي في زاد المسير جـ ٤ ، ص ٤٣٦ .

(٥)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ١٧٢ .

(٦)- تفسير المراغي جـ ١٤ ، ص ٦٢ .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : دخول " آل " على " نجم " وآل إذا دخلت على لفظ مفرد أو جمع أفادت الاستغراق والعموم لجميع المعنى ما لم يكن هناك عهد تعود عليه ولم يرد في السياق نجم معهود يعود الكلام عليه ، إذن فهي تفيد الاستغراق .

ثانياً : مما يدل على أن المراد بالنجم في الآية عموم النجوم قوله تعالى: ﴿ **وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ** ﴾ (١)

فقد خلق الله النجوم وجعلها كلها هداية لعباده ولم يخصص بالاهتداء نجماً دون نجم.(٢)

فهو أراد جميع النجوم لأن بها يهتدون إلى الطرق والقبلة والبر والبحر . (٣)

قال قتادة : " إنما خلق الله النجوم لثلاثة أشياء : لتكون زينة للسماء ومعالم للطرق ورجوماً للشياطين ، فمن قال غير هذا فقد تكلف ما لا علم له به " . (٤)

ثالثاً : مما يؤيد العموم قراءة بن وثاب وبالنجم " بضم النون والجيم . (٥)

وهذه القراءة لها تخريجان :

١- أنها جمع صريح لأن فَعْلاً يجمع علي فُعُل نحو سَقف وسُقُف .

٢- أن أصله النجوم وفعْل يجمع علي فُعُول نحو فلس وفُلوس ثم خفف بحذف الواو . (٦)

رابعاً : أكثر المفسرين على أن المراد بالنجم الجنس والعموم وإليك بعض أقوالهم :

قال ابن عطية :

" المراد بالنجم الجنس وهذا هو الصواب " . (٧)

وقال أبو حيان :

" النجم اسم جنس يؤيد ذلك قراءة بن وثاب وبالنجم بضم النون والجيم " . (٨)

وقال الزمخشري :

" المراد بالنجم الجنس كقولك كثر الدرهم في أيدي الناس " . (٩)

---

(١)- سورة الأنعام آية ٩٧ .

(٢)- التحرير والتنوير جـ ١٣ ، ص ١٢٢ .

(٣)- الوسيط جـ ٣ ، ص ٥٩ .

(٤)- انظر : معالم التنزيل جـ ٣ ، ص ٦٥ ، ومعاني القرآن للزجاج جـ ٣ ، ص ١٩٣ .

(٥)- انظر : المحتسب لابن جني جـ ٢ ، ص ٨ ، وإتحاف فضلاء البشر جـ ٢ ، ص ١٨٢ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥١٥ .

(٦)- الدر المصون جـ ٤ ، ص ٣١٨ ، والمحتسب جـ ٢ ، ص ٨ .

(٧)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٣٨٥ .

(٨)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥١٥ .

(٩)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٣٢٥ .

وقال الثعالبي :

" النجم هنا اسم جنس وهذا هو الصواب " . [١]

وقال الشهاب الخفاجي :

" المراد جنس النجوم وهي أظهر عندي " . [٢]

وغيرهم من المفسرين أجمعوا على عموم المراد بالنجم . [٣]

وبناء على ما سبق نخلص إلى صواب اختيار الآلوسي في هذه المسألة وأن المراد بالنجم عموم النجوم .

---

(١)- الجواهر الحسان جـ ٢ ، ص ٢٢٣ .

(٢)- حاشية الشهاب جـ ٥ ، ص ٣٢٠ .

(٣)- مفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص ٩ ، والجامع للقرطبي جـ ١٠ ، ص ٩١ ، ومجمع البيان جـ ٥ ، ص ٤٥٨ ، وإرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ١٠٤ ، وفتح البيان جـ ٤ ، ص ١٧ ، والنكت والعيون جـ ٣ ،

المسألة الثانية والثلاثون
عموم المراد بالمستكبرين

في قوله تعالى:﴿لاَ جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **إنه لا يحب المستكبرين** " أي مطلقاً ويدخل فيه من استكبر عن التوحيد أو عن الآيات أو عن الآيات الدالة عليه دخولاً أولياً ، وجوز أن يراد به أولئك المستكبرين والأول أولى . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

أن الله تعالى يعلم ما يسر أولئك المكذبون بالآخرة وما يعلنون وسيحصي ذلك عليهم ويجزيهم به لا محالة في يوم كانوا به يكذبون ، وهذا الجزاء بعذاب النار متسبب عن بغض الله للمستكبرين وعدم حبه لهم . (٣)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي ذكر قولين في المراد بالمستكبرين في الآية محل البحث وهما كالآتي :

القول الأول : المراد بالمستكبرين المتعالين عن قبول الحق من المؤمنين والكافرون .

القول الثاني : المراد بالمستكبرين المتعالين عن التوحيد وهم الكافرون .

ثم اختار القول بعموم المراد بالمستكبرين وهو اختيار رشيد تقويه القاعدة التفسيرية :

(وجوب حمل النصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : التعريف في المستكبرين للاستغراق لأن شأن التذييل العموم ويشمل الكافرين والمؤمنين يأخذ كل واحد منهم بقسطه . (٤)

قال العلماء: كل ذنب يمكن التستر به وإخفاؤه إلا التكبر فإنه فسق يلزمه الإعلان. (٥)

فلفظ المستكبرين يعم كل من عرف الحق واستكبر عن قبوله وعرف النعمة واستكبر عن شكرها ويدخل في هذا القبح من سيق له الكلام دخولاً أولياً وهم المشركون الذين يستكبرون عن التوحيد . (٦)

ثانياً : ورود أحاديث صحيحة تدل علي أن هذا الوعيد يتناول كل المتكبرين منها :

---

(١)- سورة النحل الآية ٢٣ .

(٢)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ١٨٠ .

(٣)- أيسر التفاسير جـ ٣ ، ص ١٠٩ .

(٤)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥١٩ ، والتحرير والتنوير جـ ١٤ ، ص ١٢٩ ، والجواهر الحسان جـ ٢ ، ص ٢٢٤ .

(٥)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ١٥٩ .

(٦)- حاشية زاده جـ ٥ ، ص ٢٦٢ .

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال " **لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر قال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً ، قال : إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس** " . (١) (٢)

وعن عمرو بن شعيب (٣) عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال" **يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون إلى سجن في جهنم يسمى بولس تعلوهم نار الأنيار يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال** ". (٤)

وحديث حارثة بن وهب (٥) قال : سمعت النبي ﷺ يقول " **ألا أدلكم على أهل**

---

(١)- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب تحريم الكبر وبيانه جـ ١ ، ص ٩٣ حديث رقم ٩١ ، والترمذي في صحيحه كتاب البر والصلة باب ما جاء في الكبر جـ ٣ ، ص ٤٠٢ حديث رقم ٢٠٠٦ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ، وأبو داود في سننه كتاب اللباس باب ما جاء في إسبال الإزار جـ ٤ ، ص ٥٨ حديث رقم ٤٠٩٢ ، وأحمد في مسنده جـ ١ ، ص ٣٨٥ ، وابن حبان في صحيحه جـ ١٢ ، ص ٤٩٣ حديث رقم ٥٦٨٠ .

(٢)- بطر الحق : هو دفعه وإنكاره ترفعاً وتجبراً وغمط الناس : معناه احتقارهم .

(٣)- عمرو بن شعيب : هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي ، قال أبو حاتم سكن مكة وكان يخرج إلى الطائف ، روى عن أبيه وطاووس والزهري وآخرون ، وروى عنه عطاء وعمرو بن دينار وآخرون ، قال النسائي ليس به بأس وقال الدارني ثقة ، روى له البخاري في القراءة خلف الإمام وغيره والباقون سوى مسلم ، توفى سنة ثمان عشرة ومائة . تهذيب التهذيب جـ ٨ ص ٤٣ ، وتهذيب الكمال جـ ١٤ ، ص ٢٤٧ .

(٤)- أخرجه الترمذي في صحيحه كتاب صفة القيامة باب ٤٧ حديث رقم ٢٥٠٠ قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح ، وأحمد في مسنده جـ ٢ ، ص ١٧٩ .

(٥)- حارثة بن وهب : هو حارثة بن وهب الخزاعي أخو عبيد الله بن عمر بن الخطاب لأمه ، له رواية عن النبي ﷺ وعن حفصة بنت عمر وغيرها ، وله في الصحيحين أربعة أحاديث ، وروى عنه أبو إسحاق السبيعي ومعبد بن خالد الجهني . الإصابة جـ ١ ، ص ٣١٣ ، و أسد الغابة جـ ١ ، ص ٤٨٩ .

الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لأبره ، وأهل النار كل جواظ عتل مستكبر " [١] [٢]

فهذه الأحاديث صريحة في تناول العذاب لكل المتكبرين مما يدل على شمول اللفظ وعمومه .

ذلك لأن النفس المستكبرة متعالية عن الناس وعن الحق ، ومع الخضوع والتواضع يكون الإيمان ، ومعنى عدم حب الله تعالى أنه لا يكون دانياً منه قريباً إليه ، وإنه يترتب على عدم حب الله تعالى للمستكبرين ألا يغفر لهم لأنهم لا يتوبون والكبر والتوبة نقيضان لا يجتمعان في قلب مؤمن . [٣]

وبهذا نخلص إلى صواب اختيار الآلوسي من عموم المراد بالمستكبرين وإليه مال الرازي [٤] والينسابوري [٥] وابن عطية [٦] وأبو حيان. [٧]

---

(١)- فتح الباري كتاب الأيمان والنذور باب قوله تعالى " وأقسموا بالله جهد أيمانهم " جـ ١١ ، ص ٥٥٠ حديث رقم ٦٦٥٧ ، وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الزهد باب من لايؤبه له جـ ٢ ، ص ١٣٧٨ حديث رقم ٤١١٦ ، والبغوى في شرح السنة جـ ١٣ ، ص ١٧٠ حديث رقم ٣٥٩٣ باب الكبر ووعيد المتكبرين ، تحقيق شعيب اللأرنؤوط ، ط المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، والسنن الكبري للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفى ٤٥٨هـ جـ ١٠ ، ص ١٩٤ ، ط دار المعرفة ، بيروت – بدون .

(٢)- الجواظ : الكثير اللحم الغليظ الرقبة المختال في مشيته . العتل : الشديد الجافي والغليظ من الناس . انظر : فتح الباري جـ ١١ ، ص ٥٥٠ ، وهامش سنن ابن ماجه جـ ٢ ، ص ١٣٧٨ ، وشرح السنة جـ ١٣ ، ص ١٧٠ .

(٣)- زهرة التفاسير جـ ٨ ، ص٤١٥٦ .

(٤)- مفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص ١٥ .

(٥)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٢٥٣ .

(٦)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٣٨٧ .

(٧)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥١٩ .

المسألة الثالثة والثلاثون
المراد بالذين أوتوا العلم الأنبياء والمؤمنين

في قوله تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" قال الذين أوتوا العلم " من أهل الموقف وهم الأنبياء عليهم السلام والمؤمنون الذين أوتوا علماً بدلائل التوحيد ، وكانوا يدعونهم في الدنيا إلى التوحيد فيجادلونهم ويتكبرون عليهم ، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنهم الملائكة عليهم السلام (٢) ، ولم نقف على تقييده إياهم ، وعن مقاتل أنهم الحفظة منهم (٣) ، وقيل المراد كل من اتصف بهذا العنوان من ملك وأنسي وغير ذلك ، والذي يميل إليه القلب السليم القول الأول.(٤)

المعنى الإجمالي للآية :

إن الله سيفضح هؤلاء المشركين على رؤس الخلائق ، مع الإذلال والإهانة ويقول لهم الذين أوتوا العلم بدلائل التوحيد وهم الأنبياء صلوات الله عليهم والمؤمنين الذين كانوا يدعونهم في الدنيا إلى دينهم ، فيجادلون وينكرون عليهم : إن الذل والهوان والعذاب يوم الفصل على الكافرين بالله وآياته ورسله . (٥)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي حكى أقوال أهل العلم في المراد بالذين أوتوا العلم في الآية محل البحث على أربعة أقوال :

القول الأول : أنهم الأنبياء عليهم السلام والمؤمنون الذين أوتوا العلم .

القول الثاني : أنهم الملائكة عليهم السلام .

القول الثالث : أنهم الحفظة من الملائكة .

القول الرابع : أنهم كل من آتاه الله علماً من ملك وإنسي وغير ذلك .

ثم اختار القول الأول بأن الذين أوتوا العلم هم الأنبياء والمؤمنون وهو اختيار موفق وترجيح من الإمام رشيد .

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : القائل هم الأنبياء عليهم السلام والمؤمنون توبيخاً لهم وإظهار للشماتة بهم وتقريراً لما كانوا يعظونهم وتحقيقاً لما أوعدوهم به وذلك أنهم كانوا يدعونهم في الدنيا إلى التوحيد فيجادلونهم ويتكبرون عليهم فإذا ذكر المؤمن هذا الكلام يوم القيامة في

---

(١)- سورة النحل الآية ٢٧ .

(٢)- هو قول ابن عباس في مجمع البيان جـ ٥ ، ص ٤٦٢ ، والجامع للقرطبي جـ ١٠ ، ص٩٨ ، ومفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص ١٨ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥٢٢ ، وغرائب القرآن ، جـ ٤ ، ص ٢٥٨ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ٤٤١ ، واللباب جـ ١٢ ، ص ٤٧ .

(٣)- قول مقاتل في زاد المسير جـ ٤ ، ص ٤٤١ .

(٤)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ١٨٨ .

(٥)- تفسير المراغي جـ ١٤ ، ص ٧١ .

معرض إهانة الكافر كان وقع هذا الكلام على الكافر وتأثيره في إيذائه أكمل وحصول الشماتة به أقوى . [١]

ثانياً : أنهم الأنبياء والمؤمنون يقولون لأهل الموقف من الكفار ليكون ذلك أعظم في الهوان والخزي لهم لأن الكفار كانوا يستهزئون بهم في الدنيا وينكرون عليهم أحوالهم فإذا كان يوم القيامة ظهر أهل الحق وأكرموا بأنواع الكرامات وأهين أهل الباطل وعذبوا بأنواع العذاب [٢] وفي ذلك إعظام للعلم إذ لا يقول ذلك إلا أهله. [٣]

ثالثاً : أنه إنما يتأتي هذا القول من الأنبياء والمؤمنين لأن الموقف موقف شماتة بهم وهذا أوقع منهم لهم وزيادة إهانة بالتوبيخ بالقول وتقريراً لما كانوا يعظونهم وتحقيقاً لما أوعدوهم به . [٤]

ومما يعضد ترجيح الآلوسي بأنهم الأنبياء والمؤمنون أنه اختيار بعض المفسرين إليك بعض أقوالهم :

قال أبو حيان :

" والذين أوتوا العلم عام فيمن أوتي العلم من الأنبياء ، وعلماء أممهم الذين كانوا يدعونهم إلى الإيمان ويعظونهم ، فلا يلتفتون إليهم وينكرون عليهم " . [٥]

وقال الزمخشري :

" هم الأنبياء والعلماء من أممهم الذين كانوا يدعونهم إلى الإيمان يقولون ذلك شماتة بهم وحكى الله ذلك من قولهم ليكون لطفاً لمن سمعه " . [٦]

وقال أبو السعود :

" هم الأنبياء والمؤمنون الذين أوتوا علماً بدلائل التوحيد " . [٧]

وقال بن عاشور :

" والذين أوتوا العلم هم الذين آتاهم الله علم الحقائق من الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام والمؤمنون " . [٨]

وعلى هذا فما رجحه الآلوسي من أن الذين أوتوا العلم هم السادة في الدنيا والآخرة والمخبرون عن الحق في الدنيا والآخرة هو الراجح .

---

(١)- مفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص ١٨ .

(٢)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص ٨٧ .

(٣)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥٢٢ .

(٤)- محاسن التأويل جـ ١٠ ، ص ٣٧٩٦ .

(٥)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥٢٢ .

(٦)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٣٢٧ .

(٧)- إرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ١٠٨ .

(٨)- التحرير والتنوير جـ ١٤ ، ص ١٣٧ .

المسألة الرابعة والثلاثون
المراد بالذين مكروا السيئات أهل مكة

في قوله تعالى: ﴿ أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَن يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَشْعُرُونَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **أفأمن الذين مكروا السيئات** " هم عند أكثر المفسرين أهل مكة الذين مكروا برسول الله وراموا صد أصحابه رضي الله تعالى عنهم عن الإيمان وعن مجاهد أنهم نمروذ بن كنعان وقومه (٢) وعمم بعضهم فقال : هم الذين احتالوا لهلاك الأنبياء عليهم السلام ، وتعقب بأن المراد تحذير أهل مكة عن إصابة مثل ما أصاب الأولين من فنون العذاب المعدودة فالمعول عليه ما عند الأكثر . (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

كان المشركين من وقت أن بعث النبي ﷺ يدعوهم بأمر ربه لا يفكرون فيما اشتملت عليه من حق ، ولا في ماضيه الذي يدل على الصدق والأمانة ، وإنما يفكرون في مقاومة الدعوة ودبروا لإيذاء المستضعفين ، والسخرية بالمؤمنين ، ونسوا أن الله تعالى قد ينزل بهم العذاب ولذا جاءت هذه الآية تهديد لأهل مكة ، بأن تصيبهم ألوان العذاب من الخسف ونقص الأموال والأولاد ،وإلقاء الرعب والخوف ، والأخذ فجأة ، ثم الهلاك والدمار من مكان لا يشعرون به ولا يدري من أن يأتيهم . (٤)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي حكى ثلاثة أقوال في المراد بالذين مكروا السيئات في الآية محل البحث وهم كالآتي :

القول الأول : أن الذين مكروا السيئات هم أهل مكة .

القول الثاني : أنهم نمروذ بن كنعان وقومه .

القول الثالث : أنهم الذين احتالوا لهلاك الأنبياء عليهم السلام .

ثم اختار الإمام القول الأول وأنهم أهل مكة وهو اختيار سديد مؤسس على القاعدة التفسيرية :

(إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل يجب التسليم له)

---

(١)- سورة النحل الآية ٤٥ .

(٢)- هو قول مجاهد في جامع البيان جـ ١٤ ، ص ١٤٨ ، والمحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٣٩٦ ، والبحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥٣٤ ، وزاد المسير جـ ٤ ، ص ٤٥٠ ، وفتح القدير جـ ٣ ، ص ٢٣٧ ، وفتح البيان جـ ٤ ، ص ٣٣ ، وبدون نسبة في لباب التأويل جـ ٣ ، ص ٩٢ .

(٣)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ٢٢٣ .

(٤)- زهرة التفاسير جـ ٨ ، ص ٤١٨٦ ، وتفسير القرآن الكريم د/ عبد الله شحاته جـ ٧ ، ص ٢٦٦٢ .

وما رجحه الألوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن الذين مكروا السيئات هم أهل مكة لأنهم الذين دبروا السيئات في الأقوال والأفعال طوال إقامة النبي ﷺ بينهم في مكة ولم يتركوا نوعاً من السيئات إلا دبروها فهم مكروا برسول الله وراموا صد أصحابه عن الإيمان عليهم الرضوان .

ثانياً : أكثر المفسرين على أن المراد بالذين مكروا السيئات أهل مكة إليك بعض أقوالهم :

قال ابن عطية :

" هذه الآية تهديد لأهل مكة وهم المراد بالذين في قول الأكثر وهو الأظهر " . (١)

وقال الرازي :

" المراد أهل مكة ومن حول المدينة " . (٢)

وقال الخازن :

" الصحيح أن المراد بهم كفار مكة مكروا برسول الله وبأصحابه وبالغوا في أذيتهم " . (٣)

وقال الإمام الطبري :

" وإنما اخترنا القول الذي قلناه في تأويل ذلك ، لأن ذلك تهديد من الله أهل الشرك به ، وهو عقيب قوله " وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون " فكان تهديد من لم يقر بحجة الله الذي جرى الكلام بخطابه قبل ذلك أحرى من الخبر عمن انقطع ذكره عنه " . (٤)

وقال أبو حيان :

" والذين مكروا في قول الأكثرين هم مكة مكروا بالرسول ﷺ " . (٥)

وقال الزمخشري :

" هم أهل مكة وما مكروا به رسول الله ﷺ " . (٦)

وقال أبو السعود :

" هم أهل مكة الذين مكروا برسول الله ورموا صد أصحابه عن الإيمان " . (٧)

وإليه مال القرطبي (٨) والثعالبي (٩) وابن عادل (١٠) والنيسابوري (١١)

وبهذا نلخص إلى صواب اختيار الآلوسي من أن الذين مكروا السيئات هم أهل مكة وما حولها .

---

(١)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٣٩٦ .

(٢)- مفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص ٣٢ .

(٣)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص ٩٢ .

(٤)- جامع البيان جـ ١٤ ،ص ١٤٨ .

(٥)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥٣٤ .

(٦)- الكشاف جـ ٢ ، ص٣٣١ .

(٧)- إرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ١١٧ .

(٨)- الجامع للقرطبي جـ ١٠ ، ص ١٠٩ .

(٩)- الجواهر الحسان جـ ٢ ، ص ٢٢٩ .

(١٠)- اللباب جـ ١٢ ، ص ٦٤ .

(١١)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٢٦٥ .

المسألة الخامسة والثلاثون
خصوص الشفاء بالعسل

في قوله تعالى: ﴿ يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **فيه شفاء للناس** " ذكر غير واحد أنه ليس المراد بالناس هنا العموم لأن كثيراً من الأمراض لا يدخل في دوائها العسل ، ويفهم من ظاهر بعض الآثار أن الكلام عليى عمومه فقد روي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه كان لا يشكو قرحة ولا شيئاً إلا جعل عليه عسلاً حتى الدمل إذا كان به طلاه عسلاً (٢) وأنت تعلم أنه لا بأس بمداوة الدمل بالعسل والحق أنه لا مساغ للعموم إذ لا شك في وجود مرض لا ينفع فيه العسل ، والآثار المشعرة بالعموم الله تعالى أعلم بصحتها . (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

يخرج من بطون النحل شراب وهو العسل مختلف ألوانه لأن فيها أبيض وأحمر وغير ذلك من الألوان وهذا الشراب فيه شفاء للناس من كثير من الأمراض . (٤)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى قولين في المراد بشفاء العسل في الآية محل البحث وهما كالآتي :

القول الأول : أن الشفاء بالعسل على العموم .

القول الثاني : أن الشفاء بالعسل خاص ببعض الأمراض

ثم اختار القول الثاني بأن الشفاء بالعسل ليس على عمومه وهو اختيار رشيد وترجيح سديد يدل على سداده القاعدة التفسيرية :

(القول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولا : التنكير في قوله ﴿ **شِفَاءٌ** ﴾ دال على بعض دون بعض جائز هذا حتى يضم إليه بعض الأدوية أو العقاقير الأخرى . (٥)

فتنكير شفاء في سياق الإثبات لا يقتضي العموم فلا يقتضي أنه شفاء من كل داء ، كما أن مفاد " في " من الظرفية المجازية لا يقتضي عموم الأحوال ، وعموم التعريف في قوله تعالى " للناس " لا يقتضي العموم الشمولي لكل فرد بل لفظ " الناس " وعمومه

---

(١)- سورة النحل الآية ٦٩ .

(٢)- انظر : الجامع للقرطبي جـ ١٠ ، ص ١٣٦ ، ولباب التأويل جـ ٣ ، ص ١٠٢ ،وفتح البيان، جـ ٤ ، ص ٥٣ .

(٣)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ٢٧٤ .

(٤)- جامع البيان جـ ١٤ ، ص ١٨٥ .

(٥)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٣٣٦ ، وأيسر التفاسير جـ ٣ ، ١٣٥ .

بدلي، والشفاء ثابت للعسل في أفراد الناس بحسب اختلاف حاجات الأمزجة إلى الاستشفاء. (١)

فليس في الآية دلالة على أن العسل شفاء لكل مرض لأنه تعالى لم يقل شفاء لكل الناس ولكل داء وفي كل حال بل أشار بتنكير شفاء إلى أن فيه بعض الشفاء . (٢)

ثانياً : أخبرت الآية في أنه دواء لما كثر الشفاء به وصار خليطاً ومعيناً للأدوية في الأشربة والمعاجين ، وليس هذا بأول لفظ خصص في القرآن ، فالقرآن مملوء منه ولغة العرب يأتي فيها العام كثيراً بمعنى الخاص والخاص بمعنى العام ، ومما يدل علي أنه ليس على العموم أن " شفاء " نكرة في سياق الإثبات ولا عموم فيها باتفاق أهل اللسان ومحققي أهل العلم والأصول . (٣)

وتنكيره وإن أريد به التعظيم لا يدل إلا على أن فيه شفاءً عظيماً لمرض أو أمراض لا لكل مرض ، فإن تنكير التعظيم لا يفيد العموم . (٤)

ولا نستطيع أن نقول إن جميع الأمراض يناسبها العسل بل نقول العسل مناسب وشفاء لبعض الأمراض وينبغي أن نرجع إلى معرفة الأطباء المختصين ونتتبع مشورتهم.

فهو تعالى لم يقل بأنه شفاء لكل الناس ولكل داء وفي كل حال ، بل لما كان شفاء للبعض ومن بعض الأدواء صلح بأن يوصف بأنه فيه شفاء ، والذي يدل على أنه شفاء في الجملة أنه قل معجون من المعاجين إلا وتمامه وكماله إنما يحصل بالعجن بالعسل ، وأيضاً فالأشربة المتخذة منه في الأمراض البلغمية عظيمة النفع . (٥)

ثالثاً : وردت أحاديث صحيحة تبين أن العسل فيه شفاء دون تخصيص أنه شفاء لكل داء .

منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال ﷺ" **الشفاء في ثلاث شربة عسل وشرطة محجم وكية نار ، وأنهي أمتي عن الكي** " (٦) ووردت أحاديث تدل على جه ا التعالج بشرب الدواء .

---

(١)- التحرير والتنوير جـ ١٤ ، ص ٢٠٩ .

(٢)- حاشية زاده جـ ٥ ، ص ٢٩٩ .

(٣)- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي جـ ١٠ ، ص ١٣٦ .

(٤)- فتح القدير جـ ٣ ، ص ٢٤٩ ، وفتح البيان جـ ٤ ، ص ٥٢ .

(٥)- مفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص٥٩ .

(٦)- صحيح البخاري بشرح فتح الباري جـ ١٠، ص ١٤٣ كتاب الطب باب الشفاء في ثلاث حديث رقم ٥٦٨٠ ، وصحيح مسلم كتاب السلام باب لكل داء دواء واستحباب التداوي جـ ٤ ، ص ١٧٢٩ ، وأخرجه أحمد في مسنده جـ ١ ، ص ٢٤٦ .

عن أسامة بن شريك [١] قال : **قالت الأعراب يا رسول الله ألا نتداوى " قال نعم يا عباد الله تداووا فإن الله لم يصنع داء إلا وضع له شفاء إلا داءً واحداً فقالوا يا رسول الله وما هو قال : الهرَم " .** [٢]

وعن جابر [٣] عن رسول الله ﷺأنه **قال " لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله " .** [٤]

قال ابن القيم :

" وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي وأنه لا ينافي التوكل وفي قوله عليه السلام " لكل داء دواء" تقوية لنفس المريض والطبيب وحث على طلب ذلك الدواء والتفتيش عليه فإن المريض إذا استشعرت نفسه أن لدائه دواء يزيله تعلق قلبه بروح الرجاء وبردت عنده حرارة اليأس وكذلك الطبيب إذا علم أن لهذا الداء دواء أمكنه طلبه والتفتيش عليه " . [٥]

---

(١)- أسامة بن شريك : هو أسامة بن شريك الثعلبي من نبي ثعلبة بن يربوع ، قال البخاري له صحبة ، روى حديثه أصحاب السنن واحمد وابن حبان ، روى عن النبي وروى عنه زياد بن علاقة وهو ممن نزل بالكوفة . أسد الغابة جـ ١ ، ص ٩٣ ، الإصابة جـ ١ ، ص ٢٩ ، تهذيب الكمال جـ ١ ، ص ٥٢٢ .

(٢)- صحيح الترمذي كتاب الطب باب ما جاء في الدواء والحث عليه جـ ٤ ، ص٤ حديث رقم ٢٠٤٥ ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وسنن أبي داود كتاب الطب باب في الرجل يتداوى جـ ٤ ، ص ٣ ، حديث رقم ٣٨٥٥ ، وصحيح ابن حبان كتاب الطب ذكر الأمر بالتدوى جـ ١٣ ، ص ٤٢٦ حديث رقم ٦٠٦١ قال : إسناده صحيح ، وسنن ابن ماجه كتاب الطب باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء جـ ٢ ، ص ١١٣٧ حديث رقم ٣٤٣٦ ، وسنن البيهقي كتاب الضحايا باب ما جاء في إباحة التداوى جـ ٩ ،ص ٣٤٣ ، وشرح السنة للبغوي كتاب الطب والرقي باب الدواء جـ ١٢ ، ص ١٣٨ حديث رقم ٣٢٢٦ ، ومسند الطيالسي للحافظ سليمان بن داود بن الجارود الفارسي البصري الشهير بأبي داود الطيالسي ص ١٧١ رقم ١٢٣٢ ، ط دار المعرفة بيروت ، ومصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة كتاب الطب باب من رخص له في الدواء والطب جـ ٥ ، ص ٤٢١ رقم ٤، ط دار الفكر ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .

(٣)- جابر : هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري يكنى أبا عبد الله أحد المكثرين عن النبي وروى عن جماعة من الصحابة وله ولأبيه صحبة وفي الصحيح عنه أنه كان مع من شهد العقبة مات سنة ٧٨هـ ويقال أنه عاش أربعاً وتسعين سنة (الإصابة جـ ١ ،ص ٢٢٢)

(٤)- صحيح مسلم كتاب السلام باب لكل داء دواء واستحباب التداوى جـ ٤ ، ص ١٧٢٩ حديث رقم ٢٢٠٤ وأخرجه أحمد في مسنده جـ ٣ ، ص ٣٣٥ ، والحاكم في مستدركه جـ ٤ ، ص ٤٠١

(٥)- زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم الجوزية جـ ٤ ، ص ١٥ تحقيق شعيب الأرنؤوط ،

رابعاً : ما رجحه الآلوسي من كون العسل شفاء ليس على عمومه هو ما رجحه المفسرون معه أمثال ابن عطية والخازن وأبي حيان وابن كثير [١] وابن الجوزي وإليك أقوالهم :

قال ابن عطية :

" ولا يقتضي العموم في كل علة وفي كل إنسان بل هو خبر عن أنه يشفي كما يشفي غيره من الأدوية في بعض دون بعض وعلى حال دون حال " . [٢]

وقال الخازن :

" خرج مخرج الأغلب وأنه في الأغلب فيه شفاء ولكنه في الجملة دواء وإن نفعه أكثر من مضرته ومنافعه كثيرة جداً " . [٣]

وقال أبو حيان :

" ليس المراد بالناس هنا العموم لأن كثيراً من الأمراض لا يدخل في دوائها العسل وإنما المعني الناس الذي ينجح العسل في أمراضهم " . [٤]

وقال ابن الجوزي :

" والصحيح أن ذلك خرج مخرج الغالب ، قال ابن الأنباري : الغالب على العسل أنه يعمل في الأدواء ويدخل في الأدوية فإذا لم يوافق آحاد المرضى فقد وافق الأكثرين وهذا كقول العرب الماء حياة كل شيء وقد نرى من يقتله الماء وإنما الكلام على الأغلب". [٥]

وقال الرازي :

" أنه تعالى لم يقل إنه شفاء لكل الناس ولكل داء بل لما كان شفاء للبعض ومن بعض الأدواء صلح بأن يوصف بأنه فيه شفاء " . [٦]

وبهذا نخلص إلى صواب رجحان رأي الآلوسي من أن العسل شفاء لكثير من الأمراض وليس على عمومه فهو كثيراً ما يدخل في تركيب العقاقير والأدوية فإن النص القرآني يدل على أن فيه شفاء عظيماً ولكن لا يدل على أنه تعالى يشفي به كل الأمراض ، وحسبه أن يكون فيه شفاء عظيم .

---

(١)- تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ٤ ، ص ٢٠٧ .

(٢)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٤٠٦ .

(٣)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص ١٠٢ .

(٤)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥٦١ .

(٥)- زاد المسير جـ ٤ ، ص ٥٦٦ .

(٦)- مفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص ٥٩ .

المسألة السادسة والثلاثون
عموم المراد بالطيبات

في قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

ورزقكم من الطيبات " أي اللذائذ وهو معناها اللغوي ، وجوز أن يراد بالطيب ما هو متعارف في لسان الشرع وهو الحلال ، والظاهر على ما ذكرنا عموم الطيبات للنبات والثمار والحبوب والأشربة والحيوان ، وقيل : المراد بها ما أتي من غير نصب ، وقيل : الغنائم وليس بشيء . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

يخبر تعالى عن منته العظيمة على عباده فقال : " والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً تألفونها وتأنسون بها ، وجعل لكم من أزواجكم بالإيلاد بنين وحفدة وأعواناً تستعينون بخدمتهم على حوائجكم وتدفعون بهم عن أنفسكم المكاره ورزقكم من الطيبات من المآكل والمشارب والنعم الظاهرة التي لا يقدر العباد أن يحصوها . (٣)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي ذكر ثلاثة أقوال في المراد بالطيبات في الآية محل البحث وهم كالآتي :

القول الأول : الطيبات ما يعم النبات والثمار والحبوب والأشربة والحيوان .

القول الثاني : المراد بالطيبات ما أتى من غير نصب .

القول الثالث : المراد بها الغنائم .

ثم استظهر القول الأول بعموم الطيبات وهو إستظهار سديد من الإمام مؤيد بالقاعدة التفسرية :

(وجوب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : الطيبات معناها اللغوي يدل على عمومها لكل ما هو طيب وأفضل من كل شيء فالطيب ما تستلذه الحواس من الأطعمة والأشربة وغيرها . (٤)

كما قال تعالى: **﴿ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّباً﴾** (٥) أي من المباحات المأكولة والمشروبة فالطيبات هي الأطعمة والزينة واللبس والكسب الحلال كما قال تعالى " **قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق** " . (٦)

---

(١)- سورة النحل الآية ٧٢ .

(٢)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ٢٨٢ .

(٣)- الميزان جـ ١٢ ، ص ٢٩٧ ، وتيسير الكريم الرحمن جـ ٣ ، ص ٤٥ .

(٤)- انظر : بصائر ذوي التميز جـ ٣ ، ص ٥٣١ ، ولسان العرب جـ ٤ ، ص ٢٧٣١ ، والمصباح المنير ص ٣٨٢ ، وترتيب القاموس المحيط جـ ٣ ، ص ١١٥ .

(٥)- سورة البقرة آية ١٦٨ .

(٦)- سورة الأعراف آية ٣٢ .

ثانياً : مما يعضد ترجيح الآلوسي قول أكثر المفسرين بأن الطيبات تعم أنواع الثمار والحبوب والحيوان والأشربة وإليك بعض أقولهم :

قال أبو حيان :

" الطيبات عام في النبات والثمار والحبوب والأشربة ، ومن الحيوان " . (١)

وقال الخازن :

" يعني النعم التي أنعم عليكم من أنواع الثمار والحبوب والحيوان والأشربة المستطابة الحلال من ذلك كله " . (٢)

وقال ابن عاشور :

" الطيبات هنا الأرزاق الواسعة المحبوبة للناس ، والمطعومات والمشروبات اللذيذة الصالحة " . (٣)

وقال الرازي :

" المطعومات الطيبة ، سواء كانت من النبات وهي الثمار والحبوب والأشربة ، أو كانت من الحيوان ". (٤)

وإليه مال القرطبي (٥) وصديق خان (٦) وابن كثير (٧) والطباطبائي (٨) .

---

(١)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥٦٥ .

(٢)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص ١٠٤ .

(٣)- التحرير والتنوير جـ ١٤ ، ص ٢٢٠ .

(٤)- مفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص ٦٦ .

(٥)- الجامع للقرطبي جـ ١٠ ، ص ١٤٥ .

(٦)- فتح البيان جـ ٤ ، ص ٥٦ .

(٧)- تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ٤ ، ص ٢١١ .

(٨)- الميزان جـ ١٢ ، ص ٢٧٩ .

المسألة السابعة والثلاثون
جمع الضمير في يستوون للجنس لا التخصيص

في قوله تعالى: ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً عَبْداً مَّمْلُوكاً لاَّ يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَن رَّزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقاً حَسَناً فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِراً وَجَهْراً هَلْ يَسْتَوُونَ الحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **هل يستوون** " جمع الضمير وإن تقدمه اثنان وكان الظاهر يستويان للإيذان بأن المراد بما ذكر من اتصف بالأوصاف المذكورة من الجنسين المذكورين لا فردان معينان منهما ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن الآية نزلت في هشام بن عمرو وهو الذي ينفق ماله سراً وجهراً وفي عبده أبي الجوزاء الذي كان ينهاه والله تعالى أعلم بصحته ، وقيل نزلت في عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه وعبد له ولا يصح إسناده . وفيه أنه يحتمل أن يكون الجمع باعتبار أن المراد بمن الجمع وأن يكون باعتبار عود الضمير على العبيد والأحرار وإن لم يجر لهما ذكر لدلالة " عبد مملوك " " ومن رزقناه" عليهما ، والمعول عليه ما ذكر أولاً . (٢)

المعنى الإجمالي للآية :

بين تعالى في الآية للمشركين فساد ما ارتكبوه من الحماقات والجهالات فقال لهم إن مثلكم في إشراككم بالله الأوثان ، مثل من سوى بين عبد مملوك عاجز عن التصرف وحر مالك مالاً ينفق منه كيف يشاء ، ويتصرف فيه كما يريد ، والفطرة الأولى تشهد بأنهما ليسا سواء في التجلة والاحترام ، فكذلك لا ينبغي لعاقل أن يسوي بين الإله القادر على الرزق والأصنام التي لا تملك ولا تقدر على شيء وقد ضرب تعالى لهم المثل لتقريب الحقيقة الكبرى التي غفلوا عنهما ، حقيقة أن ليس لله مثال وما يجوز أن يسووا في العبادة بين الله وواحد من خلقه . (٣)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي ذكر قولين في جمع الضمير في يستوون في الآية محل البحث وهما كالآتي :

القول الأول : أن جمع الضمير في يستوون للجنس لا التخصيص .

القول الثاني : أن الجمع باعتبار أن المراد بمن الجمع .

ثم اختار القول الأول ولا مانع من الجمع بين القولين في توجيه الجمع في يستوون عملاً بقاعدة :

(يجب حمل نصوص الوحي على العموم مالم يرد نص بالتخصيص)

---

(١)- سورة النحل الآية ٧٥ .

(٢)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ٢٨٩ .

(٣)- تفسير المراغي جـ ١٤ ، ص ١١٥ ، وتفسير القرآن الكريم د / عبد الله شحاتة جـ ٧ ، ص ٣٦٩٠ .

وهذا الرأي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أنه تعالى ذكره على جهة المثل والمثل لا يحتاج إلى تعيين أحد [١] ولم يقل المثل بعبد معين ومالك معين لكن عُني بهما جماعة عبيد وقوم مالكون .

ثانياً : أنه تعالى أراد الشيوع في الجنس لا التخصيص .
قال الزمخشري : فإن قلت لم قيل يستوون على الجمع قلت معناه هل يستوي الأحرار والعبيد . [٢]
كانت الموازنة بين اثنين في ظاهر اللفظ وهما العبد المملوك ومن رزقناه رزقاً حسناً ولكن لأن " ما " يدخل في عموم ما تدل عليه كثيرون ، كان الذين لا يستوون كثيرين فعاد الضمير بالجمع . [٣]
ثالثاً : جمع الضمير في يستوون ولم يثن لسبق اثنين ، لأن " مَنْ " يحتمل أن يراد بها الجمع فيصير إذ ذاك جمع الضمير لانتظام العبد المملوك والأغنياء في الجمع . [٤]
" فَمنْ " اسم مبهم يصلح للواحد والاثنين والجمع [٥] فراعى معناها بعد أن راعى لفظها .

رابعاً : ما يعضد أن الجمع للجَنس لا للتخصيص أن أكثر المفسرين على ذلك إليك بعض أقوالهم :

قال الرازي :
" معناه هل يستوي الأحرار والعبيد " . [٦]

وقال الطباطبائي :
" المراد من ذلك الجَنس من غير أن يختص بمولى وعبد معينين " . [٧]

وقال القرطبي :
" إن " عبداً مملوكاً " ومن رزقناه " أريد بهما الشيوع في الجنس " . [٨]

---

(١)- المحرر الوجيز جـ ٣ ، ص ٤١٠ .

(٢)- الكشاف جـ ٢ ، ص ٣٣٨ .

(٣)- زهرة التفاسير جـ ٨ ، ص ٤٢٢٥ .

(٤)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥٧٠ .

(٥)- معالم التنزيل للبغوى جـ ٣ ، ص ٧٨ .

(٦)- مفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص ٦٩ .

(٧)- الميزان جـ ١٢ ، ص ٢٩٩ .

(٨)- الجامع للقرطبي جـ ١٠ ، ص ١٤٦ .

وقال الشوكاني :

" جمع الضمير لمكان من ، لأنه اسم مبهم يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع ، أو أريد بالعبد والموصول الذي هو عبارة عن الحر الجنس ، أي من اتصف بتلك الأوصاف من الجنسين " . (١)

وبهذا نخلص إلى أن الجمع في يستوون باعتبار الجنس أو لمكان " مَنْ " وإليه مال أيضاً الخازن (٢) وصديق خان (٣) والبيضاوي (٤) والنيسابوري . (٥)

---

(١)- فتح القدير جـ ٣ ، ص ٢٥٦ .

(٢)- لباب التأويل جـ ٣ ، ص ١٠٥ .

(٣)- فتح البيان جـ ٤، ص ٥٨ .

(٤)- أنوار التنزيل جـ ١ ، ص ٥٥٢ .

(٥)- غرائب القرآن جـ ٤ ، ص ٢٨٩ .

المسألة الثامنة والثلاثون

عموم المراد بالغيب

في قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلاَّ كَلَمْحِ البَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **ولله غيب السماوات والأرض** " أي جميع الأمور الغائبة عن علوم المخلوقين بحيث لا سبيل لهم إلى إدراكها حساً ولا إلى فهمها عقلاً ، وقيل : المراد بغيب السماوات والأرض ما في قوله سبحانه: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الغَيْثَ** ﴾ (٢) وقيل : يوم القيامة ، ولا يخفى أن القول بالعموم أولى . (٣)

المعنى الإجمالي للآية :

أخبر تعالى عن كمال علمه في علمه غيب السماوات والأرض ، واختصاصه بعلم الغيب فلا إطلاع لأحد على ذلك إلا أن يطلعه تعالى على ما يشاء ، وما أمر الساعة التي هي أعظم ما وقع فيه الممارة من الغيوب من حيث غيبتها عن أهلها أو ظهور آثارهما فيهما عند وقوعها إلا كرجع الطرف من أعلى الحدقة إلى أسفلها ، أو أقرب من ذلك فإن الله لا يعجز قدرته شيء . (٤)

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي حكى ثلاثة أقوال في المراد بالغيب في الآية محل البحث وهم كالآتي :

القول الأول : أن المراد بالغيب جميع الأمور الغائبة عن علوم المخلوقين .

القول الثاني : المراد بغيب السماوات والأرض الأمور الخمسة المذكورة في قوله تعالي " إن الله عنده علم الساعة "

القول الثالث : المراد يوم القيامة .

ثم رجح القول بالعموم وهو ترجيح رشيد واختيار سديد يدل على صوابه القاعدة التفسيرية:

(وجوب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص)

وهو الراجح لما يأتي :

أن الله سبحانه وتعالي استأثر بالغيب ومعرفة موعد قيام الساعة ومتى ينزل الغيث، وهو العليم بالجنين عمره ورزقه وسلوكه ، والإنسان لا يعلم ماذا يكسب غداً ولا يعلم بأي

---

(١)- سورة النحل الآية ٧٧ .

(٢)- سورة لقمان آية ٣٤ .

(٣)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ٢٩٣ .

(٤)- إرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ١٣١ ، والأساس في التفسير لسعيد حوي جـ ٦ ، ص ١ ، ٢٩٦ ط دار السلام القاهرة ، الطبعة الرابعة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

أرض يموت ، فهو سبحانه تنكشف أمامه جميع الموجودات انكشافاً تاماً دون سبق خفاء وهو سبحانه واسع العلم يسمع كل شيء ويرى كل شيء . (١)

فهو يشمل جميع الأمور الغائبة عن علوم المخلوقين التي لا سبيل لهم إليها لا مشاهدة ولا استدلالاً . (٢)

فلا يعلم الخفايا والبواطن والأسرار إلا هو ، ومن جملة ذلك الأمور الخمسة المذكورة في قوله تعالى: **" إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير"** (٣)

وإنه لمن رحمة الله بالناس أن يجهلوا ما وراء اللحظة الحاضرة ليؤملوا ويعملوا وينتجوا وينشئوا.

فحمل اللفظ على عمومه أولى إذ لا دليل علي تخصيصه وهو ظاهر صنيع الآلوسي .

---

(١)- تفسير القرآن الكريم د/ عبد الله شحاته جـ ٧ ، ص ٢٦٩٣ .

(٢)- إرشاد العقل السليم جـ ٥ ، ص ١٣١ ، وتفسير المراغي جـ ١٤ ، ص ١١٧ .

(٣)- سورة لقمان آية ٣٤ .

المسألة التاسعة والثلاثون
عموم نفي العلم

في قوله تعالى: ﴿ والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً ﴾ [١]

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **لا تعلمون شيئاً** " أي غير عارفين شيئاً من حق المنعم وغيره ، وقيل : شيئاً من منافعكم ، وقيل : مما قضى عليكم من السعادة أو الشقاوة ، وقيل : مما أخذ عليكم من الميثاق في أصلاب أبائكم ، والظاهر العموم ولا داعي إلى التخصيص . [٢]

المعنى الإجمالي للآية :

والله تعالى أعلمكم ما لم تكونوا تعلمون من بعد ما أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعقلون شيئاً ولا تعلمون ، فرزقكم عقولاً تفقهون بها وتميزون بها الخير من الشر ، وبصركم بها ما لم تكونوا تبصرون ، وجعل لكم السمع الذي تسمعون به الأصوات ، فيفقه بعضكم عن بعض ما تتحاورون به بينكم ، والأبصار التي تبصرون بها الأشخاص فتتعارفون بها بعضاً من بعض . [٣]

دراسة النص :

نلاحظ في هذا النص أن الإمام الآلوسي ذكر أربعة أقوال في المراد بنفي العلم في الآية محل البحث وهم كالتالي :

القول الأول : المراد غير عارفين حق المنعم وغيره .

القول الثاني : غير عارفين من منافعكم .

القول الثالث : غير عارفين مما قضى عليكم من السعادة أو الشقاوة .

القول الرابع : غير عارفين ما أخذ عليكم من الميثاق في أصلاب آبائكم .

ثم استظهر الحمل على العموم وهو استظهار سديد من الإمام مؤسس على القاعدة الآتية :

(وجوب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص)

وما رجحه الآلوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : أن شيئاً نكرة واقعة في سياق النفي فتدل على العموم لتشمل هذه الأمور وغيرها اعتباراً بعموم اللفظ . [٤]

ثانياً : أن الإنسان خلق في أول الفطرة ومبدئها خالياً عن العلم والمعرفة لا يهتدي سبيلاً [٥] ذلك أن الجنين في بطن أمه في حكم الجماد لخلوه من العلوم البديهية رأساً فضلاً عن العلوم النظرية المكتسبة التي يترتب عليها العلوم البديهية . [٦]

---

(١)- سورة النحل آية ٧٨ .

(٢)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ٢٩٦ .

(٣)- جامع البيان للطبري جـ ١٤ ، ص ١٩٩ .

(٤)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص٥٧٤ ، وفتح القدير جـ ٣ ، ص ٢٥٨ .

(٥)- مفاتيح الغيب جـ ٢٠ ، ص ٧٢ ، ولباب التأويل جـ ٣ ، ص ١٠٦ .

(٦)- حاشية زاده جـ ٥ ، ص ٣٠٨ .

فهو يخرج من بطن أمه لا يعلم شيئاً من طرق الحياة ليس عنده قوة للمشي ولا قدرة على الكلام خال عن الفهم والعلم والإدراك ولكن يعطيه الله تعالى أسباب العلم بهذه الحياة وما يجري فيها . (١)

ثالثاً : مما يعضد ترجيح الإمام ميل بعض المفسرين إلى العموم وإليك أقوالهم :

قال أبو حيان :

" الأولى عموم لفظ شيء ولا سيما في سياق النفي " . (٢)

وقال الشوكاني :

" الأولى التعميم لتشمل هذه الآية هذه الأمور وغيرها اعتباراً بعموم اللفظ " . (٣)

وقال صديق خان :

" الأولى التعميم اعتباراً بعموم اللفظ " . (٤)

وعلي هذا فاللفظ عام يشمل عدم معرفة الإنسان حين ولادته شيئاً من أصول المعرفة عامة وهو ما رجحه الآلوسي .

---

(١)- التحرير والتنوير جـ ١٤ ، ص ٢٣٢ ، وقبس من نور القرآن الكريم للشيخ محمد الصابوني ، جـ ٦ ، ص ١٣٧ ، ط درا السلام القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .

(٢)- البحر المحيط جـ ٦ ، ص ٥٧٤ .

(٣)- فتح القدير جـ ٣ ، ص ٢٥٨ .

(٤)- فتح البيان جـ ٤ ، ص ٦١ .

المسألة الأربعون
عموم الأقارب

في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى ﴾ (١)

قال الإمام الآلوسي رحمه الله :

" **وإيتاء ذي القربى** " أي إعطاء الأقارب حقهم من الصلة والبر والظاهر أن المراد بذي القربى ما يعم سائر الأقارب سواء كانوا من جهة الأم أو من جهة الأب ، وهذا المراد بذوي الأرحام الذين حث الشارع ﷺ على صلتهم على الأصح ، وقيل : ذوو الأرحام الأقارب من جهة الأم ، وذكر الطبرسي أن المروي عن أبي جعفر أن المراد من ذوي القربى هنا قرابته ﷺ المراد في قوله سبحانه فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى. (٢)(٣)

المعنى الإجمالي للآية :

هذه الآية جامعة لخلال الخير ، ناهية عن الشر ، والعدل قاعدة أساسية في تعامل الأفراد والدول ، وبالعدل يأخذ كل ذي حق حقه ، ويأمن الإنسان على نفسه ، والإحسان يكمل العدل فهما لهما أثرهما في سلامة المجتمع ، وبذلك تصفو الحياة ويتماسك المجتمع ، والعطف على الأقارب ومعاونتهم والبر بهم مادياً ومعنوياً من أنواع الإحسان . (٤)

دراسة النص :

الناظر إلى هذا النص يرى أن الإمام الآلوسي حكى أقوال أهل العلم في المراد بالأقارب في الآية محل البحث على ثلاثة أقوال :

القول الأول : المراد بالأقارب العموم سواء كانوا من جهة الأم أو الأب .

القول الثاني : المراد الأقارب من جهة الأم .

القول الثالث : المراد هنا قرابته ﷺ .

ثم استظهر القول بعموم المراد من الأقارب وهو استظهار رشيد وترجيح حميد مؤسس على القاعدتين الآتيتين :

(وجوب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص)

(إذا تبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه)

وما رجحه الألوسي هو الراجح لما يأتي :

أولاً : المراد بذي القربى الجنس دون الفرد وهو عام لكل قرابة وهؤلاء الأقارب هم الذين حث الشارع ﷺ على صلتهم في الأحاديث الكثيرة التي أوجبت صلة الرحم للقرابة عامة منها:

---

(١)- سورة النحل الآية ٩٠ .

(٢)- مجمع البيان للطبرسي جـ ٥ ، ص٤٩٢ .

(٣)- روح المعاني جـ ١٤ ، ص ٣٢١ .

(٤)- تفسير القرآن الكريم د/ عبد الله شحاته جـ ٧ ، ص ٢٧٠٦ .

١- حديث أبي أيوب الأنصاري [١] رضي الله عنه " **أن رجلاً قال يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال القوم ما له ما له ؟ فقال رسول الله ﷺ أرب ماله فقال النبي ﷺ تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم ذرها قال كأنه كان على راحلته** " . [٢]

قال ابن حجر :

الرحم يطلق على الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أم لا سواء كان ذا محرم أم لا وقيل هم المحارم فقط ، والأول هو المرجح لأن الثاني يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام وليس كذلك . [٣]

٢- ومنها حديث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال " **من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه** " . [٤]

قال النووي :

هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث ويستوي المحرم وغيره ويدل عليه قوله عليه السلام فيما رواه أبو هريرة " **قال رجل يا رسول الله من أحق بحسن الصحبة ؟ قال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك ثم أدناك أدناك** " . [٥]

وهذا القول هو الصواب ومما يدل عليه الحديث في أهل مصر فإن لهم ذمة ورحماً، عن أبي ذر قال سمعت رسول الله يقول " **إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها**

---

(١)- أبي أيوب الأنصاري : هو خالد بن زيد بن ثعلبة أبو أيوب الأنصاري معروف باسمه وكنيته من السابقين روى عن النبي وأبي بن كعب وروى عنه البراء بن عازب وابن عباس وغيرهم من الصحابة وجماعة من التابعين ، شهد العقبة وبدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ، ونزل عليه النبي لما قدم المدينة فأقام عنده لما بنى بيوته ومسجده وآخى رسول الله بينه وبين مصعب بن عمير وشهد الفتوح وداوم الغزو إلى أن توفى في غزوة القسطنطينية سنة خمسين وقيل غير ذلك . الإصابة جـ ١ ، ص ٨٩ ، وأسد الغابة جـ ١ ، ص ٦٥١ .

(٢)- صحيح البخاري بشرح فتح الباري كتاب الأدب باب فضل صلة الرحم ، جـ١٠ ، ص ٤٢٨ ، حديث رقم ٥٩٨٣ .

(٣)- نفس المرجع السابق والجزء والصفحة .

(٤)- صحيح مسلم كتاب البر والصلة باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها جـ ٤ ، ص ١٩٨٢ ، رقم ٢٥٥٧ .

(٥)- صحيح مسلم بشرح النووي كتاب البر والصلة والآداب باب بر الوالدين وأنهم أحق به ، جـ٨ ، ص ٨٧ حديث رقم ٢٥٤٨ .

القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً " .[١] وحديث **" إن أبر البر أن يصل أهل ود أبيه : مع أنه لا محرميه "** .[٢]

فهي تطلق على كل ذي رحم ممن ينطلق عليه ذلك في ذوي الأرحام في المواريث محرمياً كان أو غيره .[٣]

٣- وكذلك حديث النبي ﷺ الدال على صلة الرحم فيما رواه عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال **" ليس الواصل بالمكافىء ولكن الواصل الذي إذا انقطعت رحمه وصلها "**.[٤]

وفي الأحاديث فضل صلة الرحم والحث الشديد عليها وحرمة قطيعتها والتحذير من قطعها ، والوعيد الشديد بقطع الله لقاطعها ، والوعد بزيادة الرزق وطول العمر لواصلها ، وعون الله تعالى وتوفيقه لمن يتحمل الأذى في سبيل وصلها .[٥]

ثانياً : حضت الكثير من الآيات على إعطاء ذي القربى دون تخصيص قرابة بعينها قال تعالى: ﴿ **فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾[٦]

وقوله: ﴿ **وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً** ﴾[٧]

وقوله ﴿ **أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ * يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ** ﴾[٨]

---

(١)- صحيح مسلم بشرح النووي كتاب فضائل الصحابة باب وصية النبي بأهل مصر ، جـ٨ ، ص ٨٢ ، حديث رقم ٢٥٤٣.

(٢)- نفس المرجع السابق كتاب البر والصلة باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوها ، جـ٨ ، ص ٩٣ ، رقم ٢٥٥٢.

(٣)- شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم للحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي المتوفى ٥٤٤هـ ، كتاب البر والصلة باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها جـ٨ ، ص ٢١ ، حديث رقم ٢٥٥٧ ، تحقيق د / يحيى إسماعيل ، ط دار الوفاء ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .

(٤)- سنن الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في صلة الرحم ، جـ٣ ، ص ٣٦٤ ، حديث رقم ١٩١٥ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ، وسنن أبي داود كتاب الزكاة باب في صلة الرحم ، جـ٢ ، ص١٣٧ ، حديث رقم ١٦٩٧ ، وابن حبان في صحيحه كتاب البر والإحسان باب ذكر وصف الواصل ، جـ٢ ، ص ١٨٩ ، حديث رقم ٤٤٥ .

(٥)- فتح المنعم شرح صحيح مسلم للأستاذ / موسى شاهين لاشين جـ ١٠ ، ص ١٣ ، ط دار الشروق ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م .

(٦)- سورة الروم الآية ٣٨.

(٧)- سورة الإسراء آية ٢٦.

(٨)- سورة البلد الآية ١٤ ، ١٥ .

ولو أن كل إنسان شمل بإحسانه ذوي قرباه فسوف تكون النتيجة أن يشيع في الأسر الإسلامية الحب والولاء والتعاون ، ثم تنتقل هذه المثل العليا من الأسر والأفراد إلى المجتمعات فتزيدها قوة وتماسكاً ووئاماً .[١]

والأسرة في الإسلام ليست مقصورة على الزوجين والفروع بل هي الأسرة الممتدة الشاملة للأصول والفروع والحواشي من الأخوة والأخوات وأولادهم والأعمام والعمات وأولادهم والأخوال والخالات وأولادهم .[٢] وصلة رحمهم تكون بالمال أو الدعاء أو حسن التودد . قال عليه الصلاة والسلام " **إن أعجل الطاعة ثواباً صلة الرحم** " .[٣]

وخص ذوي القربى لأن حقهم أكيد فإن الرحم قد اشتق الله اسمها من اسمه الشريف وجعل صلتها من صلته وقطعيتها من قطيعته.

فقال في الصحيح " أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك " .[٤]

وبهذا نخلص إلى صواب ترجيح الآلوسي من عموم القرابة للأدنون والأبعدون وإليه مال ابن عطية [٥] والخازن [٦] والطبري [٧] وأبو حيان[٨] والقاسمي [٩] والبيضاوي[١٠] وابن كثير .[١١]

---

(١)- من لطائف التفسير للشيخ أحمد فرج عقيلات ، جـ٤ ، ص ٢٠٧ ، ط دار اليقين ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م مصر .

(٢)- زهرة التفاسير جـ٨ ، ص ٤٢٥٢.

(٣)- جزء من حديث صحيح أخرجه ابن حبان في صحيحه ، جـ٢ ، ص ١٨٣ ، حديث رقم ٤٤٠.

(٤)- صحيح البخاري بشرح فتح الباري كتاب الأدب باب من وصل وصله الله جـ١٠ ، ص ٤٣٠، حديث رقم ٥٩٨٧.

(٥)- المحرر الوجيز ، جـ٣ ، ص٤١٦.

(٦)- لباب التأويل ، جـ٣، ص ١١٠.

(٧)- مجمع البيان جـ٦، ص٤٩٢.

(٨)- البحر المحيط ، جـ٦ ، ص ٥٨٧.

(٩)- محاسن التأويل جـ١٠ ، ص٣٨٥٠.

(١٠)- أنوار التنزيل ، جـ ١ ، ص٥٥٥ .

(١١)- تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، جـ٤ ، ص ٢١٩.